







THE LIBRARIES
COLUMBIA UNIVERSITY











ذخائر الفكر الاسلامي

١١

الحجاب

ابو الأعلیٰ المودودي

ذخائر الفكر الاسلامي

893,799

M 4434

ذخائر الفكر الإسلامي - ١١

تعريب

محمد باظم السباق

50682 M

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٣٧٨ هـ - ١٩٥٩ م

50682 M

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا السلام ونظامه لما بين الرجل والمرأة من العلاقة في الحياة الاجتماعية وتفنيداً لما قد راج بين المسلمين في هذا العصر من الآراء الباطلة والعادات السيئة والمناهج الموبقة في هذا الباب محاكاةً منهم لحضارة الغرب ومدنيته الزائفة.

قد مضى على تأليني لهذا الكتاب عشرون سنة ، كما قلت آنفاً ، واني جد متأسف أن ما انهمال عليّ في هذه المدة من الاعمال المهمة المتنوعة لم يتوكل لي المجال ، على رغم ودي ،

لأراجع النظر في هذا الكتاب واكمله بمعنى أن أضم إليه ما جد
خلال هذه السنوات الاخيرة من المعلومات عن أحوال الغرب
وما جريته وخاصة ما يتعلق منها بشؤون المرأة ، حتى يأتي
اليوم في طبعته العربية وافياً بالمقصود التام وسارداً للوقائع
والامثلة متسلسلة من الاول الى هذه الساعة . بيد انه اذا لا فرق
- من حيث المبدأ على الاقل - بين ما بينت في هذا الكتاب
من الاسس والمناهج للحياة الغربية وبين الاسس والمناهج التي
تجري فيها اليوم ، وهي هي بذاتها سوى أن قد نجلى للدنيا
اليوم من نتائجها الوخيمة وثمراتها المسمومة ما كانت خافياً على
بعض الناس الى الامس ، وأرجو ان يستطيع كل من له إلمام
بأحوال الغرب واطلاع على شؤون المرأة فيه ، اذا تابع البحث
على نحو ما سقته في هذا الكتاب ، ان يستكمل الكتاب ويجعله
ممتناً ولأ للموضوع الى هذه الساعة بمعلوماته نفسه .

على اني قد عاجلت هذا الموضوع نفسه - موضوع الحياة
الاجتماعية - في تفسيري لسورة النور ، الذي سيطلع عقب
هذا الكتاب ان شاء الله ، فعلى من أراد التفصيل المزيد لاحكام
الشريعة الاسلامية وتعاليمها في باب الحياة الاجتماعية ، أن
يراجع ذلك التفسير ، فانه عسى ان يجد فيه من تفاصيلها ما قد

لا يجده في هذا الكتاب ، واني على ثقة من انه اذا قرأ هذين
الكتابين معا ، فانه فلما يحتاج الى كتاب آخر لمعرفة احكام
الشريعة وتعاليمها في الحياة الاجتماعية .

* * *

الحقيقة اني كنت منذ عدة سنوات ماضية اتمنى لو نقل
الى اللغة العربية كتاباي « الحجاب » و « تفسير سورة
النور » ، حتى أتمكن بهما من ابلاغ رسالتي اخواني أبناء البلاد
العربية ، وذلك اني كنت أشعر بواسطة الجرائد والمجلات التي
كانت ترد علينا من مصر وغيرها من البلاد العربية بأن المرأة في
البلاد العربية قد بلغت من اعتدائها حدود الشريعة وانسياقها
وراء تيار الحضارة الجديدة درجة " ربما لم تبلغها المرأة حتى في
بلادنا نحن ؛ فكنت لكل ذلك أجهد في نفسي من القلق
والاضطراب ما قد طالما أقض عليّ مضجعي وأجرى الدموع
من عيني . ثم انه لما قدّر لي قبل عامين ونصف زيارة بعض
البلاد العربية وهناك شاهدت بعيني ما بلغه حقاً تبذل المرأة
العربية المسلمة وتبجحها بالعري والفتنة وشدة ولوعها باقتفاء
آثار أختها الغربية ، ازددت قلقاً واضطراباً أكثر من ذي قبل .

* * *

اننا ، مسلمي باكستان والهند ، مازلنا نزرع تحت نير
الاستعمار البريطاني طيلة مدة ١٩٠ سنة متوالية (١) . ففي جانب
اشتدت علينا وطأة الاستعمار وخطه واضطهاده الى هذا الحد ،
وفي الجانب الآخر كان ، ولا يزال ، ٩٩٪ - ان لم نقل
أكثر - من أفرادنا على جهل تام باللغة التي بها القرآن والسنة ،
وما لديهم من وسيلة للارتواء من منهلها الصافي بصفة مباشرة ،
حتى ان الذين يمكن القول عنهم ان لهم نظرة في علوم القرآن
والسنة ، لا يتمكنون من قراءة القرآن بلغته وفهم أحكام
الرسول صلى الله عليه وسلم بالفاظه الا بعد ان ينفقوا جزءاً غير
يسير من سني حياتهم في تعلم اللغة العربية . ولكن بالرغم من
هاتين الظاهرتين فان حضارة أهل الغرب ومدنيتهم لم تتغلغل
في بلادنا ولم تؤثر في حياتنا مثل ما قد تغلغلت في بلاد العرب
وأثرت في حياتهم في مدة لا تكاد تذكر بالنسبة لامتداد وطأة
الاستعمار علينا ، وخاصة ان النساء في بلادنا ، وان كنا دائماً
نسكب الدموع على انجرافهن في تيار الحضارة الغربية ، فانهن
على جملة علاتهن ومساوئهن يربأن بأنفسهن أن يرتدين الملابس

(١) بدأ استيلاء الانكايز علينا سنة ١٧٥٧م ولم تتحرر من
سلطتهم السياسية الا سنة ١٩٤٧م .

الافرنجية حتى ان اللاتي يرتدينها منهن من الممكن ان نعهن
على الانامل ، وقلمما توجد واحدة من الف امرأة منهن تتبرج في
الطرق والاسواق وتتعرض للرجال وجسدها مكشوف فوق
كعبيها أو يداها مكشوفتان الى منكبيها ، واني والله كثيراً
ما أسائل نفسي أن اخواننا العرب الذين قد شرفهم الله تعالى
ببعثة رسوله فيهم ومنهم ، والذين لغتهم لغة القرآن والسنة ،
والذين لا يعوقهم شيء عن معرفة أحكام الله ورسوله في كل
شأن من شؤون حياتهم اذا شاؤوا ، ماذا عساهم يؤولون به
رواج الملابس الافرنجية البهجة في نساءهم وتدرجهن في الاسواق
والاندية والمجامع ، بل وسواحل البحار ومسابح الملاهي
كاسيات كعاريات ؟ نعم ، إني لا انكر ما بين العلماء من الخلاف
حول جواز كشف المرأة وجهها لغير محارمها ولا ألزم غيري
أن لا يرى في هذه المسألة غير رأبي ولكن باليت شعري
ما هو الدليل على جواز كشف المرأة ساقها الى الركبتين
ويديها الى المنكبين وجزءاً عظيماً من صدرها وظهرها
وخاصرتها ثم تجوالها - هكذا - في الطرق والاسواق تتعرض
للرجال وتغشى الاندية والمجامع المختلطة وتبرز مفاتيحها في كل
واد بكامل زينتها ؟ وأما ان كانت الحقيقة أن لا دليل على
جواز كل ذلك ولا تأويل له ، فقل لي بالله أليس هو بخروج

سافر على الشريعة الإلهية واستهزاء علي بأحكامها يتركب
اليوم في بلاد العرب - أسرة النبي وقبيلته - على مرأى
ومسمع من علمائهم وكتابهم وقادة الرأي والفكر منهم؟ ولا
أدري - والله - ماذا يتوقع القوم أن يبرثوا به ذمتهم في
محكمة الله العليم الخبير يوم القيامة؟

والله نسأل أن يتقبل منا هذه الجهود المتواضعة بقبول
حسن ويجعل نياتنا واعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم . وآخر
دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

أبو الأعلى المودودي



ماهي المسألة

من مسائل التمدن البشري المعقدة وأعظمها خطورة وإعضالاً ، مسألتان يتوقف على حلها المستقيم المتزن رقي الإنسانية وسعادتهما . وقد حار العلماء في إيجاد حل لها منذ قديم الزمان ، ولا يزالون حائرين في شأنها إلى اليوم . أما المسألتان ، فأولاهما صلة ما بين الرجل والمرأة وكيفية توطيدها في الحياة الاجتماعية . فإن هذه العلاقة أساس التمدن وملاك أمره . وإن اعوج هذا الأساس أو مال عن الاستقامة قليلاً ، فلا خير في بناء التمدن الذي ينهض على هذا الأساس المعوج . والمسألة الثانية تتعلق بما بين الفرد والجماعة من العلاقة . فانه إذا حدث شيء يخل بالاتزان والتناسق المنشود فيما بينهما من الأواصر والصلات ، بقيت الإنسانية تتجرع مرارته وتذوق وبالها قروناً متعاقبة .

ففي جانب هاتان المسألتان وخطورتهما . وفي جانب آخر

إنها قد بلغت من التعقّد والإعْضال أن لا يقدر على حلّها إلا
من أوتي نظرة ثاقبة في حقائق الفطرة البشرية بأسرها ، محيطه
بجوانبها . ولقد صدق من قال : إن الانسان عالمٌ أصغر في حد ذاته
فهذه بنيته وهيئة نفسه وقواه ومواهبه ورغباته وحاجاته ،
وكذلك عواطفه ومشاعره وعلاقته بما وراء شخصه من ألوف
الأدوات والأشياء وتأثيره فيها وتأثره بها ... هذه كلها تحتضن
عالمًا بنفسه لا تنتهي عجائبه ولا يدرك كنهه بسهولة . فلا يمكن
أحدًا أن يدرك حقيقة الانسان ويعرف سرّه إلا اذا تبين
وتوضّح أمام عينيه كلُّ جانب من هذا العالم الأصغر .
ومن الظاهر البين أنه لا يمكن إيجاد حل أو حلول لمسائل الحياة
البشرية الأساسية إلا بعد أن يدرك كنه الانسان وتُعرف
حقيقته معرفة تامّة .

وهذه هي المعضلة التي مازالت ولا تزال تكلّ عنها جهودُ
العقل والحكمة كلها وتُظهر عجزها عن استجلاء وجه الحقيقة منها .
وذلك أن الانسان لم يدرك بعدُ حقائق العالم كلها ، ولم يبلغ
علمٌ من العلوم البشرية غايته من النضج والكمال حتى يصحّ القول
بأنه قد أحاط بجميع الحقائق التي تتعلق بموضوعه وتنتمي إليه
زد على ذلك أن الحقائق التي قد ظهرت وبرزت للعين ، تبلغ

من الدقة والسعة والعمق أن لا يمكن أن يحيط بها بشر ، بل
طائفة من البشر في آن واحد . فإن لاح منها جانب ، بقي الجانب
الآخر محتفياً عن الانظار . فتارةً لا تكاد العين المُبصرة تنفذ
إلى أعماقها وطوراً تصبح الميول الشخصية حجاباً دون إدراك
الحقيقة . ولهذا العجز المضاعف تحقق جميع الحيل والتدابير التي
يختارها الانسان نفسه لحلّ هاتيك المسائل في حياته ، وتُظهر
التجارب نقصها في آخر الأمر . والحل الصحيح لا يمكن ايجاده
إلا بعد ما يدرك المرء نقطة الاعتدال التي تستقيم بها الأمور .
ونقطة الاعتدال هذه لا يمكن إدراكها إلا بعد أن تكون
جميع نواحي الحقائق المعلومة على الأقل - إن لم نقل الحقائق كلها -
معروضةً على الأنظار . مرتبةً على نسق واحد . ولكن
قل لي بالله ، من أين لك هذه النقطة الوسط إذا كانت سعة
الآفاق والمناظر في درجة لا تقدر أن تحيط بها الأبصار البشرية ،
ثم إذا كان لرغبات النفس ونوازعها وعواطفها وميولها من
التأثير البالغ في تفكير الانسان ما يصرف بصره عن الحقائق
المائلة للعيان ؟ إن كل حل يوجد في مثل هذه الحال لا بد أن
يتسم بإفراط أو تفريط .

بين يدينا الآن المسألة الأولى من المسألتين اللتين تقدم

ذكرهما ، وهي وحدها مناط بحثنا في هذا الكتاب فإذا راجعنا بطون التاريخ الغابر واستنطقنا صفحاته بهذا الشأن ، وجدنا الأمر في غاية من العجب ... رأينا سلسلة من الإفراط والتفريط جارية في جميع أدوار التاريخ وبين الأمم كلها . ففي جانب نرى أن المرأة التي تلد الرجل وتوضعه وتربيته وهي أم ؛ وتكون شريكته في الحياة تشاطره البؤس والرخاء وهي زوج ؛ قد اتَّخذوها خادماً بل أمةً ، تباع وتشتري محرومة من جميع حقوق الإرث والملك ، وزعموا أنها مجموعة من الذل والاثم . فلا يدعون لشخصيتها ومواهبها فرصة للنمو والارتقاء . وفي جانب آخر نرى أن تلك المرأة نفسها قد عظموها تعظيماً وأكبروا من شأنها إكباراً تتبعه موجة عنيفة من فوضى الاخلاق وانحطاط الآداب ؛ فيتَّخذها الرجال مطيةً لأهوائهم ويجعلون منها حباله الشيطان في واقع الأمر . وهناك تأخذ الانسانية في التردّي والهبوط كلما تدرجت المرأة في الترقّي والظهور في هذه الجهة .

وهذان الطرفان المتناقضان لا نسميها بطرفي الإفراط والتفريط في لغة النظريات فحسب ، بل إن التجارب إذ جمعت لنا نتائجها الوخيمة وعرضتها مجتمعة على أنظارنا ، فأننا

نسبى أحد الطرفين بالإفراط والآخر بالتفريط في لغة الأخلاق أيضاً . والسياق التاريخي الذي قد أشرنا إليه آنفا يدلنا كذلك على أن أمة من الأمم حينما تخرج من ظلمات الجهل والهمجية وتتقدم إلى ميدان المدنية والحضارة ، ترافق رجالها نساؤهم كالتقدم والاماء ، ولا يعوقها ذلك عن الرقي والتقدم في حلبة التمدن في أول الأمر ، لما فيها من قوى البداوة الفطرية الفعالة . ولكنها تشعر بعد أن تقطع مرحلة من مراحل الرقي المدني أنها لا يمكنها التقدم إلى الأمام وسَطْرُ كامل من كيانها في مثل هذا الانحطاط والتقهقر . فتشعر بعقبة في سبيل رقيها المدني وتُحسّ بمسئولية الحاجة إلى إعداد هذا الشطر الثاني من بنيتها لمسايرة شطرها الفعال في ركب الحضارة ، والنهوض بأعباء التمدن . ولكنها إذا أرادت أن تتدارك ما فاتها من العناية بتهديب المرأة وتثقيفها ، لا تقف عند حد ، بل تمضي في هذه الجهة تتقدم وتتخطى كل الحدود ، حتى تنجر حربة المرأة إلى انهيار نظام الأسرة - الذي هو أساس التمدن - وينفجر بركان من الفحشاء والفجور ، لاختلاط الرجال بالنساء وتكاد الخلاعة والاستهتار يأتیان بنيان الأمة الخلقى من القواعد . ولا جرم أن يتبع هذا التدهور الخلقى الانحطاط

والتقهقر في القوى الجسدية والمواهب الفكرية والمادية .
والأمة إذا وصلت إلى مثل هذا الانحطاط في نواحي الحياة
كلها ، فمصيرها إلى الهلاك والانقراض لا محالة .
ومن دواعي الأسف أن المقام لا يتسع لضرب الأمثلة
الكافية من ما جريات التاريخ ، إلا أنه لا بد من عرض بضعة
أمثلة لإيضاح المسألة وشرحها .

اليونان

أرقى الأمم القديمة حضارةً وأزهرها تمدناً في
التاريخ هم أهل اليونان . وفي عصرهم البدائي كانت المرأة في
غاية من الانحطاط وسوء الحال من حيث نظرية الاخلاق
والحقوق القانونية والسلوك الاجتماعي جميعاً . فلم تكن لها في
مجتمعهم منزلة أو مقام كريم . وكانت الأساطير (Mythology)
اليونانية قد اتخذت امرأة خيالية تُسمى « بانديورا »
(pandora) ينبوع جميع آلام الانسان ومصائبه ، كما جعلت
الأساطير اليهودية حواء : العين التي تنشق منها جداول
الآلام والشدائد . وغير خاف على أحد ما كان لهذه الاسطورة
اليهودية الشنيعة عن حواء من تأثير عظيم في سلوك الأمم اليهودية
والمسيحية قبل المرأة ، وما كان لها من مفعول قوي في
حقول القانون والاخلاق والاجتماع عند هؤلاء الشعوب .

وكذلك أو دونه بقليل كانت تأثير الاسطورة اليونانية عن
(باندورا) في عقولهم وأذهانهم . فلم تكن المرأة عندهم إلا
خلقاً من الدرك الأسفل ، في غابة من المهانة والذلّ في كل
جانب من جوانب الحياة الاجتماعية . وأما منازل العزّة
والكرامة في المجتمع ، فكانت كلها مختصة بالرجل .

وبقي هذا السلوك قبل المرأة في أول عهدهم بالنهضة المدنية
ثابتاً على حاله ، ربما تخلّلته تعديلات قليلة . فانه كان من تأثير
ذبوع العلم وانتشار أنوار الحضارة أن ارتفعت مكانة المرأة في
المجتمع وأصبحت أحسن حالاً وأرفع منزلةً من ذي قبل ،
وإن بقيت منزلتها القانونية على حالها لم تتبدّل . فهي أصبحت
ربة البيت ، منحصرة واجباتها في حدوده ، وأصبح لها في داخله
سلطة ونفوذ تامّ . وكان عفافها وتصونها من أغلى وأنفس
ما يملك ، وبما يُنظر اليه بعين التقدير والتعظيم . وأيضاً كان
الحجاب شائعاً في البيوتات العالية . فكانوا يبنون بيوتهم على
قسمين : قسم للنساء وآخر للرجال . وما كان نسوتهم يشاركن
في المجالس والاندبة المختلطة ولا يبرزن في الأماكن العامة .
وكان يُعدّ زواج المرأة وملازمتها لزوجها دون غيره من
أمارات النجابة والشرف . ولأمثالها كانت الحرمة والمنزلة
في المجتمع . وبالعكس من ذلك كانوا ينظرون الى حياة العهر

والدعارة نظرة كرهه وازدراء ... هذا في عصر كانت الأمة اليونانية فيه في إبان مجدها وعنفوان شبابها وقوتها ، وكانت تنمو صُعُداً الى الرقيّ والكمال . ولا ريب أنه كانت توجد عندهم مفاسد خلقية في ذلك العصر ، إلا أنها كانت منحصرة في نطاق محدود . وذلك أن الرجال لم يكونوا يُطالبون بمثل من العفاف وطهارة الأخلاق وزكاه السجية كانت تُطالب بها المرأة وتؤاخذ عليها ؛ بل كانوا يُستثنون من التخلُّق بتلك الاخلاق الحسنة ، ولم يكن من المتوقع منهم أن يعيشوا عيشة ذوي العفاف والحشمة . ومن أجل ذلك كانت المومسات جزءاً من صميم المجتمع اليوناني لا ينفك عنه أبداً ، ولا يُعاب المرء اذا عاشهن وخادنهن .

ثم جعلت الشهوات النفسية تتغلَّب على أهل اليونان ويجرف بهم تيار الغرائز البهيمية والأهواء الجاحمة ، فنبهت العاهرات والمومسات مكانة عالية في المجتمع لا نظير لها في تاريخ البشرية كله ، وأصبحت بيوت العاهرات مركزاً يؤمّه سائر طبقات المجتمع ، ومرجعاً يلجأ اليه الأدباء والشعراء والفلاسفة . فكانت شموساً في سماء العلم والأدب يدور حولها كواكب الفلسفة والأدب والشعر والتاريخ وما عداها من الفنون ... بل أصبحن القطب الذي تدور حوله رحي الأمة

اليونانية . فما كن يرأسن أندية العلم ومجالس الأدب فحسبُ
بل كانت المشاكل السياسية أيضاً تُحلُّ عقدها وتُفكُّ
معضلاتها بحضرتهم وتحت إشرافهم . وقد بلغ بهم التعسف في
هذا الشأن أن كانوا يرجعون في المسائل الرئيسية التي تعلق بها
أمةٌ وتسفل وتحيى لها وتموت ، إلى المرأة التي ربما لا ترضى ان
تعاشر رجلاً بعينه أكثر من ليلة أو ليلتين . ثم زاد أهل اليونان
حبهم للجمال وتذوقهم المفرط له تمادياً في الغيِّ وارتطاماً في
حمأة الرذائل ، وأضرم في قلوبهم ناراً للشهوات لا تخمد .
فالتمايل - نماذج الفن العارية - التي كانوا يُظهرون بها
وبالافتنان في صنْعها وإتقانها ذوقهم هذا ، كانت هي التي
تحرك فيهم الشهوات دَوْماً وتمدّت في غرائزهم البهيمية . ولا
يخطر لهم ببال أن الاستسلام للشهوات شيء ذميم في قانون
الأخلاق والاندفاع وراء تيار الأهواء عار وهجنة . وتبدلت
مقاييس الأخلاق عندهم إلى حدِّ جعل كبار فلاسفتهم وعلماء
الأخلاق عندهم لا يرون في الزنى وارتكاب الفحشاء غصاصة
يُلام عليها المرء ويُعاب . وأصبح عامتهم ينظرون إلى عقد
الزواج نظرة من لا يهتم به ولا يرى إليه من حاجة . قلبها
يرون بأساً بأن يعاشر الرجل المرأة ويخادنها علناً من غير عقد

ولا زكاح . فكانت النتيجة أن خضعت لأخلاقهم وغرائزهم
الشهوانية هذه ديانتهم أيضاً ، وانتشرت فيهم عبادة افروديت
(Aphrodite) التي كان من قصتها عندهم في الاساطير
(Mythology) أنها خادنت ثلاثة آلهة مع كونها زوجة إله
خاص . وأيضاً كان من أخدانها رجل من عامة البشر علاوة على
تلك الآلهة . ومن بطنها تولد كيوبيد (Cupid) إله الحب ،
نتيجة اتصالها بذلك الحُدن البشري . وما رأيتك
في أخلاق أمة وانحطاطها المعنوي والخلقي ،
اتخذت من هذه الطباع (Character) رمزاً للكمال بل
إلهاً يُعبد ويقدم له جميع آداب العبودية والذلّ والخنوع ؟
هذه ، ولا ريب ، درجة من الانحطاط الخلقي إذا تردت فيها
أمة ، لم تتمكن من النهوض مرة أخرى . وفي مثل هذا العصر
البالغ من الانحطاط أسفله ظهرت في الهند (بام مارك) وفي
ايران (المزدكية) . وأيضاً في مثل هذا العصر نفسه أصبحت
الفحشاء والدعارة يُنظر اليها بعين التقديس والإجلال، في
(بابل) . فلم تمض على ذلك عشية أو ضحاها حتى آل أمرها
إلى الانقراض ، وأصبح أمرها من خبر كان وأمس الدابر . ولما
انتشرت عبادة افروديت في اليونان ، أصبحت مواخير

الدعارة وأماكن الفجور مراكز للعبادة وأصبحت المومسات
متنصّكاتٍ وخوادمٍ للمعابد . وعظّم شأن الزنى إلى أن
ألبسوه كساءاً من العمل الديني المبرور .

ثم ظهرت هذه الغريزة البهيمية في أهل اليونان بمظهر آخر،
هو أن انتشرت فيهم سَوءة قوم لوط انتشاراً كاد يأتي على
الأخضر واليابس ، ورحبت بها الديانة والأخلاق أيضاً . وبما
هو حريٌّ بالذكر أننا لا نرى لهذه السَوءة المنكرة أثراً في
عصر هوميروس وهسيود ، ولكنه لما ترقّت المدينة وأخذت
في تزيين العري واتّباع الشهوات بالاسماء الجذّابة كالفنّ
وتذوّق الجمال (Aesthetic Taste) التهبّت الغرائز الشهوانية
في القوم نهاباً جعلهم يتنكّبون الطريق الفكري ،
ويتخذون لإرواء غليل شهواتهم طريقاً تأباه الفطرة وتمجّه
الطباع السليمة . وساعدهم على ذلك حدّاق الفن بإبراز هذه
العاطفة في التماثيل . وشهد علماء الأخلاق عندهم بأن هذه
(العلاقة) آصرةٌ للصدقة وثيقةٌ بين الرجاين . واليونانيات
الذاتان هما أول من عظمتهم الأمة وأكرمتهن ببناء تماثيلهم هما:
هرموديس وارسوجيتن الذاتان جمع بينهما ذلك الحب المنكر
الذي تأباه الفطرة البشرية .

وبعد ، فالتاريخ شاهد بأن أهل اليونان لم يكن من نصيبهم المجد والرفي بعد ذلك مرة أخرى .

الرومان

والذين تسموا ذروة المجد والرفي في العالم بعد اليونانيين ، هم الرومان . وفي هذه الأمة أيضاً نرى تلك السلسلة من الصعود والهبوط التي قد شاهدناها في اليونان فحينما خرج الرومان من عصر الوحشة وظلمة الجهل ، وظهروا على مسرح التاريخ لأول مرة ، كان الرجل رب الأسرة في مجتمعهم ، له حقوق الملك كاملة على أهله وأولاده ، بل بلغ من سلطته في هذا الشأن أن كان يجوز له حتى قتل زوجه في بعض الأحيان .

ولما تحققت فيهم سؤرة الوحشية وتقدموا خطوات في سبيل المدنية والحضارة ، تحققت القسوة في تلك السلطة وجعلت الكفة تميل الى الاستواء والاعتدال شيئاً فشيئاً ، وإن بقي نظام الأسرة القديم ثابتاً على حاله . وهؤلاء لم يكن الحجاب عندهم معمولاً به - كاليونان - في إبان مجد الجمهورية الرومانية ورفيتها . لكنهم كانوا قيّدوا النساء والشباب عامة بقيود متقلبة من نظام الأسرة . فالعفاف كان شيئاً يُنظر إليه بعين الإجلال ولا سيما في شأن النساء ، وكان يعدّ مقياساً

للشرف وكرم المحتد . وكذلك كان مستوى الأخلاق عندهم
عالياً . ومن أمثال ذلك أن اتفق ذات مرة أن عضواً في
مجلس الشيوخ قبّل زوجته أمام ابنته . فغضب عليه القوم
وحكموا على صنيعه بأنه غض من كرامة الخلق القومي
وإهانة له وأمضوا قرار التكري (Vote of Censure) عليه في
مجلس الشيوخ . هذا وما كان مباحاً عندهم ولا مرضياً في
أخلاقهم أن يتعاشر الرجل والمرأة بدون عقد مشروع . وما
كانت المرأة تنبوا مكانة العز والكرامة في المجتمع إلا بأن
تكون أمّاً لاسرة (Matron) . والمومسات ، وإن كانت
طبقتهن موجودة وكان الرجال نوع من الحرية في محادثتهن ، إلا
أن عامة الرومان وجمهورهم كانوا يزدرونهن وينظرون إليهن نظرة
احتقار وتعيير . وكذلك ما كانوا ينظرون بهين الاستحسان
إلى الرجال المخادنين لهم .

ثم أخذت نظرية الرومان في النساء تتبدل برفقتهن وتقلبتهم في
منازل المدنية والحضارة . وما زال هذا التبديل يطرأ على نظمهم
وقوانينهم المتعلقة بالاسرة وعقد الزواج والطلاق ، إلى أن انقلب
الامر ظهر آلبطن ، وانعكست الحال رأساً على عقب فلم يبق
لعقد الزواج عندهم معنى سوى أنه عقد مدني (Civil Contract)

فحسب' ، ينحصر بقاؤه ومضيته على رضا المتعاقدين ، وأصبحوا لا يهتمون بتبعات العلاقة الزوجية إلا قليلاً. ومنحت المرأة جميع حقوق الإرث والمملك وجعلها القانون حرة طليقة لاسلطة عليها للأب ولا للزوج . ولم تصبح الرومانيات مستقلات بشؤون معاشهن فحسب' ، بل دخل في حوزة ملكهن وسلطانهن جزء عظيم من الثراء القومي على مسير الأيام . فكان يقرض أزواجهن بأسعار الربا الفاحشة ، مما يعود به أزواج المثرات من النساء عبيداً لمن في ميادين العمل والواقع . ثم سهلوا من أمر الطلاق تسهلاً جعله شيئاً عادياً يُلجأ إليه لأنفه الأسباب . فهذا (سنيكا) الفيلسوف الروماني الشهير (٤ ق . م - ٥٦ م) يندب كثرة الطلاق ويشكو تفانم خَطْبُه بين بني جلدته ، فيقول : « إنه لم يعد الطلاق اليوم شيئاً يُندم عليه أو يستحيا منه في بلاد الرومان . وقد بلغ من كثرتة وذبوع أمره أن جعلت النساء يعددن أعمارهن بأعداد أزواجهن . » وكانت المرأة الواحدة تتزوج رجلاً بعد آخر وتمضي في ذلك من غير حياء . وقد ذكر مارشل (٤٣ - ١٠٤ م) امرأة تزوجت عشرة رجال وكذلك كتب جووينل (٦٠ - ١٤٠ م) عن امرأة تقلبت في أحضان ثمانية أزواج في خمس سنوات . وأعجب من كل ذلك وأغرب ما ذكره القديس جروم (٣٤٠ - ٤٢٠ م) عن

امرأة تزوجت في المرة الأخيرة الثالث والعشرين من أزواجها
وكانت هي أيضاً الزوجة الحادية والعشرين لبعولها .

ثم بدأت تتغير نظرتهم إلى العلاقات والروابط القائمة بين
الرجل والمرأة من غير عقد مشروع . وقد بلغ بهم التطرف
في آخر الأمر أن جعل كبار علماء الأخلاق منهم يعدّون الزنى
شيئاً عادياً . فهذا كانو (Cato) الذي أسندت إليه الحسبة
الحلقية سنة ١٨٤ قبل الميلاد ، يجهر بجواز اقتراف الفحشاء في
في عصر الشباب . وذاك شيشرون (Cicerone) المصلح الشهير
يرى عدم تقييد الشبان بأغلال الأخلاق المثقلة ويشير بإطلاق
العنان لهم في هذا الشأن . ولا يقتصر الأمر عليها ، بل يأتي
ابكتيتس (Epictetus) الذي يُعدّ من المتصلبين في باب
الأخلاق من فلاسفة الرواقين (Stoics) فيقول لتلاميذه مرشداً
ومعلماً : « تجنّبوا معايشة النساء قبل الزواج ما استطعتم .
ولكنه لا ينبغي أن تلوموا أحداً أو تؤنّبوه إذا لم يتمكن
من كبح جماح شهواته . »

ولما تراخت عرى الأخلاق وصيانة الآداب في المجتمع
الروماني إلى هذا الحد ، اندفع تيار من العري والفواحش
وجموح الشهوات . فأصبحت المسارحُ مظاهرٍ للخلاعة والتبرّج
الممقوت والعري المشين . وزُيّنت البيوت بصور ورسوم كلها

دعوة سافرة إلى الفجور والدعارة والفحشاء . ومن جرّاء هذا كله راجت مهنة المومسات والداعرات وانجذبت إليها نساء البيوتات . وتآدى الأمر في ذلك إلى أن اضطرّ القوم إلى وضع قانون خاص في عصر القيصر تائي بيريس (١٤ - ٣٧ م) لمنع نساء البيوتات من احترام مهنة المومسات وصنائعهن النافقة . ونالت مسرحية فلورا (Flora) حظوة عظيمة لدى الروم لكونها تحتوي على سباق النساء العاريات . وكذلك انتشر استحمام الرجال والنساء في مكان واحد بمراى من الناس ومشهد . أما سرد المقالات الخليعة والقصص الماجنة العارية فكان شغلا مرضياً مقبولاً لا يتحرج منه أحد ، بل الأدب الذي كان يتلقاه الناس بالقبول والرضى هو الذي يعبر عنه اليوم بالأدب المكشوف ، وهو الذي تُبيّن فيه أحوال الحب والعناق والتقبيل سافرة غير مقنعة بحجب من المجاز والكنيات . فكان من انغمسهم في الشهوات البهيمية ومجاوزتهم الحد في إيجاد طرق لإطفاء أوارها أن دالت دولة الرومان وتمزّق جمعها كل بمزّق .

أوربة المسيحية

ثم جاء عصر النصرانية في أوربة ، وأرادت أن تتدارك

الفوضى الخلقية في عالم الغرب بالعلاج الناجع والبلسم الشافي .
وبما لا ريب فيه أنها أدت خدمات جليلة في أول أمرها . فقد
سدّت السبلَ في وجه الفحشاء وقضت على العري في كل ناحية
من نواحي الحياة . ودبّرت الحيل والطرق المؤثرة لاستئصال
سأفة الدعارة ، وجعلت المومساتِ الراقصاتِ والمغنياتِ
يتبئن ويرتدعن عن غيبن ومكاسبهن الفاسدة ، وجهدت جهودها
لتنشئة القوم على الأخلاق الزكية والآداب السامية . إلا أن
الفكرة التي كان يحملها الآباء المسيحيون عن علاقة ما بين الرجل
والمرأة ، كانت قد تجاوزت حدّ التطرّف في جانب ، وكانت
حرباً على الفطرة البشرية في جانب آخر .

فمن نظريتهم الأولية الأساسية في هذا الشأن أن المرأة
ينبوع المعاصي وأصل السيئة والفجور . وهي للرجل باب من
أبواب جهنم من حيث هي مصدر تحريكه وحمله على الآثام . ومنها
انبجست عيون المصائب الانسانية جمعاء ، فبحسبها ندامة وخجلاً
أنها امرأة ، وينبغي لها أن تستحي من حسنها وجمالها ، لأنه
سلاح إبليس الذي لا يوازيه سلاح من أسلحته المتنوعة وعليها
أن تكفر ولا تنقطع عن أداء الكفارة أبداً ، لأنها هي التي
قد أتت بما أتت به من الرزء والشقاء للأرض وأهلها . ودونك

ما قاله تروتوليان (Tertullion) أحد أقطاب المسيحية الأوّل
وأثمتها مبيّناً نظرية المسيحية في المرأة :

« إنّها مدخل الشيطان الى نفس الإنسان . وإنها دافعة
بالمرء الى الشجرة الممنوعة ، ناقضة لقانون الله ، ومشوّهة لصورة
الله - أي الرجل - . »

وكذلك يقول كراي سوستام (Chry sostem) الذي
يعدّ من كبار أولياء الديانة المسيحية في شأن المرأة :

« هي شر لا بد منه ، ووسوسة جبليّة ، وآفة مرغوب
فيها ، وخطر على الأسرة والبيت ، ومحبوبة فتاكّة ورزّء
مطليّ مموّه . »

أما نظريتهم الثانية في باب النساء ، فخلاصتها أنّ العلاقة
الجنسية بين الرجل والمرأة هي نجس في نفسها ، يجب أن
تُجنّب ، ولو كانت عن طريق نكاح وعقد رسميّ مشروع .
هذا التصور « الرهبني » للأخلاق الذي كانت جذوره تكاد
تتأصل في أوربة من قبل بتأثير الفلسفة الإشرافية
(Neo - Platonism) جاءت المسيحية فزادته شدةً وبلغت
به منتهاه . وذلك أن أصبحت حياة العزوبة مقياساً لسوء
الأخلاق وعلوّ شأنها كما صارت الحياة العائلية علماً على انحطاط

الأخلاق ومهارة الطباع . وجعلوا يعدّون العزوبة وتجنّب
الزواج من أمارات التقوى والورع وزكاء الأخلاق ، وأصبح
من المحتوم لمن يريد أن يعيش عبثةً نزيهةً أن لا يتزوج أصلاً ،
أو لا يعاشر امرأته معاشرة الزوج لزوجته . على الأقل .
وكذلك قرّروا ووضعوا القوانين في مؤتمراتهم الدينية
المتعددة بأن لا يختلي رجال الكنيسة بأزواجهم ، وأن
لا يتلاقى الرجل منهم والمرأة إلا برأى من الناس ، أو أمام
رجلين من رجالهم على الأقل . وما ألوأ جهداً في أن يثبتوا في
قلوب الناس الشعور بدشاعة العلاقة الزوجية وتنجّسها . وخذ
لذلك مثلاً أن كان شائعاً بينهم ، أن الزوجين اللذين اتفق لهما
أن يبيتا معاً ليلة عيد من الاعياد ، لا يجوز لهما أن يعيَّدا
ويشتركا مع القوم في رسومهم ومباهجهم . كأنني بهم يرون
أنها قد اقتصروا إثمًا سلبيًا حق المشاركة في حفل ديني مقدّس
عندهم . وقد بلغ من تأثير هذا التصور « الرهبني » أن تكدر
صقّو ما بين أفراد الأسرة والعائلة من الأواصر ، وحتى
ما بين الأم والولد منها . إذ أمسى كل قرابة وكل سبب ناتج
عن عقد الزواج يُعدّ إثمًا وشيئاً نجسًا .

وهاتان النظريتان ما وضعتا من مكانة المرأة وحطّتا من

سأنها في حقول الأخلاق والاجتماع فحسب ، بل كان من
مفعولها القوي ونفوذها البالغ في القوانين المدنية أن أصبحت
الحياة الزوجية مبعث حرج وضيق للرجال والنساء بجانب ،
وبجانب آخر انحطت منزلة المرأة في المجتمع في كل ناحية من
نواحي الحياة . فكل ما وضع في العالم الغربي من القوانين بتأثير
الشريعة المسيحية ، لا تخلو من الخصائص الآتية :

١ - جعلت المرأة تحت سلطة الرجل الكاملة ، من الوجهة
الاقتصادية . وعادت حقها في الإرث محدودة وأما حقوقها
في الملكية فكانت أنزر وأقل . وما كان لها حق حتى في كسب
يدها ، بل كان كل ما عندها ولها ملكاً لزوجها .

٢ - الطلاق والخلع لم يكونا مباحين في حال من
الأحوال فمهما بلغ الفرق (البغض) والتنافر بين الزوجين ،
ومهما بلغ الشقاق بينهما في إفساد العشرة عليها وجعل بيتها قطعة من
العذاب ، كان الدين والقانون يجتمان عليها دوام العشرة وبقاء
حبل الزوجية بينهما متصلًا : وأقصى ما كان يمكن فعله في بعض
الأحوال الشاذة البالغة من الشدة غايتها ، أن يُقطع ما بين
الرجل والمرأة من الأسباب ويُفترق بينهما تفريقاً . على أنه
ما كان لذلك الرجل أو تلك المرأة بعد ذلك أن يجدد الحياة

الزوجية ويختار لنفسه زوجاً موافقاً أو بعلاً موافقاً . والحق أن كان هذا العلاج أكثر ضرراً وأشد خطباً من ذلك المرض ، إذ هما كانا بعد ذلك بين اثنين : إما أن يختارا عبثة الرهبان والراهبات ، أو يتعاطيا الفجور ويتساقيا كؤوس الفحشاء طول أعمارهما الباقية .

٣ - وكذلك كان من أقبح العار أن يتزوج الرجل أو المرأة ثانية إذا توفيت عن أحدهما زوجته ، بل هو عندهم من كبائر الإثم . وكان من رأي علماء المسيحية فيه أنه إذعان للشهوات البهيمية ، وإطلاق لعنان غريزة الفحشاء . وكانوا يعبرون عن القِران الثاني بكلمة (الزنى المهذب) . أما رجال الكنيسة فلم يكن النكاح الثاني مباحاً لهم في قانون الكنيسة . وكذلك القانون المدي العام ما كان يُجيز ذلك في بعض الاقطار . وأما الاقطار التي كان يسمح به فيها القانون ، فما كان يترخص فيه هناك الرأي العام الذي كان متأثراً بالنظريات والتصورات الدينية .

أوربة الجديدة

ولمّا نهض فلاسفة أوربة وأولو الرأي والعلم منهم في القرن

الثامن عشر ورفعوا عقيرتهم لحماية حقوق الفرد في المجتمع ،
ونفخوا في أبواق الحرية الفردية ، كان بين يديهم ذلك النظام
التمدني الفاسد الذي كان تولد بتفاعل الاتحاد الثلاثي من نظم
الاخلاق وفلسفة الحياة المسيحيّتين ونظام الاقطاعية
(Feudal System) وقيّد الروح البشرية بقيود مثقلة غير
طبيعية وسدّ في وجهها جميع سبيل الرقيّ والازدهار .
فالنظريات التي قدّمها أساطين أوربة الجديدة وأقطاب التفكير
الجديد فيها ، للقضاء على ذلك النظام الفاسد واستبدال نظام
جديد به ، أسفرت عن ثورة فرنسا الشهيرة ، ثم تحرّكت
عجلة الحضارة والثقافة الغربيّتين وبقيت تسير على هداها ، حتى
آلت ، بعد تقلّبات الزمان ، الى مرحلتها الحاضرة .

وكل ما فعلوه في بدء هذا العهد الجديد لإنهاض المرأة من
كبوتهما ، كان له أثر محمود في الحياة الاجتماعية . فقد خففوا
شيئاً بما كان في قوانين الطلاق من شدّة وتضييق . وردّوا الى
النساء جملة صالحة من حقوقهن الاقتصادية المسلوبة . وتناولوا
بالاصلاح والتهديب النظريات القائلة بذلّة المرأة ومهانتها .
وعدّلوا أيضاً قوانين العشرة والاجتماع التي كانت قد وضعت
النساء في مستوى الجوارح والإماء في واقع الأمر . كما فتحوا

لهن أبواب التعليم والتربية العاليتين كالرجال . فهذه الطرق والتدابير الفعالة المختلفة انبعثت مواهب النساء وبرزت كفاءتهن التي كانت مطمورة تحت أثقال فادحة من قوانين المجتمع الخاطئة وتصورات الاخلاق الجاهلية . فقمنا بتعهده البيوت وتحسين آداب العشرة وأبلى بلاءً حسناً في سبيل الخير وأعمال البر . فترقية الصحة العامة وتربية الجيل الناشئ ومواساة المرضى وتنمية النظام العائلي وآدابه كل أوامرك كان من بواكير ثمار اليقظة التي حصلت بين النساء بفعل الحضارة الجديدة . ولكن النظريات التي تولدت من بطنها هذه الحركة ، كانت تنقسم من أول يومها بالنزوع إلى الإفراط والميلان عن القصد . ثم نما هذا النزوع واشتد في القرن التاسع عشر . وما كاد يبتدىء القرن العشرون حتى بلغ نظام الاجتماع الغربي نهاية الإفراط والتباعد عن القصد . وهذه النظريات التي أسس عليها بنيان الاجتماع الغربي الحديث ، يمكن حصرها في ثلاثة عناوين :

١ - المساواة بين الرجال والنساء .

٢ - استقلال النساء بشؤون معاشهن (Economic

(Independence

٣ - الاختلاط المطلق بين الرجال والنساء .

وقد ظهر من نتائج تأسيس اجتماعهم على هذه النظريات
الثلاث ما كان يجب أن يظهر ، وذلك :

١ - أنهم فهموا من معاني المساواة أن لا يكون الرجل
والمرأة متساويين في الحقوق البشرية والمنزلة الخلقية فحسب ،
بل أن تؤدّي المرأة في الحياة المدنية ما يؤديه الرجل من
الاعمال ، وأن يُرعى لها من عنان القيود الخلقية مثل ما أرخى
الرجل من ذي قبل . فهذه الفكرة الخاطئة للمساواة جعلت
المرأة غافلة بل منحرفة عن أداء واجباتها الفطرية ووظائفها
الطبيعية التي يتوقّف على أدائها بقاء المدنية ، بل بقاء الجنس
البشري بأسره . واستهوتها الاعمال والحركات السياسية
والاقتصادية والاجتماعية وجذبتها الى نفسها بكل ما في طبعها
وشخصيتها من خصائص . فمعارك الانتخابات النيابية ووظائف
المكاتب والمعامل ومنافسة الرجال في المهن التجارية والصناعية
الحرّة ، والمشاركة في الالعاب والمسابقات الرياضية وحضور
مجالس اللهو والقصف ، والظهور على المسارح والاشترك في
حفلات الرقص والسهرات العامة هذه وأمثالها من مشاغل الحياة
ومتنعها وأسباب اللهو والمجون التي يمنع عن ذكرها الحياء من
خفايا هذه المدنية البرّاقة ، هذه كلها قد استولت على مشاعرها
وشغلت أفكارها وعواطفها شغلا أذهلها عن وظائفها الطبيعية

وطرد من برنامج حياتها القيام بتبعات الحياة الزوجية وتربية
الاطفال وخدمة العائلة وتنظيم الاسرة ، بل كره الى نفسها
كل هذه الاعمال التي هي وظائفها الفطرية الحقيقية . ومن عاقبة
ذلك أن النظام العائلي - الذي هو أس المدنية ودعامتها
الاولية - قد تبدد شمله في الغرب . والحياة البيئية - التي
يتوقف على هدونها وطبائعتها قوة الانسان العملية ونشاطه -
تكاد تنعدم وتدخل في خبر كان . وكذلك رابطة العقد
والزواج - التي هي الصورة الصحيحة الوحيدة لتعاون الرجل
والمرأة على خدمة المدنية - أصبحت عندهم أوهن من بيت
العنكبوت . وبجانب آخر ، قد بدأ العمل على منع تكاثر
النسل وازدياد العمران بقتل الأولاد وضبط التوليد وإسقاط
الحمل . وجاء التصور الخاطيء المساواة الخلقية يساري بين
الرجال والنساء في التبذل وفساد الاخلاق ، حتى عادت تلك
المخزبات التي كانت يتخرج من مقارفتها الرجال فيما قبل ،
لا تستحي من ركوبها بنات حواء في المجتمع الغربي الحديث .

٢ - ان استقلال النساء بمعايشهن واضطلاعهن بشؤونهن
الاقتصادية قد جعلهن في غنى عن الرجال . والمبدأ القديم - أن
يكسب الرجل وتدبر المرأة شؤون البيت - قد تبدل وأخذ

مكانه رأي جديد ، هو أن يكسب الرجل والمرأة كلاهما ،
والبيت نفوس شؤونه الى الفنادق والشركات . فلم يبق بعد
هذا الانقلاب بينها من صلة ترغبتها في العشرة البينية وتجبرهما
على الحياة الزوجية المشتركة غير صلة الشهوات وغرائز النفس
الحيوانية . ومن الظاهر أن مجرد إطفاء أوار الشهوة البهيمية
ليس بأمر يضطر الرجل والمرأة الى أن يتعاشرا في بيت واحد ،
مقرونين في نير الرابطة الزوجية الأبدية . فالمرأة التي تكسب
عيشها بيمينها ، وتقوم بجميع وظائفها بنفسها ، ولا
تحتاج في حياتها اليومية الى راع يرعاها أو نصير يُعينها ، مالها
تلازم رجلاً بعينه لإخماد نار شهوتها فقط ؟ وما لها ترهق نفسها
بأعباء خلقية وأثقال قانونية في غير طائل ؟ ولماذا تتحمل تبعات
الأسرة والمنزل ؟ وإذا كانت فكرة المساواة الخلقية قد أزالَتْ
جميع العقبات والعراقيل التي كانت عسى أن تعترضها في سلوك
طريق الدعارة والفجور ، فلماذا تنتكسب الطريق الأيسر
والسبيل الممهدة المشحونة بأفانين البهجة واللذة ، وتسلك الجادة
العتيقة البالية المحفوفة بالمكاره والتبعات والتضحيات ؟ أما ما كان
عسى أن يحيك في صدرها من شعور بالإثم والمعصية ، فقد ذهب
بذهاب الدين وتقلص ظله . وأما خشية المجتمع ، فلا وجه لها
ولا داعي اليها ، لأنه بدل أن يلومها ويؤنبها على غوايتها

وعهرها ، قد عاد يتلقاها بالبشر والتوحاب . وآخر ما كانت
تخافه هذه وأخواتها هي المولود النعثل الذي تلده من فاجر
مغمور ، ولكن قد أذهب عن نفسها هذا الخوف ما ابتكر
أخيراً من أساليب التخلص منه . وأولها تدايير منع الحمل .
فإن أخفقت ، فلا بأس بإسقاط الجنين . وإن لم يتحقق ، فلا
حرج في قتل المولود من وراء الجدران ، في جنح الظلام ، وإن
أبت عاطفة الامومة - وبألها من عاطفة خبيثة لانكاد تموت
على كل هذا الرقي والتمدن - قتل المولود ، فلا لوم على الفتاة
في كونها أمّاً لابن زنية . لانهم قد قضا الوطر من الدعاية
لتكريم (الام العذراء) و (ولد الحرام) ، وقد بلغ من
تأثيرها في النفوس أن المجتمع الذي يتجرأ على ازدرايتها والخط
من شأنها ، لاجرم أن يبوء هو نفسه بتهمة الرجعية وحكم
التخلف والجمود .

هذا هو الذي قد أتى ببيان المجتمع العربي من القواعد وزلزل
كيانه زلزلاً . ففي كل قطر من اقطارهم ترى مئات الالوف
من الفتيات والنساء عوانس ، يرتدن موارد الفحشاء والشهوات
من غير تحفظ ولا خجل . وتفوقهن في كثرة العدد اللاتي
يتزوجن في سؤرة من عاطفة الحب العارضة ، ولكنه لما لم يبق

بين الرجل والمرأة من صلة - غير صلة المستعة الجنسية - 'تزوج
أحدهما إلى الآخر ، وتجهزهما على العشرة الزوجية المستمرة ،
قد عادت أمثال هذه الاواصر الزوجية كأوهن ما يكون من
الامور . فالزوج والزوجة اللذان قد استغنى كل واحد منها
عن صاحبه ، لا يرضيان بأن يراعي أحدهما مصلحة الآخر ، أو
يجامله ويداريه في شأن من شؤونها . أما عواطف الحب والغرام
المنبعثة من الشهوة البهيمية ، فلا تلبث أن تخفّ - سورتها وتخمد
نارها . ثم لا يكون بينهما إلا نزاع طفيف أو اختلاف تافه ،
حتى تنصرم بينهما الاسباب . وقد يكون انطفاء جذوة الحب
بينها وحده سبباً كافياً لافتراقها . ومن ذلك ترى أن الاواصر
الزوجية عندهم يؤول أمرها إلى طلاق أو فرقة . وهذه الحال
الراهنة هي السبب في شيوع المفاصد من منع الحمل وإسقاط
الاجنة وقتل الاولاد وانخفاض تناسب المواليد وكثرة اولاد
النعول ، وكذلك لها يد وأي يد في انتشار الفاحشة والخلاعة
وازدیاد الامراض السرية الفتاكة .

٣ - وقد استحدث الاختلاط المطلق بين الرجال والنساء
غريزة التبرجج والعري في النساء ، وزادهن تلوثاً بالفواحش
فاجاذبية الجنسية (Sexual Attraction) التي قد أودعتها

فطرة الرجل والمرأة ولها عليها سلطان لا يُنكر ، تزداد قوة
 واشتداداً باختلاط الجنسين وتخطى حدوده بكل سهولة .
 ثم من شأن هذا المجتمع المختلط ان تنشأ فيه غريزة جديدة في
 الجنسين ، وهي الظهور بأبهى مظاهر الزينة وأجديها Attractive
 للجنس الآخر . ولما لم يعد التزيّد من أسباب الزينة والتجمل
 شيئاً ينكر ويُبغاب ، بفضل تبدل النظريات الحنقية ، بل
 يُستحسن التبرّج السافر والاخذ بكل أسباب الفتنة
 والاستمواء ، فلا يقف هذا الافتتان بإبداء الزينة والجمال عند
 حد ، بل يتجاوز الحدود كلها واحداً بعد آخر ، حتى ينتهي أمره
 الى آخر غايات العُرْي المشين . وهذا ما قد وصلت
 إليه الحال في المدينة العربية . فقد ازدادت - ولا تزال تزداد -
 في المرأة غريزة التجمل وحبّ الظهور بالمظاهر الجذّابة للرجال
 الى حدّ أنّ لا تكاد تقنع نفسها الوثابة المتطلّعة بالملابس
 البراقة الفاتنة وأسباب الزينة المتجدّدة من الوشّي والتطاريّف
 والاصباغ والحلّي ، بل تطمح الى ما وراء ذلك ، فتسكاد
 تتجرّد من ملابسها وتريد ألاّ تستر جسمها هُدْبَة ثوبٍ منها .
 هذه حال المرأة عندهم . وأما الرجال فما تربدهم كل هذه
 المظاهر الحلاّبة من الجمال النسوي إلاّ شوقاً وطموحاً ونهمة .

لان نار الشهوة والعاطفة البهيمية المتأججة في الصدور لا تخمد بكل منظر جديد من الحلاعة والسفور ، بل تزداد لهيباً وتطلب منظر آخر أكثر منه سُفوراً وحُسوراً وتكشفاً مثلهم في ذلك كمثل من تصيبه لفة من السوم ، فيكاد لا يسكن ظمؤه . كلما ازداد شرباً ازداد عطشاً وظماً . فهم دائماً في إعداد أدوات ونهية أسباب وظروف لإطفاء أوار شهوتهم المبرح بهم . ولا يهدأ لهم دون ذلك بال ولا هم يستقر لهم قرار . وما هذه الصور العارية وهذا الادب المكشوف وهذه القصص الغرامية وهذه المراقص والمبادل والمسرحيات المشجونة بالعواطف والنزعات العارمة ، ما هذه كلها إلا نماذج من جهودهم وحياتهم التي يتعاطونها لإخماد نار الشهوات الجامحة . ولكن في الحقيقة لاستئثارها والنفخ فيها - التي أجبجها هذا المجتمع الماجن وتلك الحياة الاجتماعية الضالة في صدر كل فرد من أفرادهم . ولكنهم قد سمّوها بالفن (Art) لإخفاء هذا الضعف الكامن في نفوسهم وفي حياتهم !

ولا يزال هذا الداء الوييل - من غلبة الشهوات البهيمية - ينخر في كيان الامم الغربية ويتنقص من قوة حياتها بسرعة هائلة . والتاريخ يشهد أنه ما سرى هذا الداء في مفاصل

أمةٍ إلا" أوردتها موارد التلف والفناء . ذلك بأنه يقتل في
في الإنسان كل ما آتاه الله من القوى العقلية والجسدية لبقائه
وتقدّمه في هذه الحياة . وأنسى للناس - لعمر الله - ذلك
الهدوء وتلك الدعة والسكينة التي لا بدّ لهم منها لمعالجة أعمال
الإنشاء والتعمير ، وما دامت تُحيط بهم محرّكات شهوانية
من كل جانب ، وتكون عواطفهم عرضةً أبداً لكل فنٍ
جديد من الإغراء والتبهيج ، ويحسّ بهم وسطٌ شديدٌ
الاستثارة قويّ التحريض ، ويكون الدمُ في عروقهم في
غليانٍ مستمرٍّ بتأثير ما حولهم من الأدب الخليع والصوّر
العاربة والاغاني الماجنة والافلام الغرامية والرقص المشير
والمناظر الجذّابة من الجمال الانثوي العربيّ ، وفرص
الاختلاط بالصف المخالف؟! أستغفر الله : بل أنسى لهم
ولاجيالهم الناشئة أن يجدوا في غمرة هذه المهيّجات الجوّ
المهاديء المعتدل الذي لا مندوحة لهم عنه لتنشئة قُرواهم
الفكرية والعقلية ، وهم لا يكادون يبلغون الحلم ، حتى يغتالهم
غُول الشهوات البهيمية ويستحوذ عليهم؟! وإذا هم وقعوا بين
ذراعي هذا الغُول فأنسى لهم النجاة منه ومن غوائله وعواديّه!؟

تفسير الفكر الانساني

هذا البيان الموجز للتطورات التاريخية الممتدة على ثلاثة آلاف سنة راجع إلى بقعة كبيرة من هذه الارض ، قد كانت فيما خلا مشوى حضارتين عظيمتين في تاريخ البشر ، وها قد تألق نجم حضارتها في سماء الدنيا مرة أخرى . ومثل هذه التطورات التاريخية قد حصلت في كل من مصر وبابل وفارس وغيرها من الممالك . وكذلك بقي وطننا - شبه القارة الهندية - أيضاً عامياً في أمر المرأة بين طرفي الإفراط والتفريط . فتوى فيه بجانب أن المرأة تستخدم مملوكة وينزل الرجل منها منزلة المالك والمعبود . وهي محتوم عليها أن أن تظل مملوكة لابنها بكرأ ولبعها ثيباً ولاولادها أيماً ، ثم تقدم ضحية على نيران زوجها اذا مات عنها (١) . وتُحرم حقوق الملكية والإرث . وتُلزم بأشدها يكون من قوانين الزواج بما يُسبغ تسليم المسكينة الى رجل من الرجال بغير رضاها

(١) ان الهنادك يرقون موثام . وكانوا فيما مضى يرقون زوج الميت معه حياً ، حتى منعتهم الحكومات المسلمة ، والحكومة الانكليزية بعدها من هذا الرسم القبيح .

واستصوابها ، ثم لا يُهَيِّز لها ان تتخلَّص من حيازته الى آخر
أنفاس حياتها . وهي تُعْتَقَد بعد ذلك مادّة الإثم وعنوان
الانحطاط الخَلْقِي والروحي ، ولا يُسَلِّم لها حتى بوجود
الشخصية المستقلة . وبجانب آخر ، اذا أُقْبِل عليها القوم بالعناية
والعطف ، فإنها تُتَخَذ لعبةً للشهوات الحيوانية . وهناك
تركب المرأة هوى الرجل ركوباً يمكنها من قياده ، فتعتسف
به الطريق ، حتى تضلّ به في ببداء الحياة وتضلّ الأمة كلها
معها . فهذه التقاليد الدينية الهندكية من تقديس فرج الذكر
والانثى (لنك ويونى) وعبادة التماثيل العارية المزوّجة ،
وتكريم خادمت المعابد العواهر Religious Prostitutes
واختلاط الجنسين في ألعاب عيد (هولى) وفي الغسل المطهر
في المياه المقدّسة في حال توشك ان تكون عربياً .. ماهذه كلها؟
وأى شيء تذكّر به وتدلّ عليه ؟ إن هي في الحقيقة إلا
باقيات السوء لتلك الحركة (البام ماركية) التي انتشرت في
الهند أيضاً انتشار الوباء عقب ازدهار الحضارة فيها - كما انتشرت
فيما قبل في بابل وفارس واليونان والروم - وتركت الأمة
الهندكية في حال التخلف والانحطاط لمُدّة قرون .

إنك إن تأملت هذا البيان التاريخي الموجز ، تبين لك
مبلغ عجز الأنسان عن الاهتداء الى نقطة الاعتدال في أمر

المرأة و كيفية تقصيره في فهمها والاستمساك بها . وهل نقطة الاعتدال في أمر المرأة إلا أن تتاح لها الفروض الكاملة لتنشئة مداركها وإثراء كفاءاتها ، وأن تؤهل للقيام بنصيبها من العمل على ترقية المدنية والحضارة الانسانية بكل ما تملكها من الكفاءات الراقية برفق التمدن . ولا تترك - بجانب آخر - أداة للتفسيخ والانحطاط اخلاقي وسبباً لخواب الانسانية . بل يجب أن توضع لتعاون الجنسين في مضمار الحياة خطة مستقيمة تضمن لمشاركتها في العمل كل المنافع والبركات للتمدن البشري . ونقطة الاعتدال هذه ما زالت ضالّة الدنيا منذ قرون من السنين ، ولكنها لم تظفر بها بعد . وانما بقيت تحبط الظلماء دونها . تارة تميل الى التفريط فتجعل النصف الكامل من النوع البشري عضواً معطلاً عن العمل ، وأخرى الى الإفراط فتصل بين طرفي الانسانية بأسباب الخلاعة والإباحية والفجور ، فتفرقها معاً في لُجّة الضلال .

ليست نقطة القصد والاعتدال بعمومية اليوم ، بل هي لمن يطلبها مهياًة موجودة . ولكن الناس بما دارت بهم الرحى بين الافراط والتفريط منذ آلاف من السنين ، قد اصبحوا لدهشتهم وذوولهم لا يكادون يعرفونها إذا هي مثلت امام أعينهم ، ولا

يعلمون ، إذا عاينوها ، انها هي التي لم تزل فطرتهم تطلبها
وتلتمسها . وأعجب من ذلك انهم ربما يتنكرون لبغية نفوسهم
هذه ، ويطعنونها ويتخذونها هُزُؤاً . ثم يعكسون الامر ،
فبدل ان يلوموا أنفسهم ، يلومون ويُخجلون من يجدونه
مستمكاً بها وداعياً اليها . مثلهم في ذلك كمثل طفل انساني
يولد في معدن رخام ، ولا يبرحه حتى يشب . فيكون جوده
الضيق المظلم في عينه جواً صافياً مشرقاً ، وهو اژه المحبوس
القدر في شعوره هواءً خالصاً طليقاً . فإن أنت أخرجته
فجأةً من مضيق المعدن الى براح الارض ، لا جرم ان يُنكر
لاول وهلة كل ما يراه في هذا الجو السافر المشرق ، ويستوحش
منه . ولكن الانسان مهما كان من فساد بيئته وتربيته ،
إنسان على كل حال . فالأم بانثرى يخفى على عينيه الفرق بين
سقف من الرخام الاسود والسماء المتلألئة بالنجوم الزواهر .
والى متى يفوت رثيه التمييز بين الهواء الخائق في غيابة المعدن
والهواء الطبيعي في فضاء الارض !

موقف المسلم في العصر الجديد

إذا كان هناك من هو جدير بأن يأخذ بيد الانسانية الحائرة بين طرفي الافراط والتفريط ويهديها سواء السبيل ، فهو المسلم وحده الذي عنده مفاتيح جميع معضلات الحياة الاجتماعية . ولكن من سوء نصيب الانسانية - واأسفاه - ان الذي كان بيده المصباح المنير في هذا الظلام الحالك ، أصيب هو نفسه بالغشاوة فجعل يخبط في سيره خبط عشواء . وبدل أن يهدي غيره من خلق الله ما زال - ولا يزال - يمشي وراء كل معتسف ويتبع كل ناعق .

ان جملة الاحكام التي يُطلق عليها عنوان (الحجاب) هي في الحقيقة مشتتة على أهم أجزاء قانون الاجتماع الاسلامي ، فإذا وضعت هذه الاحكام موضعها الصحيح في نظام ذلك القانون بكامله ، ثم تأملها أحد فيه أثارة من البصيرة الفطرية السليمة ، لم يلبث أن يعترف بأنها الصورة الوحيدة الممكنة التي تضمن القصد

والاعتدال في الحياة الاجتماعية ، وأن هذه المجموعة من الاحكام ان عُرِضَتْ على العالم منقّذة في الحياة العملية بروحها الحقيقية . الصحيحة ، لَهَرَتْ الدنيا المنكوبة الى هذا المنبع للسلام ، تلتبس فيه الدواء لادوائها الاجتماعية ، بدل ان تنفر منه او تطعن عليه . ولكن مَنْ لك بهذا الامر ؟ فإن الذي كان حرياً به القيام به لا يزال هو نفسه صريع المرض منذ زمان . ولعله يجدر بنا ، قبل أن نتقدم في البحث ، أن ننظر في كيفية مرضه نظرة :

السياق التاريخي

في أواخر القرن الثامن عشر ومطلع القرن التاسع عشر فوجئت الممالك الاسلامية بطوفان من الاستعمار الغربي . وبينما المسلمون في هجود الكرمي ، لم يستيقظوا بعد كل اليقظة ، جعل هذا السيلُ يمتد من قطر الى قطر ، حتى شَرَّق في العالم الاسلامي وغرَّب ، وما ان انتصف القرن التاسع عشر حتى غدت معظم الامم المسلمة عبيداً للغرب الاوربي وخولاً له . والتي لم تدخل منها في عبوديته ، لم تسلم من الخضوع لسلطانه ورهبة بأسه ونجدته . ولما بلغ هذا الانقلاب تمامه ، بدأت في

المسلمين آثار اليقظة والحركة ، فلما فتحوا أعينهم على الحال التي
قد صاروا إليها ، فشلت ريجهم وزال عنهم بغتة ذلك الفخار القومي
الذي طالما تأصل فيهم لبقائهم في عز الغلبة ومجد السيادة من
قرون متوالية . فعادوا يفكرون في أنفسهم ، كالسكران
يُصحبه نوالي الضربات من عدو شديد ، ويبحثون عن الاسباب
التي هبطت بهم وغلبت الافرنج عليهم ، غير أن عقولهم لم
تكن ثابت بعد الى رُشدها ، إذ كان السكر لا يرب قد ذهب
عنهم ولكن ميزان الفكر كان بعد مختلفاً فيهم . فبجانب ،
كان يلح بهم شعور بالذلة والهوان ، ويؤزّمهم أزعاً على تبديل
ما هم فيه من الحالة . وبجانب آخر يغلبهم من حب الراحة وإثارة
الدعة والارتخاء ما يحملهم على توخي أقرب الطرق وأسهلها
لتبديل تلك الحالة . وقد خارت فيهم من جهة ثالثة قوى الفكر
والعقل وصدئت ملكات الفهم والذكاء ، بطول تعطلها عن
العمل . زد على ذلك كله ما أخذ بجماع نفوسهم من الدهشة
والروعة التي تعتري بالطبع كل أمة منهزمة مستعبدة . وتفاعلت
جميع هذه الاسباب في محبي الإصلاح من المسلمين وأوقعتهم في
كثير من الضلالات العقلية والعملية . فأكثرهم ما كادوا يفتنون
للاسباب الحقيقية في ارتقاء أوربة وانحطاطهم . وأما الذين

فهبوها منهم وأدر كوها ، فأغوزهم من بُعد الهمة والعزيمة .
والروح المجاهدة مايتشجعون به على اختيار الطُرق الوَعيرة
للرقيّ والتقدم ، وكان من وراء ذلك كله الروعة
والدهشة التي تشترك فيها كلتا الطائفتين على السواء . فلما مضوا
بهذه العقلية المريضة الزائفة يُريدون الاصلاح لم يروا أضْمَنَ
للرقيّ ولا أدنى للوصول اليه من أن يجاكوا في حياتهم اليومية
كل مظاهر التمدن والحضارة الغربية ، فيعودوا كالمراة الصافية
يُرى فيها خيالُ الروضة والازهار والرياحين ، وليس فيها من
حقيقة هذه المناظر شيء .

العبودية الفكرية

وهذه هي الفترة البُحرانية التي غدت الامم المسلمة فيها
نحاكي أمم الغرب في الزيّ واللباس ، وتنشبه بها في مظاهر
الاجتماع . وفي آداب المجالس واطوار الحياة ، حتى في الحركة
والمشي والتكلم والنطق . وحاولوا تشكيل المجتمع المسلم على
الصيغة الغربية . وقبلوا الإلحاد والدهرية والمادية في نشوة
التجدد . بدون حيلة أو شعور بالعواقب . وعدّوا من لوازم
التنور الفكري إيمان المرء بكل ما بلغه من قبيل الغرب من

فكرة ناضجة أو فجة والإفاضة فيه في مجالسه . ورحبوا
بالحمر والقمار واليانصيب وسباق الخيل . وما الى ذلك من
ثمرات الحضارة الغربية . ثم سلموا بجميع معتقدات الغرب
وأعماله في الاخلاق والآداب والاجتماع والمعاش والسياسة
والقانون ، حتى في العقائد الايمانية والعبادات سلموا بكل
ذلك من غير فهم وشعور او نقد وتجريح ، كأنه تنزيل من
حكيم حميد ، ليس لهم قبله إلا أن يقولوا : آمنا . وأصبح
المسلمون بأنفسهم يستحيون من كل ما نظر اليه اعداء الاسلام
القدماء بعين التحقير أو التعيير ، من وقائع التاريخ الاسلامي ،
وأحكام الشرع الالهي وآثار الكتاب والسنة ، وطفقوا يجادلون
أن يجحوا تلك السببة عن أنفسهم ... اعترض أهل الغرب على
ما عندهم من الجهاد . فقال هؤلاء : ما لنا وللجهاد يا سادة !
إننا نعوذ بالله من هذه المهجية . واعترضوا على الرق . فقال
هؤلاء : انما هو حرام عندنا أصلا . وأطالوا لسان القدح في
تعدد الزوجات . فجاء هؤلاء ينسخون آيات القرآن ويحرفون
الكلم عن مواضعه . ثم قال أولئك : لا بد من مساواة
الرجل والمرأة في جميع نواحي الحياة . فوافقهم هؤلاء بقولهم :
هذا هو الذي يعلمه ديننا أيضا . وطعن القوم في قوانين

الزواج والطلاق في الاسلام . فقامت طائفة من المسلمين
تعاملها بالاصلاح والتعديل . ولما عابوا الاسلام بانه عدو
للفنون الجميلة ، استدرك هؤلاء قائلين : لا ، بل ما زال
الاسلام ، مذ كان ، يشرف على الرقص والموسيقى والتصوير
ونحت التماثيل !

نساء مسألة الحجاب

كان هذا الدور أخبت الادوار وأخرها في تاريخ المسلمين .
ففي هذا العصر نشأت مسألة الحجاب . ولو كان البحث في هذه
المسألة مقصوراً على تعيين الحد الذي وضعه الاسلام لحرية المرأة ،
لهان الامر ، ولم يستعص حله . لان أكثر ما هناك من الاختلاف
بين المسلمين في هذا الباب هو منحصر في وجه المرأة وبديها :
هل يجوز إبرازها أم لا ؟ وليس هذا الاختلاف بخطير جداً ،
ولكن الواقع ههنا غير مذكورنا . الواقع في الحقيقة أنه نشأت
هذه المسألة في المسلمين لكون الغوب قد نظر إلى الحجاب
والنقاب والحرم بعين المقت والازدراء وصوره أقبح تصوير
وأشنع فيما كتب ونشر ، وعدة (حبس) المرأة من أبرز عيوب
الاسلام . وأنسى كان للمسلمين أن يفضوا على هذه النقيصة التي
أخذها الغرب عليهم فيما أخذ . ففعلوا في هذه المسألة - الحجاب -

مثل ما فعلوا أيضاً في مسائل الجهاد والرق وتعدد الزوجات
وما شاكلها من المسائل ، فعمدوا إلى الكتاب والسنة
يتصفحون أوراقها ، وإلى كتب الفقه والاحكام ينقبون
عن اجتهادات الائمة فيها ، لعلهم يجدون في اثنائها ومطاويعها
ما يُعينهم على غسل هذا العار الذميمة عن أنفسهم . فاذا بهم يقعون
على أقوال لبعض الائمة تميز للمرأة أن تُبدي وجهها
ويديها وتخرُج كذلك من بيتها لحوائجها ، ويُعلم منها
أيضاً أن المرأة يجوز أن تشهد الحروب لسبقي المجاهدين
ومداواة المرضى . ثم وجدوا في تلك الاقوال إذناً بخروج
المرأة إلى المسجد للصلاة وجلوستها للتعلم والتعليم . فكفاهم
هذا القدر من المعلومات لان يدعوا أن الاسلام قد أعطى المرأة
حرية مُطلقة ، وأن الحجاب من تقاليد الجاهلاء ، اتخذه
المتأخرون من المسلمين الجامدين المحافظين ، ويخلو من أحكامه
القرآن والحديث . وإنما القرآن والسنة يعلمان الحياء والحُفْر
على سبيل التعليم الخلقى ، وليس فيها قانون أو ضابط يقيد
حركة المرأة وتنقلها بقيد ما .

المحررات الحقيقية

ومن الضعف الطبيعي في الانسان أنه إذا ما اختار مذهباً

من المذاهب في شؤون حياتنا يكون بدء اختياره لذلك المذهب
بنزعة عاطفية غير عقلية. ثم يأتي بعد ذلك ، فيستعين بالمنطق والعقل
على اثبات كون نزعته تلك صحيحة معقولة . كذلك وقع في
أمر الحجاب أيضاً. فما عرضت للمسلمين مسألة الحجاب لشعورهم
بضرورة عقلية أو شرعية ، وإنما كان مأتاها فيهم ذلك النزوع
والميلان الذي نشأ من تأثرهم ببريق حضارة أمة غالبية ، ومن
ارتباعهم لدعاية تلك الأمة في عداة التمدن الاسلامي .

وذلك أن رجال الاصلاح من المسلمين لما رأوا المرأة
الاوربية وما هي عليه من زينة وتجميل ، وحرية في الحركة
والجولة ونشاط زائد في الاجتماع الغربي... لما رأوا كل هذا
بعيون مسحورة وعقول مندهشة ، تمنّوا بدافع الطبيعة أن
يجدوا مثل ذلك في نساءهم أيضاً ، حتى يجاري تمدنهم تمدن
الغرب . ثم أثرت فيهم النظريات الجديدة من حرية المرأة
وتعليم الإناث ومساواة الصنفين... التي كانت تنصب عليهم
كالوابل المدرار بلغة قوية منطقية وفي طبع أنيق جذاب . حتى
أمائت هذه الكتب والمنشورات الغربية بقوة دعايتها ملكة
النقد والجرح فيهم . فاستقرّ في سويداء قلوبهم أنه لا بد لكل
من يرغب أن يُعدّ من (المستنيرين الجُدُد) ويدفع عن نفسه

تهمة الرجعية و (الدتيانوسية) أن يؤمن بملك النظريات إيمانه
بالغيب ويؤيدها ويجامي عنها فيما يكتب ويخطب ، ثم يروجها
في الحياة العملية حسب ما أوتي من همة وجرأة . كان هؤلاء
تكاد تسوح بهم الارض من فرط الحجل حينما يرون الغربيين
يتكلمون بنسائهم المتنقيات المستورات في اللباس العادي ،
وينبزونهم بـ (الجنائز المكفنة المتحرّكة) ، وإلى متى ،
ياترى ، يطبق القوم الصبر على هذه الوخزات ؟ ... لذلك
استعدوا آخر الامر - بالرضا أو بالكُره - لان يقوموا
فيدفعوا عن أنفسهم هذا العار المُخزي .

وهذه هي النزعات والعواطف التي بعثت المسلمين على القيام
بحركة (تحرير) المرأة ، التي قاموا بها في أواخر القرن التاسع
عشر . فمنهم من كانت هذه النزعات كامنة في شعورهم الخفي ،
فلا يدرون بأنفسهم ماذا يجرتهم ويدفعهم إلى تلك الحركة ،
فكانوا مخدوعين عن أنفسهم . ومنهم آخرون كانوا يشعرون
بنزعاتهم تلك شعوراً تاماً ولكنهم يستحيون ويحجمون عن
إبداء نزعاتهم الحقيقية ، فهؤلاء لم يكونوا مخدوعين بل دُهاة
خادعين : وعلى كلِّ قام هذان الفريقان كلاهما بعمل واحد هو
أنه سحب ذيل الحفاء على المحرّكات الحقيقية لحركته تلك

وحاول أن يُظهرها بمظهر حركة عقلية بدلاً من إظهارها حركة عاطفية ، وساق في تأييدها جميع الأدلة التي تلقاها من الغرب مباشرة كصحة النساء وارتقائهن في مجالي الفكر والعمل ، وحقوقهن الفطرية واستقلالهن الاقتصادي ، وتخلّصهن من ظلم الرجال وأثرّتهم ، وانحصار رقيّ المدنية في رقبتهن ، لكونهنّ شطراً كاملاً من الأمة .. إلى آخر هذه الحجج ، حتى ينخدع عامة المسلمين ولا يفترض عليهم صميم المقصد من تلك الحركة ، وهو حمل المرأة المسلمة على اقتفاء آثار المرأة الاوربية واتّباع الطرق الاجتماعية الراجحة بين أمم الغرب .

الخداع الأكبر

ولكن أدهى وأخبث ما عادوا يخدعون به الناس في هذا الصدد هو احتيالهم لإثبات حركتهم الضالّة موافقةً للإسلام باستنباط من القرآن والسنة ، مع أن هناك بوناً بعيداً بين الإسلام والحضارة الغربية في المقاصد العامّة ومبادئ تنظيم الاجتماع . ذلك أن المقصد الرئيسي الذي يريد أن يحققه الإسلام هو - كما سنبيّنه فيما يأتي - كبح جماح غريزة الانسان الجنسية (Sex Energy) وضبطها وتقييدها بضابطٍ خلقي يضمن

استعمالها في بناء تمدن صالح مطهر ، بدل إهمالها وتضييعها في
الفوضى العملية والهباج الجنسي . ومقصد التمدن الغربي - بخلاف
ذلك - هو حث سير التمدن بإشراك المرأة والرجل في تدبير
شؤون الحياة وتحمل تبعاتها على حد سواء ، واستعمال الفراغ
الشهوانية في مشاغل وفنون تحول متاع الحياة وآلامها الى
لذات ومسرات . ومن نتيجة هذا الاختلاف في المقاصد بين
الاسلام والتمدن الغربي ان يكون بينها اختلاف مبدئي في
طرق تنظيم الاجتماع . فالاسلام يضع نظاماً للاجتماع حسب
مقاصده قد فصل فيه بين دائرتي عمل الرجل والمرأة الى حد
كبير ، وحظر اختلاط الذكور والإناث بدون قيد خلقي ،
ثم حُسمت فيه جميع الاسباب التي تُخل بهذا الضبط والتقييد .
وبخلاف ذلك فإن ما تقتضيه طبيعة المقصد الذي يرمي اليه
التمدن الغربي ، هو أن يُدفع الجنسان - الرجل والمرأة - الى
ميدان مشترك في الحياة وترفع من بينها جميع الحجب التي
قد تحول دون اختلاطها الحرّ ومعاملتها المطلقة ، وان
تُتاح لهما الفرص الكاملة غير المحدودة لاستمتاع أحدهما بجمال
الآخر ومحاسنه الجنسية .

والك ان تقدّر منه أنه ما أمكّر القوم الذين يريدون

بجانب أن يتبعوا التمدن الغربي ، ثم يحتجّون لفعلهم ذلك بقوانين النظام الاجتماعي الاسلامي ، وما أكثبر خداعهم هذا الذي يخدعون به أنفسهم أو غيرهم . إن أقصى ما أوتيت المرأة من الحرية في الاجتماع الاسلامي هو أن تُبدي وجهها ويديها إذا دعت الضرورة ، وأن تخرج من بينها لأوان الحاجة ، ولكن هؤلاء يجعلون هذا الحد الأقصى من حريتها نقطة البدء وبداية المسير ، فيقومون من آخر حدود الاسلام ويتقدمون في سبيل الحرية ويؤمنون ، الى ان يخلعوا عن أنفسهم كل كل الحياء والاحتشام . فلا يقف الامر بإفائهم عند إبداء الوجه واليدين ، بل يجاوزه الى عرض الشعر المسرّح والذراع المكشوفة والنحر العريان او شبه العريان ، ولف ما وراء ذلك من محاسن الجسد ومفاته في لباس شفاف يتم عن كل ما يرضي شهوة الرجال . وهذه الهيئة لا تبدو فيها الازواج والبنات والاخوات أمام محارمهن فقط ، بل يخرجن بكل تبرّج من بيوتهن ويمشين في الاسواق ويتعلمن في الكليات مع الرجال ويأتين الفنادق والمسارح ، ويُباح لهن من التكلم والمداعبة مع الاجانب ما لا يُباح لهن في الاسلام حتى مع إخوانهن ! وتُحمل رخصة الاسلام للمرأة في الخروج من البيت عند

الضرورة وبشرط مراعاة حدود الستر والتزام الحياء ، على ان
تعدو وتروح في الطرقات وتغشى المنزهات وتورد الى
الملاعب والسينما مرتديةً أجمل الملابس الجذابة وأفتنها للناظرين
بالحركات المغرية والنظرات الجريئة . ويتخذ إذن الاسلام
للمرأة في ممارسة أمور غير الشؤون المنزلية - ذلك الإذن
المقيّد المشروط بأحوال وضرورات خاصة - يتخذ حجةً
ودليلاً على أن تودّع المرأة المسلمة كالفرنجية جميع تبعات الحياة
المنزلية وتدخل في النشاط السياسي والاقتصادي والعمري ،
فتسائر الرجل وتسمى معه بل تسابقه في كل ميدان من
ميادين العمل !

وإذا كان الامر واقفاً عند هذا الحد في البلاد الهندية ،
فإياه قد طغى كل الحدود في بعض البلاد المسلمة حيث قد وثب
به أولئك الاحرار في سياستهم ، العبيد في عقليتهم أشواطاً
طوالاً ، فقد أصبحت النساء المسلمات عندهن يلبسن عين اللباس
الذي تلبسه المرأة الأوربية - حذو القنذة بالقنذة . وأدهى
من ذلك وأمره أن تنشر المجلات من صورهن ما تُرى فيه إحداهن
في لباس السباحة على شاطئ البحر - ذلك اللباس الذي لا يستر
من جسدها إلا الربع ويكشف الثلاثة الأرباع الباقية كل

الكشف . وحتى ذلك الربع لا يستره الا بحيث تبدو من خلاله جميع مفاتن الجسم من أحناء وتنوءات .

ولا ندري أي القرآن او الحديث يُستخرج منه جواز هذا النمط المبتذل من الحياة . وإنكم يا إخوان التجدد إن شاء أحدكم أن يتبع غير سبيل الاسلام فهلاً يجترىء ويصرح بأنه يريد أن يبغى على الاسلام ويتفقت من قانونه ، وهلاً يربأ بنفسه عن هذا النفاق الذميمة والحيانة الوقحة التي تُزَيِّن له أن يتبع علناً ذلك النظام الاجتماعي وذلك النمط من الحياة - الذي يُجرِّم الاسلام كل شيء من مبادئه ومقاصده وأجزائه العملية ، ثم يخطو الخطوة الاولى في هذا السبيل باسم اتباع القرآن ، كي ينخدع به الناس فيحسبوا أن خطواته التالية أيضاً موافقة للقرآن .

غابتنا في هذا الكتاب

هذا هو حال المسلم في هذا العصر الحديث . فبين يدينا الآن وجهان اثنان للبحث ، سنضعهما نصب عينيها ، إن شاء الله في هذا الكتاب .

أولهما اننا نريد أن نشرح نظام الاسلام الاجتماعي ونبيته

بجميع بني آدم - مسلمين كانوا او غير مسلمين و نوضح لهم المصالح التي من أجلها شرع الحجاب في هذا النظام .

والثاني أننا نريد أن نضع بين أيدي مسلمي هذا العصر أحكام القرآن والحديث ، ونضع أمامهم بازائها نظريات التمدن والاجتماع الغربيين وثمراتهما ونتائجهما ، حتى يختاروا لانفسهم أمراً بعينه من الامرين ، شأن أهل الرزاة والجدّة ، ويتركوا موقفهم الحاضر الذي هو أجدر بذوي النفاق - فإما أن يتبعوا احكام الاسلام ، إن كانوا يريدون أن يبقوا مسلمين ، أو ان يقطعوا صلتهم عن الاسلام ، إن كانوا مستعدين لقبول تلك العواقب الوخيمة التي سيصير النظام الاجتماعي الغربي بهم اليها لا محالة :

* * *

النظريات

إن الأسباب التي من أجلها يطعن الطاعنون في الحجاب ليست من النوع السلبي وكفى ، بل هي قائمة في الحقيقة على أساس إيجابي تؤزّره الحجّة والبرهان . وليس مبعثها أن القوم يرون قرار النساء في البيوت وخروجهنّ منها متواريات بالحجاب نوعاً من التقييد والتضييق لا يجوز ، فيريدون إلغائه . بل الأمر أن نُصّبَ أعينهم صيغة أخرى لحياة المرأة ، وهم يستقلّون بنظرية في علاقة ما بين الرجل والمرأة ، فيودّون ألاّ تفعل المرأة ما هي فاعلة الآن ، بل تخرج من طورها الحالي وتفعل (شيئاً آخر) . ولما كان الحجاب وملزمة البيت حائلاً بينها وبين تلك الصيغة المنشودة من الحياة ، وعائقاً لها من أن تفعل هذا الشيء الآخر ، فإنهم يُنحون على الحجاب يعارضونه ويعترضون عليه .

فلننظر ما هو ذلك (الشيء الآخر) ، وماذا وراءه من نظريات ومبادئ ؟ وما هو مبلغه من الصحة ؟ وإلى أي حد

يستسيغه العقل؟ وما هي النتائج التي قد ظهرت له بالفعل؟
 وبديهي أننا إن سلّمنا بنظريات هؤلاء القوم ومبادئهم كما هي
 بدون نقد أو تجريح، فلا جرم أن يعود الحجاب شيئاً باطلاً
 ويقوم البرهان على ضلال النظام الاجتماعي الذي من أجزائه الحجاب،
 ولكن ما المبرر لأن نسلّم بنظرياتهم تلك بدون أن نتقدها
 ونختبرها على محكّ العقل والتجربة؟ وهل يكفي كون
 أمر من الأمور جديداً مستحدثاً، وكونه في الدنيا رائجاً
 مقبولاً لأن يقبله المرء ويؤمن به بدون تحقيق أو تمحيص؟!!

تصوّر الحرب: في القرن الثامن عشر

إن أساطين الفلسفة والأدب وأقطاب العلوم الطبيعية،
 الذين رفعوا لواء الإصلاح في القرن الثامن عشر، كانوا - كما
 سبق لنا الإشارة إليه - يُجابهون نظاماً للتمدن فيه أنواع من
 القيود والسدود. وفيه صلابة من غير مرونة، وعُسْر من
 غير يُسْر، طافحاً بالتقاليد النايبة التي لا يقبلها الطبع،
 والضوابط الجامدة والطرق المناقضة للفطرة والعقل. وزاد
 طينته بلبّة انحطاط القوم المتواصل على طول القرون، فجعله
 عقية كآداء في كل طريق للرفق. فبجانب كانت النهضة العلمية

والعقلية الجديدة تبعث في نفوس الطبقة المتوسّطة أشدّ الميل
الى التقدّم والنبوغ بالعمل والاجتهاد الذاتي . ويجانب آخر
كانت على رؤوسهم طبقة الامراء والزعماء الدينيين تبالغ في
شدّهم بالاغلال التقليدية . فمن الكنيسة الى الجندية والقضاء ،
ومن قصور الامارة الى المزارع ودور التجارة . . . كل شعبة من
شعب الحياة وكل مؤسسة للتنظيمات الاجتماعية كانت تجري على
نظام يتّيح لبعض الطبقات المخصوصة - بحجّة امتيازاتها
القديمة وحقوقها المتوارثة - ان تعسف وتجوّر على من لا ينتمي
اليها من العاملين الناهضين ، فتذهب بثمار أعمالهم وتستأثر بنتائج
مواهبهم وكفاءاتهم . فكل محاولة يقوم بها القائمون لاصلاح
تلك الحال كانت تخيب وتفشل بإزاء أثره الطبقات
المسيطرة وجهاتها . هذه الاسباب كلها غدت الطبقات الناشئة
للاصلاح تتور في نفوسهم مع الايام نائرة الانقلاب الجارحة ؛
حتى غلبت عليهم وعمّتهم آخر الامر نزعات البغي والثورة
على هذا النظام الاجتماعي بجميع شعبه واجزائه . وراج بين
الناس نظرية متطرفة في الحرية الشخصية ترمي الى اعطاء الفرد
الحرية التامة والإباحية المطلقة بازاء المجتمع . فأصبحوا ينادون
بأنه يجب أن يكون للفرد الحق المطلق في عمل ما يشاء والحرية
الكاملة في ترك ما يشاء . وليس للمجتمع ان ينتزع منه الحرية

الشخصية . وأما الحكومة فواجبها أن تحافظ على هذه الحرية التي يتمتع بها الفرد في أعماله وتصرفاته . وأما المؤسسات الاجتماعية فينبغي ألا تكون غايتها سوى إعانة الفرد على تحقيق مقاصده .

هذا التصور المغالي للحرية ، الذي كان في الحقيقة نتيجة غضب وسخط على نظام اجتماعي قائم على الظلم والحيف ، كان يحمل في مطاويه أسباب الفساد الأكبر . والذين تقدموا بهذا التصور بادىء ذي بدء ، ما كانوا بأنفسهم عارفين بنتائج المنطقية . ولعل أرواحهم كانت تهتز من الذعر ، لو تمثلت أمام أعينهم تلك النتائج التي كانت ستؤول إليها مثل هذه الإباحية المطلقة والفردية العانية الباغية ضربة لازب . إنما أراد أولئك أن يتخذوا هذا التصور المتطرف أداة لمنع تلك الشدائد الظالمة ولفك تلك القيود الثقيلة غير العادلة التي كانت توجد في مجتمعهم . ولكن تأصل هذا التصور آخر الأمر في ذهن الغربي وأصبح ينمو ويزكو ويؤتي أكله .

تغيرات الأحوال في القرن التاسع عشر

فهذا التصور المتطرف للحرية هو الذي حدثت بفعله الثورة

الفرنسية الكبرى^(١) . فجاءت تُبطل كثيراً من النظريات الخلقية القديمة وتهدم القواعد المدنية والدينية العتيقة . ولما تحقق عند اصحاب الثورة أن سقوطها وانهدامها كان سبيل الرقيّ ومبعث الحرية ، استنتجوا منه وقرروا أن كل نظرية وكل طريق عملي نزل اليهم من السلف ، عقبة معترضة في طريق الرقيّ والازدهار، ولا يمكن التقدم الى الامام بدون إزاحتها عنه . لذلك ما إن فرغ رجال الثورة من إبطال المبادئ

(١) من هذا التصور للحرية الفردية تولد النظام الرأسمالي الحالي ، ونظام التمدن الديمقراطي والاباحية الخلقية (Licentiousness) . وجرت هذه النظم على أوربة وأميركا من الظلم والعدوان في مدة قرن ونصف تقريباً ما حمل الانسانية على البغي والتمرد عليها . ذلك بأن هذه النظم أباحت للفرد إثارة مصلحته على مصالح الجماعة ، وضربت بذلك الضربة القاضية على مصالح الجماعة ومنافعها وفرقت شمل الحياة الجماعية . فكانت الاشتراكية (Socialism) والفاشية نتيجتين لذلك البغي والظلم . إلا أن هذا الإصلاح والتنمية الجديد جاء منذ بدايته منطوياً على نوع آخر من الفساد ، هو أنه قد أريد به إسلاح شيء متطرف بآخر مثله في التطرف . فبينما كان خطأ تصور الحرية الشخصية في القرن الثامن عشر أنه كان يضحى بالجماعة لأجل مصلحة الفرد ، إذ خطأ تصور (الجماعية) في القرن العشرين هو من جهة أنه يريد أن يضحى بالفرد لأجل مصالح الجماعة . وأما النظرية المعتدلة المتوسطة لفلاح الانسانية ، فلا توجد في دنيا العمل اليوم ، كما لم يكن لها في القرن الثامن عشر وجود !

الحاطئة للتعاليم الخلقية المسيحية ، حتى أنشؤوا بمعول انتقادهم على التصورات الأساسية لنظام الاخلاق الانسانية ، بجرّحونها ويشككون فيها ويتساءلون : ما هذا العفاف ؟ وما هذا الظلم والتضييق على الشباب الجامح بقيود التقوى ؟ وأي نازلة تنزل بالأرض إن أحب المرء حبيبةً بدون زواج ؟ ثم اذا تزوج المرء فهل يفارقه قلبه ، حتى يُحرم عليه الحب فيما بعد ؟ فمثل هذه الأسئلة أخذت تنشأ وتوجه من كل جانب في المجتمع الانقلابي الجديد . وأثار ضجتها - بوجه خاص - الطبقة المنتمية الى المذهب الرومانتيكي (Romantic School) . كانت جورج صاند (George Sand) زعيمة هذه الطبقة في مطلع القرن التاسع عشر . فبدأت بنفسها بالخروج على جميع المبادئ الخلقية التي ما زال عليها مدار الكرامة الانسانية ، وعفاف المرأة على الأخص ، منذ الازل . اذا اتخذت الاخذان على كونها متزوجة من رجل ، حتى آل الامر بينها وبين زوجها الى الفرقة . وغدت بعد ذلك تستبدل زوجاً بزواج ، ولم تعاشر أحداً منهم اكثر من عامين ويجد القارىء في ترجمة حياتها اسماء ستة اشخاص على الاقل كانت تخادهم علناً . ويصفها أحد هؤلاء الاصدقاء الستة بما يأتي :

« من عادة جورج صاند أنها تصيد فراشة هائمة يجبالها ، فتحبسها في قفص من الرياحين والازهار ، وتمتّع بمنظرها ... وهو دور محبّتها وإقبالها . ثم تأخذ بعد ذلك توجع الطائر المسكين بوخز الإبرة وتلتذّب بما ترى من تملله واضطرابه ... وهذا عهد نفورها وإدبارها ، ولا بد من معاناة شدائد هذا العهد لكل من شاء له القدر أن يقع في إسارها . ثم تعود فتجزّ أجنحة الفراشة المعذّبة وتعدو تشرحها وتحملها ؛ حتى تلقى بها أخيراً الى جملة الفراش التي تتخذ منها أبطالاً لرواياتها . »

وكان من بين عشاقها أيضاً الشاعر الفرنسي الفرد موسى (Alfred Musse) الذي بلغ من نفسه الأسمى والألم من جفاء عشيقته أن أوصى حين وفاته : ألاّ نحضرن جنازته جورج صاند . فهذه هي الأخلاق والسلوك العملي الذي كانت عليه تلك الزعيمة العظيمة التي بقيت تؤثر في نفوس النشء الفرنسي أبلغ الأثر بكتابات الغضة الرائعة . وقرأ ماتكتب عن (ليليا) الى (استينو) في روايتها المشهورة ليليا (Lelia) :

« كالتما أستزيد من النظر في هذه الدنيا واتقدم في تجاربها ، استشعر بمدى الخطأ البعيد في أفكار شيببتنا . فما أخطأ الفكرة القائلة - باصديقي - بأن الحب يجب أن يكون مقصوراً على

حبيب واحد . ثم يكون ذلك الحب المحدود مستولياً على القلب نافذاً منه إلى الصميم ، ويجب أن يكون أبدياً سرمدياً .. لا ريب أنه ينبغي للمرء أن ينفسح ذرعه بجمع الافكار والنظريات المختلفة . ومن ثمّ أنا أعترف بأنه يحق لبعض النفوس أن تلتزم الوفاء في حياتها الزوجية . ولكن الحق أن أكثر النفوس لها حاجات أخرى وفيها مواهب و كفاءات لما وراء ذلك . ويلزم لذلك أن يتسامح الجانبان فيما بينهما ويرضى أحدهما للآخر بالحرية في الفكر والعمل ، ويدحر من نفسه الأثرة التي تبعث في النفوس الحسد والغيرة والمنافسة ... كل أصناف الحب صحيح ؛ شديداً جامعاً كان أو هادئاً معتدلاً ، وشهوانياً كان أو روحياً ، وأبدياً كان أو عارضاً متحوّلاً ، وسواء أكان يدفع الناس إلى الانتحار أو يدخل عليهم المتع والذذات ! ، وفي رواية لها أخرى جاك (Jacques) تذكر جورج صاند صفة الزوج الذي كان أمثل نموذج عندها للزوجية . وذلك أن امرأة بطل الرواية (جاك) تتعلّق أجنبيّاً وترغمي في حضنه ، فلا يبغضها عليه الزوج السّمح الواسع الظرف ولا ينفر منها . ويبين السبب في عدم نفوره منها بقوله : « إن الزهرة التي تريد أن تتفاح لأحدٍ غيري وتثمّته بريّاتها ، مالي أدلكها بيديّ أو أطأها تحت قدميّ » . وتمضي

الكاتبة في روايتها وتقول في مقام آخر منها على لسان (جاك) :
« لم أبدل رأبي ، ولم أصالح المجتمع ، وإن النكاح في
رأبي لأفزع الطرق الاجتماعية وأكثرها همجية . وإن كُتِبَ
للجيل الانساني أن يتقدم حقاً في طريق العقل والعدل ،
فليأتين عليه حين من الدهر يلغي النكاح ويستبدل به
طريقة أخرى لا تقل عنه قداسةً وطهراً ، ثم تكون أدنى
منه إلى التهذيب والانسانية . حينئذ سيتألف الجيل الانساني
من رجال ونساء متساخين لن يتحجر أحد منهم على حرية
الآخر . أما الآن فقد بلغ من أثره الرجال وفُسولة النساء
ألا يطالب أحد منهم بقانون أكرم وطريقة أمثل من هذا
القانون . ومادام القوم على هذه الحال من فقْد الصلاح وضعف
الضير ، فليرسفوا في هذه القيود الفادحة ، ولا أبالي ! »

هذه الافكار ، تقدموا بها حوالي سنة ١٨٣٣ م . وهي
أقصى ما استطاعت جورج صاند أن تُسمعن إليه . أما المضي
بهذا التصور إلى نهايته المنطقية ، فلم تجتري عليه حتى هذه
الزعيمة ، إذ كانت مع كل حريتها الفكرية واستنارتها العقلية ،
لا يخلو ذهنها من ظلمة الاخلاق المتوارثة القديمة . ثم خلفتها في
أرض فرنسا بعد ثلاثين سنة ونيف ، طائفة أخرى من رجال

الادب وعلماء الاخلاق و كُتّاب المسرحيات ، كان على رأسهم الكسندر دوما (Alexander Dumas) والفرد ناكه (Alfred Naquet) ، استفرغوا جهودهم لإشاعة الفكرة القائلة بأن الحرية والتمتع بلذات الحياة في ذاته حق فطري للانسان ، ومن عدوان المجتمع على الفرد أن يقيّد حقه هذا بسلاسل الاخلاق والتمدّن . وبينما كانت المطالبة بجرية الفرد في أعماله تُقدّم فيما قبل باسم عاطفة الحب المقدّسة ، استضعف المتأخرون هذا الأساس العاطفي المحض ، فاجتهدوا للدعم الحربة الشخصية والجموح والفوضى الفردية ، على أسس محكمة من العقل والحكمة والفلسفة . حتى يأتي الفتية والفتيات كل ما يشاؤون بقلوب هادئة وضمائر مطمئنة ، ولا يجتريء المجتمع على التشكّي من غلواء شبابهم ، بل يستحسنها منهم ويعدها جائزاً في شرع الاخلاق .

وفي أواخر القرن التاسع عشر قام بول أدام (Paul Adam) وهنري باتالي (Henry Bataille) وبيير لوي (Pierre Louis) وكثير من الأدباء غيرهم بمهمة نفخ الجراءة المأجنة في الشباب ، حتى تتخلّص النفوس من الإحجام والنكول الباقي فيها بتأثير التصويرات الخلقية القديمة . فهذا بول أدام يسترسل في ملامه للشباب في كتابه (La Moral - de - L'amour) استخفهم

وحماقتهم إذ يحاول أحدهم أن يقنع حبيته أو حبيبه - صدقا
وكذبا - أنه متهاك عليها متفان في حبها ولن يتحوّل عنها
أبد الدهر . ويخفي بعد ذلك يقول :

والسبب في كل ذلك أن شهوة الذات - هذه الشهوة
الصحيحة التي قد رُكّبت في فطرة كل انسان ، وليست من الإثم
أو السيئة في شيء - تُعاب وتزدري لغلبة الافكار القديمة على
النفوس ، فيحتال المرء بلا سبب لإخفائها وراء كلمات ملفقة
مزوّقة . ومن أكبر ما يؤخذ على الأمم اللاتينية أن الاثنين
المتحابين منها يتأثم أحدهما من مصارحة الآخر بأنه لا يلاقيه
ولا يجتمع به إلا للتلذذ وقضاء شهوة جسدية ليس غير .
فينصح الشباب بعد ذلك :

« عليكم بالتهذب والتعقل والرشد : فلا تتخذوا أدوات
متعتم وأسباب لذتكم^(١) إلهاً لكم لا تنصرفون عنه إلى
غيره . فإنه لأحق من يختار لنفسه صنماً واحداً في صومعة
الحُب ، ويقيم على عبادته دون غيره . وإنما ينبغي للمرء أن
ينتخب صاحباً جديداً لكل ساعةٍ من ساعات لذته ومجونه . »

(١) المراد بهؤلاء هم الرجال والنساء الذين يستعملهم رجل أو امرأة
لقضاء شهوته الحيوانية .

وتقدّم بيير لوي هؤلاء جميعاً ، فأعلن بملء فيه أن القيود الأخلاقية حائلة في الحقيقة دون نموّ الذهن الانساني ونشوء مداركه . وما دام الإنسان لا يحطّم أثقافها ، ولا يتمتّع بلذات نفسه وجسده بتمام الحرية ، فلا يمكنه ارتقاء عقلي أو علمي أو مادّي أو روحي . فحاول هذا الأديب بكل ما وسعته من قوة وحزْم أن يبرهن في كتابه أفروديت (Aphrodite) أن بابل والأسكندرية وأثينا وروما والبندقية وكل ما عداها من مراكز المدينة والحضارة كانت على أوج مجدها وأتمّ ازدهارها حينما كانت الميوعة والاباحية واتباع الأهواء (Licentiousness) فيها على أشدها . ولكنه لما مُنبت الشهوات الانسانية فيها بقيود الاخلاق والتزامات القانون ، تقيّدت روح المرء وجمدت في تلك القيود ، كما تقيّدت فيها اهواؤه وشهواته .

بيير لوي هذا كان في زمانه أديباً ذائع الصيت وكاتباً بارعاً الاسلوب ، وزعيماً لمذهب أدبيّ مستقلّ في فرنسا . وكان من ورائه فوج من كتّاب الروايات والمسرحيات والمتكلمين في مسائل الاخلاق ، يؤيدون فكره وينشرون دعوته . فاستنفذ قوة بيانه وإنشائه في تحسين العُرْبى ومدح الحرية والانحلال في الذكور والاناث . وقد كتب في كتابه

(افروديت) يمدح وينوّه بذلك العصر اليوناني :
« إذ كانت تستطيع الانسانية العُربانة - أي تلك الصورة
التي هي أكمل ما يمكن أن يتصور ، والتي قد علمنا عنها من
أهل الديانات انما قد خلقها الله على صورته نفسه - أن تعرض
نفسها على عشرين ألف ناظرٍ ، في شخص عاهرة مقدّسة ،
تتكسّر في مشيتها وتنثني في غنجها ودلالها . وحينئذ لم يكن
الحبّ الشهواني المتناهي الدرجة - أي ذلك الحبّ السماوي
المقدّس الذي قد تولّدنا منه جميعاً - لم يكن إنمّا ولا عاراً
ولا نجساً » .

وبلغ به الغلوّ في فكرته هذه أنه صرّح بدون كناية أو
تعريض بياضي بأنه : « يجب علينا أن نستأصل بالتعليم الاخلاقي
القويّ ، تلك الفكرة السَمِجَة القائلة بأن صيرورة الفتاة أمّاً
قد تكون في حال من الاحوال غضاضةً أو أمراً محظوراً
ساقطاً من مستوى الكرامة والشرف » .

مظاهر الارتفاع في القرن العشرين

هذا هو الحدّ الذي بلغه الرقي الفكري في القرن التاسع
عشر . ثم ظهر في سماء الفكر مع بداية القرن العشرين صقورٌ

جُدُد ، حاولوا أن يخلِّقوا في سماء أعلى مما سمَّا إليه من
تقدّمهم : فصدرت سنة ١٩٠٨ م مسرحية لبيير وولف
(Pierre Wolff) وغاستون ليرو (Gaston Leroux) ،
توجد في إحدى مناظرها فتاتان تناقشان أباهما بحضور من أخيهما
الشابّ في حرّيتها لأن تلقيا قلبها حينما تشاءان ، وتبيّنان له
كيف تكون الحياة بدون الحبّ أمرٌ من العلقم لفتاة في
مقبل الشباب . وهناك فتاة أخرى يعذها أبوها الشيخ على
مخادنتها لفتى ، فتجيبه الابنة (الآنسة) : « الله كيف أقنعتك
يا أبت : فأنت تكاد لا تفهم أنه لا حق لأحدٍ أبتاً كان ، في
أن يأمر فتاةً - ابنته كانت أو أخته - أن تُفني زهرةً عمرها
بدون أن تحبّ ، !

وجاءت الحرب العالمية الأولى ، فزادت سَوْرَة حركة
التحرُّر هذه ، بل انتهت بها إلى غايتها القصوى ، وذلك أن
كان أكثرُ الأمم تأثراً بحركة منع التناسل ، هي فرنسا ،
فكانت نسبة المواليد فيها إلى الانخفاض منذ أربعين سنة على
التوالي ، ولم تكن إلا عشر ون مقاطعة من مقاطعات فرنسا السبع
والثمانين ، تربو فيها نسبة المواليد على نسبة الوفيات . وأما المقاطعات
السبع والستون الباقية ، فكانت نسبة الوفيات فيها أكثر من

نسبة المواليد . وكان معدّل الوفيات في بعض مقاطعاتها يتراوح بين ١٣٠ و ١٧٠ بازاء كل مائة مولود . فلما نشبت الحرب العالمية الأولى ودفعت الأمة الفرنسية إلى موقف حرج بين الموت والحياة ، أدرك أرباب فكرها بغتة أن هذه الأمة البائسة تفتقر إلى شباب مقاتلين ورجال محاربين ، وأنه إن ضُحّي - على الفرض - بذلك العدد القليل من شباب الأمة وقتيائها في سبيل الدفاع عن الوطن في تلك الآونة ، فإنه لن تمكن النجاة من كرّة العدو الثانية . فكان من انبعث هذا هذا الشعور في نفوس الفرنسيين أن تملكّت مشاعرهم فكرة الاستزادة من النسل ، حتى خبلتهم . وجعل الكتاب والصحفيون والخطباء ، وحتى أهل الجدد من رجال الدين وزعماء السياسة ، كلهم يهيبون بالناس ، من كل جانب ، وبصوت واحد : أن يكثروا من التوليد والتناسل ولا يبالوا القيود التقليدية من النكاح والزواج . ونادوا أن العذراء التي تبوع برحمتها للتوليد خدمة للوطن ، تستحق العز والكرامة ، لا العتب والملام . وكان هذا العصر المضطرب بطبيعة حاله حافظاً قويا لدعاة الحرية والاباحية ، فانتهزوا الفرصة السانحة ، وبتوا جميع ما كان قد بقي في جعبة فكرهم الشيطاني من النظريات .

فهذا رئيس تحرير مجلة لا ليون ريببليكان (La Lyon Republican) الذي كان من رجال الصحافة البارزين في عصره ، يبحث أنه ما المبرر لأن يُعدّ الزنا بالإكراه جريمة ؛ فيبدي رأيه بما يلي :

« إذا أعوز الفقراء القوت وحملتهم المسغبة على ارتكاب السرقة والقتل والسلب ، قيل هَيَّئُوا لَهُمُ الحُبْزَ ، يكفوا عن السلب والنهب بأنفسهم . ولكن باليت شعري لماذا تأخذ النفوس هذه العاطفة - من النصح والمؤاخاة - لضرورة من ضرورات الجسم الطبيعية ، ولا تتسع ... لضرورة طبيعية أخرى مثلها - لا تقلّ عنها خطورة - وهي الحُبْزُ . فكما أن السرقة يلجأ إليها المرء من شدة الجوع ، كذلك ينبعث فيه الأمر الذي يؤول إلى الزنا بالإكراه وربما ينتهي إلى القتل ، من شدة إلحاح تلك الضرورة التي ليست أقلّ ركوزاً في فطرة الانسان من الظمأ والجوع ... إن من الحق أن الشاب الذي هو في عافية صحّة ووفرة قوّة ، لا يستطيع أن يكبح جماح شهوته العارمة كما لا يستطيع الصبر على جوعه مدة أيام . رجاء أن يجد الطعام في الاسبوع القادم . وإن افتقار أحدنا إلى ما يُسكّن شهوته الجنسية في بلادنا هذه التي تتوقّر فيها كل حاجات الانسان ، لا يقلّ خزيّاً وعاراً من فاقة أحدنا من

الجوع . وإذا كنا نوزّع الحُبز مجاناً على الجياع ، فيجب علينا أن نمهد الأسباب لإشباع الهالكين من جوعٍ آخر .

بقي أن نذكر أن مقالته هذه لم تكن من باب الهزل والفكاهة ، بل كتبها الكاتب بكل جدٍ ، وقرأها الناس بجدٍ أيضاً .

وفي تلك الأيام اختارت كلية الطب (Faculty of Medicine) في جامعة باريس ، مقالاً لدكتور فاضل ، ليمنحه شهادة الدكتوراه عليه ، فنشره في جريدتها الرسمية ، وكان من مضامينه مثل هذه العبارات :

إننا نؤمل أن يأتي علينا زمان ندع فيه الأنفة الكاذبة ، فنصرّح من غير استحياء ولا خجل ، بأني مرضت - مثلاً - بمرض الزهري في سن العشرين ، كما أننا نقول الآن بدون تردد قد بعثوني إلى الجبل لكوني مريضاً بالسل . . . ذلك بأن هذه إن هي إلا ثمن يؤدّيه المرء لتمتّعه بلذات الحياة . فمن لم يذُقْ مرارتها وقضى شبابه سليماً منها ، فإنه لا ريب وجود ناقص لم يبلغ كماله بعد ، وقد قصر في وظيفة كانت من أبسط وظائفه الطبيعية ، لجبته أو لهمود غريزته أو سوء فهمه الناشء عن ديابته .

ادب الحركة المalthوسية الجديدة

ويَجْمَلُ بنا، قبل أن نطرد في البحث، أن نُلقي نظرة على الأفكار التي قدمها القائمون بحركة منع التناسل. ولعله ما كان في حساب الاقتصاديين الانكليزيين الاحصائي مالطوس (Malthus) حينما عرض في أواخر القرن الثامن عشر اقتراحه بضبط التوليد منعاً لزيادة العمران، أن اقتراحه هذا سيعود بعد قرن من السنين أكبر عامل في اساعة الفاحشة والفجور. فإنه لم يقصد به حينئذٍ إلا أن يُشير على قومه بضبط النفس وعقد الزواج في السن المتقدمة تفادياً من زيادة النسل وتراحم العمران. ولكنه لما نشأت في آخر القرن التاسع عشر الحركة المalthوسية الجديدة (Neo. Malthusian Movement) كان مبدؤها الرئيسي أن تُقضى شهوة النفس بحرية تامة، ثم تُمنع نتيجتها الطبيعية - أي الحمل والولادة - بوسائل العلوم التجريبية. فجاء هذا المبدأ الجديد يُزيح العقبة الأخيرة التي كانت عسى أن تعترض طريق الناس إلى المخادنة والمعاشرة الجنسية المطلقة. إذ عادت المرأة الآن تستطيع أن تسلم نفسها لأجنبي بلا حذر من أن تحبل منه ويقع عليها ما يتبعه من تبعات. وليس هنا موضع ذكر النتائج التي آلت إليها حركة منع التناسل وإنما نريد أن

نسرده بعض النماذج من الافكار التي قد اُكثروا من بثها
ونشرها في الآداب التي سائرَت حركَة ضبط التوليد .

إن الاسلوب الذي تعرّض به هذه الآداب مُقدّمة المالمطوسية
الجديدة يتلخّص في أنّ : كل انسان يواجه - من فطرته -
حاجات ثلاث ، هي أشد واعنف من سائر الحوائج . أولها
حاجة الغذاء ، والثانية : حاجة الجمام والثالثة : الشهوة الجنسية
وقد ثبتّ القدر جميع هذه الحاجات في نفس المرء تثبيتاً ،
وجعل له في قضاها لذّة مخصوصة حتى يرغب فيها ويحرص عليها
فمن مقتضى العقل والمنطق أنّ يثب المرء إلى تحقيق تلك
الحاجات . وهو يفعل ذلك في الواقع بالنسبة للحاجتين إلاّ انه
من العجب أنّ صنيعه بشأن الثالثة يختلف عن صنيعه في الاولين
إذ تزمه الاخلاق الاجتماعية بأن لا يحقق شهوته الجنسية إلاّ في
حدود النكاح . ثم توجب على الرجل والمرأة المرتبطين برباط
النكاح أن يلتزما الوفاء والتعفّف ، وتشتروا عليها فوق ذلك
كله إلاّ بمنع التوليد . كل هذه الامور عبث وباطل ، ومناقضة
للعقل والفطرة ومخطة في صميمها ومبادئها وعائدة على الانسانية
بأسوأ العواقب .

فانظر الآن هيكل الانكار الذي يُشاد على هذه المقدمات

الاساسية . يكتب بيبيل زعيم الحزب الديمقراطي الالماني بلا
تحرّج :

« وهل الرجل والمرأة إلا نوع من الحيوان؟ وهل يكون
بين أزواج الحيوانات شيء من قبيل النكاح . . . بله النكاح
الابدي؟! »

ويكتب كذلك الدكتور دريسدل (Drysdale) :

« إن الحب كسائر رغباتنا وشهواتنا شيء قابل للتغير
فحصّره في طريقة مخصوصة إذ غال في قوانين الفطرة . وإن
شبابنا يميلون بطباعهم إلى هذا التغير بوجه خاص ونزعتهم هذه
مطابقة لذلك النظام المنطقي الفطري الذي يتقاضى الانسان
أن تكون تجاربه في الحياة متنوّعة متلوّنة . . . إن العلاقة
المطلقة من قيد النكاح مظهرٌ للخلق العليّ لأنها أدنى إلى نواميس
الفطرة ، ولأنها تنشأ عن العواطف والأحاسيس والحبّ المحض
مباشرة . وإن الشوق والنزوع الذي تتولّد منه هذه العلاقة ،
شيء عظيم القدر غالي القيمة في الاخلاق . وأنسى تتيسر هذه
الميزة لتلك المعاملة التجارية التي تجعل من النكاح في الحقيقة مهنة
(Prostitution) يُحترف بها . »

فانظر كيف تتبدل النظرية - بل كيف تنقلب رأساً على عقب . فبينما كان يحاول القوم فيما قبل ، أن يمحووا عن النفوس فكرة استئناس الزنى ، حتى يستوي النكاح والسفاح في نظر الاخلاق ، إذ هم يجاوزون ذلك إلى أن يحطوا من قدر النكاح فيجعلوه عاراً ويرفعوا السفاح إلى درجة الفضيلة الخلقية . ويكتب هذا الدكتور نفسه في موضع آخر :

« الحاجة ماسة الى اتخاذ التدابير التي تجعل الحب بغير قيد الزواج شيئاً يُجَلّ ويُكْرَم . . . وبما بسرّ أن سهولة الطلاق في هذا الزمان لا تزال تحقق طريقة النكاح رويداً رويداً ولم يعد النكاح الآن إلا معاهدة بين شخصين على المعاشرة ، لها الخيار في إلغائها متى شاءا : وهذه هي الطريقة الصحيحة الوحيدة للارتباط الجنسي » .

ويصرح بول روبين (Paul Robin) الزعيم المألطوسي المشهور في فرنسا .

« من المعتنم أننا قد بلغنا من النجاح في مساعينا لمدة ربع القرن الماضي أنه قد أصبح ولد الزنية في منزلة اولاد الحلال فلا يبقى بعد هذا إلا أن يكون اولادنا جميعاً من النوع الاول فقط . حتى نستريح من هذه الموازنة بين النوعين من

الاولاد .

وهذا الفيلسفي الانكايزي (مل) يقر في كتابه «حول الحرية» (On Liberty) على أن 'يحظر الزواج على كل من لا يستطيع أن يبرهن أنه يملك من وسائل العيش ما يكفي لحوائج الحياة . ولكنه لما نشأت في انكلترا مسألة محاربة البغاء (Prostitution) عاد هذا الفيلسفي نفسه يعارضها بكل شدة وقوة ، بحجة انها تخالف على الحرية الشخصية وإهانة للعمال ، لانها بمثابة معاملة لهم كمعاملة الاحداث الصغار .

فتأمل كيف 'يكبرون ويحترمون الحرية الشخصية اذا استعمالها المرء في ارتكاب الفاحشة . ولكنه إن أراد هبتقة - في نظرهم - أن يستعملها لعقد النكاح ، فلا يعود حقيقاً بأن تراعى حرّيته او تحترم . ولا يرضى القوم ان يتدخل فيها القانون فحسب ، بل يعدّ أحرار' الفكر من فلاسفتهم هذا التدخل من القانون عين المُقتضى والمطلوب . وهنا يبلغ انقلاب النظرية الخلقية مداه الابدع وغايته القصوى التي لا مطمح بعدها لطامح ، حيث ينقلب كلُّ عارٍ فضيلةً ، وتصبح كلُّ فضيلةٍ عاراً واذيلةً .

النّتائج

من شأن الآداب أنها تتقدّم في النهج الجديد ، والرأي العام يتبعها ويقفو آثارها ، حتى تخضع لها آخر الأمر اخلاق الأمة وقواعد المجتمع ، وقوانين الحكومة كلها . وإن مجتمعاً تتفاعل فيه جميع الأدوات لتربية الأذهان وترويض الأفكار ، كالفلسفة والتاريخ وتعاليم الاخلاق وفنون الحكمة ، والرواية والدرامة والمسرحيات والفن الجميل ، وتستمرّ مدة قرن ونصف على التوالي تُثبّت في صميم الذهن الانساني أسلوباً فكرياً بعينه ، فلا يمكنه أبداً ألا يتأثر ولا ينفعل بذلك الاسلوب الفكري . ثم ان كان نظام الحكومة وسائر الادارات الاجتماعية في ذلك المجتمع قائمة على المبادئ الديمقراطية . فلا يمكن فيه كذلك ألا تتبدّل القوانين بقيدل الرأي العام .

الثورة الصناعية وآثارها

من غرائب الاتفاق أنه قد واثت هذا الانقلاب

الفكري ، وهو في صدر شبابه ، أسباب "تمدنية اخرى . ففي هذا العصر قامت الثورة الصناعية الشهيرة . وأعقبها تغيرات هامة في الحياة الاقتصادية ، كان من آثارها المترتبة على الحياة التمدنية ما هو عَوْنٌ على تحويل وجهته سائر الاجتماع الى حيث تريد الآداب الانقلابية أن تحوّلها . وذلك أن تصوّر الحرية الشخصية ، الذي نشأ عليه النظام الرأسمالي ، جاءت الاختراعات الميكانيكية وإمكانات وفرة الانتاج الصناعي (Mass Production) تُحكّمه وتُقويه . فأقامت الطبقات الرأسمالية مؤسسات صناعية وتجارية كبرى . ونحوّت المراكز الجديدة للصناعة والتجارة الى مُدُنٍ عامرةٍ أصبح ينجرُّ اليها من القرى والارياف أضعاف الملايين من النفوس . وغلّت تكاليف الحياة غلاءً فاحشاً . وارتفعت أسعار الحاجات للحياة ، من الطعام والملبس والسكن ، الى ما فوق طاقة العامة . زد على ذلك أن أضيف الى حاجات الحياة مالا يحصى من وسائل المعيشة المتجدّدة ، لاسبابٍ راجع بعضها الى ارتقاء التمدن وبعضها الى مساعي أهل الثروة . ولكن النظام الرأسمالي لم يوزّع الثروة بين الناس بما يكفل للجميع وسائل الحصول على تلك المتّعة واللذات وأدوات الزينة والزخرفة التي ادخلها في لوازم الحياة بل هو لم

يهيئ للعامّة من وسائل المعاش ما يسدّون به عوزهم بسهولة
من حاجات الحياة الحقيقية - وهي السكنى والطعام واللباس -
في تلك المدن التي قد زجّ بهم إليها . كان من نتائج ذلك أن
أصبحت المرأة كلاًّ على زوجها ، وأصبح الولد عبثاً على أبيه .
وتعدّر على كل فرد أن يقيم أوّد نفسه ، فضلاً عن أن يعول
غيره من المتعلّقين به . وقضت الأحوال الاقتصادية أن يكون
كل واحد من أفراد المجتمع عاملاً مكتسباً . فاضطرت جميع
طبقات النساء - من الأبقار والأيامى والثيبات - أن يخرجن
من بيوتهنّ لكسب الرزق رويداً . ولما كثر بذلك اختلاط
الصفين واحتكاك الذكور والإناث ، وأخذت تظهر عواقبه
الطبيعية في المجتمع ، تقدّم هذا التصرّ للحرية الشخصية وهذه
الفلسفة الجديدة للأخلاق ، فهدّأ من قلق الآباء والبنات
والإخوة والأخوات والبعولة والزوجات ، وجعل نفوسهم
المضطربة تطمئنّ إلى أن الذي هو واقع أمام أعينهم ، لا بأس
به ، فلا يوجسوا منه خيفةً ، إذ ليس ذلك هبوطاً وتردياً ،
بل هو نهضة وارتقاء (Emancipation) ، وليس فساداً
خلقياً ، بل هو عين اللذة والمتعة التي يجب أن يفتنّها المرء في
حياته . وإن هذه الهاوية التي يدفع بهم إليها الراسمالي ، ليست

بهاوية النار ، بل هي جنة تجري من تحتها الانهار .

أثره الرأسماليين

وما وقف الأمر عند هذا الحد . بل جاء النظام الرأسمالي الذي رفعت قواعده على هذا التصور للحرية الشخصية ، فمنح الفرد حقاً مطلقاً من كل قيد أو شرط ، في اكتساب الثروة بكل ما أمكنه من الطرق . وتبعته فلسفة الأخلاق ، فأباحت له كل وسيلة يمكن أن تتخذ لجمع الاموال ، وإن كان إضرار الفرد الواحد بتلك الوسائل والطرق مهلكة أفراد كثيرين . وبذلك تألف نظام التمدن من أوله إلى آخره على صورة تؤثر الفرد على الجماعة من كل وجهة ، وليس فيها ضمان للمحافظة على مصالح الجماعة بإزاء أثره الفرد . فانفتحت السبل على اخوان الطمع والأثرة ليغيروا ويعتدوا على المجتمع كيف يشاؤون . فعمد هؤلاء إلى الغرائز الانسانية يتجسسون فيها مواطن الضعف والحلل ، وراحوا يتقننون في استغلالها لاغراضهم . فقام واحدهم ، وروج في الناس سبئة الحجر ، جلباً للثروة إلى جيبه ، ولم ينهض منهم من ينقذ المجتمع من غوائل هذا الطاعون . وقام آخر ، وابتلى خلق الله بأفة الربا ونصب

شبكة في القاصية والدانية ، وما هنالك من يدفع عن دماء
حياة الناس ضرراً هذا العلق ، بل حافظت القوانين على مصلحة
هذه الدويبة الفتاكة ، كي لا يسلم منها أحد بقطرة من دمه .
وجاء ثالث ، وأشاع في المجتمع 'طرقاً مبتكرة' للقمار ، حتى
لم تسلم شعبة من شعب التجارة من 'عنصره' ، ومائمة من
يتقدم لحفظ الحياة الاقتصادية من هذه الحمى المحرقة . وما
كان من الممكن في هذا العصر من الانانية والبغي والعدوان
الفردى ، أن يعزبَ عن إخوان الأثرة والطمع ذلك الضعف
الانساني الأكبر ، الشهوة الجارحة التي يمكنهم باستئثارها جلب
كثير من المنافع . فلم يفتهم ذلك فعلاً . بل استخدموا غريزة
الشهوة العارمة في الانسان ما وسعهم وما أمكنهم . إذ
أصبح مدار العمل والعناية كله في المراقص والمسارح ومراكز
إخراج الافلام على أن تستخدم لها الغيد الحسان ، ويُعرضن
على المنصة في صورةٍ أكمل من التبرُّج ، وفي هيئةٍ أقرب إلى
العُرِّي ، ويُجلب الذهب من جيوب الرجال بأكثر مما يمكن
من إضرار نار الشهوة فيهم . وجاء قوم ، فهدوا الاسباب
لإكراء النساء ، وتقدموا بجرقة البغاء إلى أن أصبحت نجارةً
دولية منظمة . وجاء آخرون ، فتقننوا في 'صنع أدوات

الزينة والزخرفة ، ثم عتموها في المجتمع ، ليزيدوا من غريزة
التبرج التي 'جبلت' عليها المرأة ، الى أن يجعلوها فيهن هوساً ،
ويجمعوا بذلك الذهب والفضة ملء أكفهم . وجاءت فئة
أخرى ، فاخترعوا للملابس النساء أزياء كاشفة مغربة ،
واستخدموا كل فاتنة الجمال ، لتلبسها وتغشى بها النوادي
والحفلات ، حتى يُقبل عليها الشباب ويُفتنوا بها ، فتغرم
الفتيات بتلك الأزياء الجديدة من اللباس ، وتربح تجارة
مخترعيها . وتذرع آخرون بإشاعة الصور العارية والقصص
الغرامية والمقالات الخليعة ، إلى استدراج الاموال ، وأخذوا
كذلك يملؤون جيوبهم بإصابة العامة بالجزام الخلقى ، حتى
انتهت الحال ، على مضيّ الأيام ، إلى أن لم تبق ناحية من
نواحي التجارة خالصة من عنصر الإغراء . وها أنت ذا صرت
لا ترى في زمانك هذا إعلاناً من الاعلانات التجارية في الجرائد
والمجلات ، الاّ وسيتمه الملازمة البارزة صورة امرأة عارية
أو في حكم العارية . كأنه لم يعد من الممكن أن يكون
اعلانٌ ما وافياً بالعرض بدون وجود المرأة . ولا تجد
كذلك فندقاً من الفنادق ولا مقهى ، ولا صالة عرض ، الاّ
وقد استخدمت فيها المرأة لتعمل عملها المغناطيسي في الرجال .

وكان المجتمع المسكين المخذول لا يملك - حيال ذلك كله - إلا وسيلة واحدة للمحافظة على مصالحه ، وهي أن يستعين بتصوّراته الخلقية على دفع تلك الغارات عن نفسه ، ويتحفّظ من استيلاء غريزة الشهوة عليه . ولكن النظام الرأسمالي لم يكن من الضعف والهوان بحيث يمكن ردّ حملته بسهولة . وإنما كان من ورائه فلسفة كاملة الأداة ، وعسكر شيطاني عرمرم ، من العلوم والآداب ، كانا لا يزالان يعملان عملهما في نسخ النظريات الخلقية ومحوها عن النفوس ، ومن براعة القاتل - والله - أن يجعل قتيله على الاستسلام للقتل بطيب خاطر ورضاه .

النظام السياسي الديمقراطي

وما انتهت النكبة بهذا كله . بل جاء هذا التصوّر نفسه للحرية فأنتج في الغرب نظام الحكم الديمقراطي الذي أصبح ، على الأيام ، أقوى سبب لاستكمال هذا الانقلاب الخلقى . ان المبدأ الرئيسي للديمقراطية الجديدة أن الناس بيد أنفسهم حكمهم وتشريعهم ، وإلى أنفسهم كل التصرف في القوانين ، يضعونها كما يشاؤون ويبدّلونها حسب ما يرضون إذا كرهوا فيها أشياء . فمن النتائج الطبيعية لهذا المبدأ أنهم

لايسلمون بسُلطة قاهرة من فوقهم تنزّه عن نقائص الطبع
البشري وضعفه ، فيتجنب الانسان ضلال الفكر والعمل
باستسلامه لهدايتها . وأنه ليس عندهم قانون أساسي يثبت على
غير الازمان ويتعالى عن أن يتدخل في شأنه الانسان ،
ويؤمن بكون مبادئه أبدية لا تقبل النسخ ولا التبديل .
ثم انهم لا يجدون مقياساً يمتحن به الصحيح من الزائف ، لا يميل
مع الاهواء والرغبات الانسانية بل تكون صفة الدوام
والاستحكام . وهكذا جاءت النظرية الجديدة للديمقراطية
فأنزلت الانسان منزلة المختار المطلق الخلي من كل
المسئولية ، وجعلته شارع نفسه بنفسه وجعلت مدار كل نوع
من التشريع على الرأي العام فحسب .

ومن البديهي أنه اذا كانت قوانين الحياة الجماعية كلها تابعة
للرأي العام ، وكانت الحكومة كالعبد لإله هذه الديمقراطية
الجديدة ، فلا يمكن سلطات القانون والسياسة أن تصون المجتمع
عن الانحلال الخلقى . . . وماذا أقول ، بل هي تعود بنفسها
عوتاً على افساد المجتمع ودفعه الى المهالك . ذلك بأن كل
تغير في الرأي العام يتبعه لاحالة تغيير في القانون ، وتبدل
مبادئه وروابطه مع تبدل نظريات العامة حتى تلائمها وتنطبق

عليها . ولا يكون للحق والخير والصلاح مقياس غير كثرة
الاصوات بحقّ هذا الجانب أو ذلك . وان اقتراحاً مهما بلغ
من خبثه وضرره ، ان كان قد نال من رضى العامة ما يكسبه
٥١ صوتاً في المائة ، فلا شيء يمنعه من ان يسمو الى مرتبة
الشرع . ومن أقبح الامثلة لذلك واجدوها بالاعتبار ما حصل
في المانيا قبل العصر النازي . وذلك ان فاضلاً من ابناؤها يدعى
الدكتور ماغنوس هرشفيلد (Magnuz Hirschfeld) وكان
في الماضي رئيساً لرابطة الاصلاح الجنسي العالمية (World
League of Sexual Reform) قام فيها بأشد ما يكون من
الدعاية بحقّ "سوءة قوم لوط مدّة ست سنين ، حتى رضى الله هذه
الديمقراطية ان يحلّل هذا الحرام ، فقرّر المجلس التشريعي
الالمانى بأكثرية الاصوات ان لم يعد الآن هذا الفعل جريمة .
بشرط ان يرتكب برضا الجانبين . وان كان المفعول به دون
سنّ البلوغ . فيكون الرضا بيد وليّه في هذا الشأن .

على ان القانون بطيء بطبيعة حاله في الخضوع لهذا الإله
الديمقراطي . ولا ريب انه يتبع او امره وينزل على ارادته
ولكن بشيء من التواني والتكاسل . وهذا التقصير الذي
يبقى في عبوديته الكاملة للمعبود الديمقراطي ، تتداركه الايدي

العامة في جهاز الحكومة . فإن الذين يديرون امور الحكومات الديمقراطية يتقدمون في هذه الجهة ويتأثرون بتلك الآداب والفلسفات والميول العامة التي تنتشر فيما حولهم ، قبل ان يتأثر بها القانون ، فتُباح بفضل عنايتهم وعطفهم كل رذيلة عمّ رواجها في المجتمع وتقبل (رسمياً) . وتعود كثير من الاشياء المحرّمة في القانون ، في درجة الحلال لكون الشرطة والمحكمة تتسامح فيها وتجتنب تنفيذ القانون في امرها . خذ لذلك مثلاً امر الاجهاض الذي لا يزال حراماً في القوانين الغربية ، ولكنه ليس هناك قطر من الاقطار الاّ وتُتقترف فيه هذه الشريعة علناً وعلى نطاق واسع . فهذه انكسرتا يسقط فيها تسعون الف حمل في كل سنة على اقلّ تقدير . وتكون في كل مائة من المتزوجات فيها خمس وعشرون - على الاقل - اما يباشرن الاسقاط بأيديهن أو يستعنّ عليه بالمتخصّصين . وترتفع هذه النسبة فوق هذا في غير المتزوجات ثم قد انشئت في بعض المدن هناك نوادٍ منظّمة للاسقاط ، تؤدّي النساء ثمن اشتراكهنّ فيها كل اسبوع ، لكي يتسنىّ لهنّ استخدام متخصّصٍ في الإسقاط يوم الحاجة . ويكثر في لندن عدد دور التمريض (Nursing Homes) التي تكون معظم المريضات

فما من المسقطات (١) ولكن مع هذا كله لا يزال الاسقاط في كتاب القانون الانكليزي في عداد الجرائم بعد .

الحقائق والسواهد

والآن أريد ان ابين بشيء من الشرح والتفصيل فساد هذه العناصر الثلاثة - اي النظريات الحلقية الجديدة ، ونظام التمردن الراسمالي ، والنظام السياسي الديمقراطي - وكيفية تفاعلها وتأثيرها في الاخلاق الجماعية والعلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة ، ونوعية النتائج التي قد اعتبتهما في واقع الامر . ولانه كان اكثر كلامي في الصفحات الماضية في ارض فرنسا - التي نشأت منها هذه الحركة - فسأقدم فرنسا ايضاً في الاستشهاد بأحوالها فيما يأتي (٢) .

(١) هذه التفاصيل قد ذكرها الاستاذ (جود) في كتابه (Guide to

Modern Wickedness) الذي صدر منذ عهد قريب .

(٢) قد استفدت معظم هذه المعلومات من كتاب العالم الاجتماعي

الفرنسي الشهير : بول بيورو (Paul Bureau) المسمى :

(Towards Moral Bankruptcy) الذي نشر من لندن سنة ١٩٢٥ م .

صدر الشعور الخلفي

ان ما ذكر آنفاً من النظريات ، كان من اول آثار شيوعها في الناس وبرزها ، ان اصبح يخدر فيهم الاحساس الخلفي في الشؤون الجنسية . وغاض فيهم الحياء والاحتشام ، والغيرة والنخوة ، وزال عن نفوسهم الفرق بين النكاح والسفاح ، حتى اصبح الزنا عندهم عملاً بريئاً ، لا يعاب ولا ينكر ، وليس لإخفائه من لزوم .

والى منتصف القرن التاسع عشر بل الى خاتمتها ، لم يصب النظرية الخلقية عند عامة الفرنسيين من التغيير الا ان اصبح زنى الرجال هيناً طبيعياً . يبغي الآباء عن دعاة ابنائهم بشرط ان لا تصيبهم بالامراض السرية ولا تدخلهم في الإجراءات القانونية ، بل ربما يستبشرون بها اذا آتت نسوا لهم من ورائها ربماً مادياً ، ولا يرون غضاظة في تعلق رجل بامرأة بدون الزواج . وفي رواياتهم أمثلة من كون الآباء قد الحوا بانفسهم على اولادهم في مخادنة امرأة ذات مكانه اجتماعية او ذات مال وثروة ، ضماناً للمستقبل الزاهر . ولكن نظريتهم بشأن المرأة كانت مختلفة عن ذلك جداً الى تلك الآونة . فكان

عفاف المرأة شيئاً له قدره وقيمه في كل حال . وأولئك الآباء الذين كانوا لا يرون بأساً بمخلاعة أبنائهم وينسبون كل ذلك منهم الى سورة الشباب ، ما كانوا يرضون أن يروا بأعراض بناتهم دَنَساً أو وصمة . وكانت الفاجرات من النساء لا يتبهرن من العيب كالفاجرين من الرجال . وانّ قالة السوء التي تنصب على المومسة في المجتمع ، كانت لا تنال الرجل الذي يعاشرها . وكذلك ما كانت التبعة الخلقية في الحياة الزوجية متساوية بين الرجل والمرأة . فبينما كان فجور الزوج هنةً بغض عنها الطرف ، كان فجور الزوجة شيئاً عظيماً يقوم له الناس ويقعدون .

ولكن تغيرت هذه الحال مع مَطْلَع القرن العشرين . اذ كان من آثار المساواة بين المرأة والرجل ، التي نفخت في صورها حركة تحرير المرأة ، ان جعل الناس يتهاونون بفجور المرأة كتهاونهم بفجور الرجل . ولم يعد تعلق المرأة ايضاً بالرجل بدون الزواج شيئاً يدنس عفتها وكرامتها . فيقول بول بيورو :

« لم يقف الامر عند المدن الكبيرة فحسب ، بل قد اصبحت الشُّبَّان في القرى والارياض ايضاً ، يعترفون بأنه ليس لاحد حق في توخي العفة والبسكرة في مخطوبته ، اذا كان هو نفسه

لا يتّصف بالعفاف . وقد عاد من الهين المعتاد في (برغندي)
و (يون) وغيرهما من الأقاليم ان تكون الفتاة قد عاشرت
عدة من الاخذان قبل زفافها ، ثم لا تجد في نفسها حرجاً من
حكاية قصة حياتها الماضية لحاطبها عند الزواج . وكل هذا الفجور
منها لا يثير سخطاً او كراهية حتى في اقاربها الاذنين ، بل هم
يجوزون في احاديث غرامها بانديساطٍ ، كأنى بهم يتحدثون
عن لعبة رياضية او شغل تجاري . واذا كان موعد النكاح
وَدَخِلَ الزوج الذي يكون عارفاً ، لاجياة عروسه السابقة
فحسب ، بل باخذانها الذين قد بقوا يتمتعون بجسدها الى تلك
الآونة أيضاً ، فإنه يحاول جهده ألا يبدو منه ما يوهم الناس
أن بنفسه كدرأ ، في شيء ، بما يعلم من مشاغل عروسه الماضية .
ويمضي كاتباً :

« كثيراً ما نعهد في الطبقات المتوسطة من المتعلمين ،
حتى قد اعتدناه ، أن فتاة متعلّمة ، من أسرة كريمة ، تعمل
في مكتب أو شركة تجارية على منصب لا بأس به وتعيش في
مجتمع مهذب ، اذا بها تستأنس بشاب ، وتروح تعاشره
وتصاحبه . ولا يكون لزاماً عليها بعد ذلك كله أن يتزوجا ،
بل هما يؤثران أن يتعاشرا بدون قيد الزواج ، لجرّد أن

تكون لاحدهما الحربة ، اذا شبع من الآخر وقضى لباة
نفسه منه ، أن يفارقه ويتخذ له خليلاً آخر . وكل ممن
حولهم من الناس يعلمون هذا الوضع من علاقة ما بينهما . ثم هما
يغشيان الاوساط العالية المهذبة جنباً لجنب ، لاهما يخفيان
علاقتها نلك ، ولا يجد أحد من غيرهما سوءاً في حياتها على ذلك
النحو . وقد كان الذين جروا على هذه الطريقة باديء ذي بدء هم
العاملون في المعامل والمصانع ، فلقبت من الناس أشد
ما يكون من السخط والانكار لاول وهلة . ولكنها قد
ساعت الآن في الطبقات العالية ، وتبوءت في الحياة الاجتماعية
تلك المنزلة التي كانت للنكاح في الزمان الغابر . « الصفحة ٩٤ - ٩٦

فأصبح هذا النوع الجديد من المومسة يألفها الناس
ويسلمون بوجودها الشرعي . فهذا موسيبر تليمي أستاذ القانون
في جامعة باريس يكتب : ان المومسة تكاد تنال في
المجتمع نفس المنزلة التي كانت فيه للزوجة فيما قبل . فقد عاد
يجري ذكرها في البرلمان ، وأصبحت الحكومة تحافظ على
مصالحها . ولمومسة الجندي الآن من النفقة مثل مالزوجته . وان
مات ، نالت مومسته من راتب التقاعد ماتناله الزوجة التي
كان قد عقد عليها .

ولك أن تقدّر تهاون الفرنسيين بالزنى وكيفية كونه
غير معيب في اخلاقهم ، أن معلّمة في بعض المدارس جاءت
بجمل في سنة ١٩١٨ م على كونها عذراء . وكان بين
رجال المعارف أشياح للفكر القديم . فرفعوا عقيرتهم بالسخط
والانكار . فوفد على وزارة المعارف نفر من أعيان الأمة
ووجوهها ، واحتجوا عندها على ما فعلت المعلّمة . ولكن
الوزارة دافعت عنها بالحجج الآتية التي وجد فيها من القوة
والرجاحة ما سوّغ ان يخلص سبيل المعلّمة :

١ - ماللناس وللتدخل في الحياة الشخصية لغيرهم ؟

٢ - وماهي الجريمة التي قد ارتكبتها المعلّمة ؟

٣ - ليست صيرورة المرأة أمّاً بدون الزواج ادنى الى
الطريق الديمقراطي ؟

ومن جملة ما يعلم الجنود الفرنسيون من الامور الهامة ،
التدابير التي ينبغي ان تتخذ لالتقاء الامراض السرية ولمنع
الحمل . كأنه من المعلوم المسلم به ان كل جندي لا بد ان
يزني . وفي يوم ٣ مايو من سنة ١٩١٩ م ، نشر قائد لبعض
الفرق العسكرية إعلاناً للجنود التابعة له ، فيه :

« قد بلغنا ان عامة الرجال والحياة يشكون من تراحم

رجال البنادق على دور البغاء الجندية فيقولون إنهم قد كادوا
يستبدون بها ولا يدعون غيرهم يتمتعون بها . وإن مكتب
القيادة لا يزال يسعى لزيادة عدد النساء ، حتى يكفين لجميع
الجنود . ولكن قبل أن يتم ذلك ، نوصي رجال البنادق
ألا يطيلوا مكثهم داخل تلك الدور ، ويتعجلوا بقضاء
شهواتهم ما استطاعوا ...»

ليتمثل القارئ هذا الاعلان الذي ينشره رسمياً قسم
الدفاع لدولة من أرقى دول العالم ثقافة وتمدناً . أفلا يُستنتج
منه أن لم يبق في قلوبهم حبة خردل من الاعتقاد بشناعة الزنى
وكونه عيباً خلقياً . وأنه قد خلا من هذا التصور عندهم كل
من المجتمع والقانون والحكومة (١) .

(١) وقد يقدر القارئ أن جنداً هذه حالته الخلقية ، إذا دخل فاحشاً
قطراً من أفطار العالم فأبي فبيعة عسى أن تصاب بها الأمة المغلوبة في عفتها
وطهارتها ونزاهتها على أيديهِ . هذا طرف المقياس الخلقى في الجنود ،
يقابله طرف آخر من المقياس الذي يعرضه القرآن بقوله (الَّذِينَ
إِنْ مَكَتَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ
وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ) . فبجانب جندي يمشي في الأرض كالجمال الهائج
المقتل . وبجانب آخر جندي يخرج في أرض الله مستعيتاً في سبيل المحافظة

وأنشئت في فرنسا قبل الحرب العالمية الأولى بقليل ،
وكالة كان مبدؤها أن كل امرأة مهما كانت بيئتها وظروفها
وحالتها الاقتصادية وسلوكها العملي والحلقي ، قد تُقنع بضرورة
(تجربة جديدة) وتُحمل على ممارستها . فليس على من كانت
بيود الاتصال بآنسة من الأوانس إلا أن يعلم الوكالة بعنوان
تلك الآنسة ويؤدّي ٣٥ فرنكا على سبيل الأجرة البدائية ،
وعلى الوكالة بعد ذلك أن تُراود الآنسة على الأمر . ودلت
سجلات هذه الوكالة على أنه لم تكن طبقة من طبقات المجتمع
الفرنسي ، إلاّ وعامل كثير من أناسها هذه الوكالة وتمتعوا
بخدماتها ثم لم يكن هذا الشغل التجاري خافياً على الحكومة .
(بول بيورو : الصفحة ١٦)

وقد بلغ هذا الانحطاط الحلقي الى الدرك الأسفل أن :
« لم يعد الآن من الغريب الشاذّ وجود العلاقات الجنسية
بين الأقارب في النسب ، كالأب والبنات ، والاخ والاخت ،
في بعض الأقاليم الفرنسية وفي النواحي المزدهمة في المُدُن » .

= على الاخلاق الانسانية ودعوة أهل الأرض الى الطهارة والصلاح . أفد
بلغ من عمى الانسان أن لا يدرك الفرق بين هذا وذاك ؟

كثرة الفواصس

واقعد كان عدد النساء اللاتي كنَّ يجترفن البغاء قبل الحرب العالمية الاولى : نصف مليون ، حسباً أعلن موسيو بيولو (M. Bulo) محامي فرنسا العام في تقريره . ولكن لا يقينن القارىء أمر تلك العواهر المثقفة المهذبة على ما يجد من حالهن في بلاد الشرق . ذلك بأن فرنسا قطر مهذب متمدن ، فلا بد أن تكون جميع أموره على درجة عالية من الأناقة والتهذيب والتنظيم . فهناك يُستخدم لهذه الحرفة من الجرائد والبطاقات المصورة ، والتليفون ورقع الدعوة الشخصية ، لاستمالة قلوب الوراد . ولا يلوم ضمير الرأي العام على شيء من ذلك ، بل ربما عادت اللاتي يبرزن على غيرهن في هذه التجارة ، ذوات سلطة ونفوذ غير قليل في السياسة الوطنية والمسائل الاقتصادية وطبقات الأعيان والأمراء ، وبكلمات أخرى ينلن من الرقي مثل ما نالته الموسسات في التمدن اليوناني فيما قبل .

وصرح موسيو فرديناند دريفوس (M. Ferdinand Dreyfus) أحد أعضاء المجلس الفرنسي منذ بضع سنوات ، «أن حرفة

البنغاء لم تعد الآن عملاً شخصياً ، بل قد أصبحت تجارة
(Business) برأسها، وحرقة منظمة (Organized industry)
بفضل ما تسجلب وكالاتها من الأرباح الغزيرة . فلها في هذه
الايام وكلاء هيتون (المواد الخام) ، وآخرون يتجولون
في البلاد ، ولها الآن أسواق منظمة ، تستورد فيها وتصدر
منها الفتيات والصبايا كالأموال التجارية . وأكثر ما يُطلب في
في هذه الاسواق من الاموال هو بنات دون العاشرة .
ويكتب بول بيورو : « ان هذا العمل (أي احتراف البنغاء)
قد اصبح في زماننا نظاماً محكم التركيب ، يجري بمباشرة من
التنظيم على أيدي الموظفين والعاملين المأجورين . ويخدمه
ويعمل فيه ارباب القلم وناشر الكتب والحُطباء والمحاضرون
والاطباء والقابلات والسُّيَّاح التجاريون ، ويُسْتعمل له كل
جديد من فنون النشر والعرض والاعلان . »

ثم لم يقف أمر هذه الفاحشة على دور البنغاء ومكان الدعارة
المعروفة ، بل هو قد جاوزها إلى الفنادق والمقاهي والمراقص
فيجري فيها البنغاء علناً وعلى مشهد من العالم وربُّها تبلغ البهيمية
بني القائمين بها أقصى حدود الظلم والقساوة ، فيقال إن محافظ

بلدية في شرقي فرنسا اضطر إلى التدخل في هذا الامر سنة
١٩١٢ م ، لإنجاء فتاة كانت قد فرغت في يومها من سبعة
وأربعين وارداً ، وكان عدد منهم بعدُ بالبواب يترتبون !
وجاءت الحرب العالمية الاولى ، فابتدعت بدعة (البغاء
المتطوع) علاوة على (البغاء التجاري) المعروف . وبلغ هذا
النوع المبكر للفحشاء من عظم الشأن أن أكرمت النساء
المحبات للوطن اللاتي كنّ خد من الابطال المدافعين عن ارض
فرنسا وولدن جزاء تلك الخدمة اولاداً لا يُعرف آباؤهم ، فلقبتن
بلقب « أمهات زمان الحرب » (War - God - Mothers) ...
تصور قد بلغ والله من الطرافة أن تكاد لغات الشرق تعجز
عن ترجمته . فجعلت هؤلاء النساء يتعاطين البغاء بصورة منظمة .
واصبح (تشجيعهن واعانتهم) فضيلة خلقية عند أولي الدعارة
والفجور . وعُنيت الجرائد اليومية الكبرى عناية بالغة باستمالة
(رجال العمل) إليهن . وقامت بهذه الخدمة أكثر من غيرها
الجريدتان المصورتان السيارتان : فنتاسيو (Fantasio)
ولا في باريزيان (La vie Parisienne) حتى جاء عدد واحد
من هذه الجريدة الاخيرة يشتمل على ١٩٩ اعلاناً
عن أمرهن .

طوفان الوقاحة وصموص الشهوات

إن الهيجان الجنسي الذي يؤدي إلى كل هذه الكثرة والرواج لانواع الفواحش، إنما ينبعث من تأثير الآداب والصور والسينما والمسرحية والرقص، وما إليها من مظاهر التهنك والتبذل.

فلا تزال هناك عصابة من أصحاب الثروة الانانيين يضرمون نار الشهوة في العوام بكل ما يمكنهم من التدايير، يروجون بذلك بضاعتهم ويبنمون تجارتهم. ثم هناك الجرائد اليومية والاسبوعية، والمجلات الشهرية ونصف الشهرية، المصورة، التي تظهر كلها بقصص ومقالات متناهية في الفحش، وصور عارية فاضحة، لان ذلك أضمن لشيوعها وكثرة انتشارها. ويستخدم اصحابها لهذا الامر اعلى ما حباهم الله من مواهب الفطنة والذكاء والحدق الفني، ومعرفة أسرار النفس البشرية. لسكي لا يفتلت من كيدهم القارىء المسكين. وليس هذا فقط بل تأتي من وراء ذلك كتب ورسائل تصدر كل يوم من المطابع مملوءة بما شئت من معاني الخلاعة والوقاحة حول المسائل الجنسية. وتبلغ من كثرة الشيوع ان تُطبع للواحدة منها خمسون الف

نسخة في طبعة واحدة ، ورُبما طبع الكتاب الواحد ستين طبعة
أو تزيد . وهناك بعد ذلك ، دور للطباعة والنشر قد اختصت
بنشر هذه الآداب الجنسية ، ولربّ كاتب نال الشهرة والعزّة
من طريق الكتابة في هذه المواضيع . وإنه لم يعد الآن تاليف
كتاب فاحش مخزاة أو مهانة للمؤلف ، بل المؤلفون لمثل هاتيك
الكتب ، إن نالت لدى الناس حظوةً وقبولاً ، يجازون إما
بعضوية المجمع العلمي الفرنسي ، أو بشرف « كروي دونور »
(Creix d' honour)

وتنظر الحكومة إلى كل هذه المظاهر لتبذّل والاغراء
والتهييج نظر المشاهد المتفرّج ولا تُنكر من امرها شيئاً ..
اللهم إلا ان يذاع شيء متاد في الفحش ، فتعترضه الشرطة على
الرغم منها ، وترفع أمره الى المحكمة . ولكن لا بأس ! فإن
هناك محاكم سمحة واسعة العفو لا مثال هؤلاء المجرمين ، فتخلي
سبيلهم بعد شيء من الزجر . ذلك بان الذين يجلسون للحكم في
تلك المحاكم ، يكون معظمهم بانفسهم من المتمتعين بهذا الصنف
من الادب . ومنهم من يكون قلمه نفسه متلوثاً بتأليف أدب
جنسي خليع . وإن اتفق ان يكون فيهم قاضٍ من أنصار
الفكر القديم يخشى منه (جور وعدول) في تلك القضية ،

اتفق أكابر الكتّاب والادباء على التدخل في الامر ، فأعلّوا صياحهم في الجرائد بضرورة وجود الجوهر الحرّ في المجتمع لتربية الفنون والآداب ، ونادوا أن تقييد الانسان بقيود الاخلاق على طريقة أهل القرون المظلمة ، معناه الاخذ بجناس الفنون الجميلة ومنعها الرقي والازدهار .

ولننظر باي الطرُق يتمّ للفنون الجميلة هذا الرقي والازدهار إنه يتمّ في أكثره بأشاعة تلك الصور العارية و (الفوتوغرافات) المظهرة لعمليّة الفحشاء ، التي تُعدّ منها آلاف مؤلفة من المجموعات (Albums) فتوزّع ، لافي الاسواق والفنادق والمقاهي فحسب ، بل على المدارس والكليات أيضاً . وقد كتب أميل بوريسي (Emile Pourcisy) في تقريره الذي قدّمه إلى الجلسة العامة الثانية لرابطة منع الفواحش :

« هذه الفوتوغرافات الداعرة المهتكة تصيب أحاسيس الناس بأشدّ ما يمكن من الهيجان والاختلال ، وتحتّ مشتريها البؤساء على المعاصي والاجرام التي تقشعر من صورها الجلود . وإن أثرها السيء المهلك في الفتية والفتيات لمّا يعجز عنه البيان فكثير من المدارس والكليات قد خربت حالتها الخلقية والصحية لتأثير هذه الصور المهيّجة . ولا يمكن أن يكون

للفتيات - على الاخص - شيء أضرّ وأفتك من هذه .
ثم لهذه الفنون الجميلة ، تعمل المسارح والمقاهي والسينما
وأبهاء الموسيقى وغيرها من انواع الملاهي . فإن المسرحيات
التي يشاهد تمثيلها أعلى الطبقات الفرنسية بإقبالٍ واستياقٍ ، والتي
ينال مؤلفوها وممثلوها الناجحون أوفر حظٍّ من إعجاب الامة
ورضاها ، تكون كلها مملوءة بدواعي الشهوة البهيمية ، ولا تكون
ميزتها البارزة إلا ان تعرض على النظارة أخطأ ما يمكن من خُلقٍ
إنساني بمعرض أسوة حسنةٍ ومثلٍ أعلى يُمثل . فيقول بول بيورو :
« ان من أراد من الباحثين أن يطالع حياتنا المدنية من خلال
هذه النماذج للحياة ، التي لا يزال يعرضها كُتّاب مسرحياتنا ،
منذ ثلاثين أو اربعين عاماً ، فلا جرم أنه يستنتج أن جميع الأزواج
المتزوجة في مجتمعنا قومٌ خَوَنة متجردون من الوفاء اللازم
للعشرة الزوجية . فيكون كل زوج منا إماً بليداً غافلاً ، أو
يكون لزوجته بلاءً ونكبةً . وأما الزوجة فأحسن خصالها أن
تكون في كل حين متبرّمة من زوجها ، تكاد تميل بهواها
عنه الى غيره . »

وإذا كانت هذه حال المسارح التي تتفرّج بها الطبقات العالية
فقدّر في نفسك ما عسى أن تكون عليه ملاهي العامة ومسرحياتهم

فكل ما قد يُعجب أو غاد الناس وسفلتهم ، من اساليب الكلام
وحرركات الدلال ومناظر العُري ، تعرضه هذه المسارح على
منابرها بدون حياءٍ وتذممٍ ، وبغير قناعٍ من تعريضٍ أو
كتابةٍ . وتؤكد للعامة من طريق الاعلان أن كل ماتطلبه
شهواتهم النفسية مهياً عندها ، وأن عرضها على المنصة يكون
واقعياً (Realistic) لا تشينه الصنعة والتكلف ، وقد جاء أميل
بوريسي في تقريره بأمثلة متعددة من احوال تلك المسارح ،
دوّنت بعد جولات في مختلف الملاهي والملاعب . فيقول وقد
كنى عن اسمائها بحروف الهجاء :

- « كانت أغاني الممثلة وفردياتها (Monologues)
وحرركاتها في مسرح (ب) غايةً في الحنا والفحش . وكان المنظر
الخلفي من ورائها يسكاد بصور آخر مدارج الاختلاط
الجنسي . أما نظارة المسرح فكانوا أكثر من ألف ، يُرى
من بينهم الأشراف أيضاً . وكان المجمع كله كالمسحور بسحر
العرض ، يرفع صوته بالترجيب والتحمين كل حين وآخر ! »
- « وفي مسرح (ن) كانت الأغاني القصار وما تخللها
من كليليات وما صحبها من حرركات ولفاتات ، باللغة من
الوقاحة والتبذل أقصاه . وكان هناك صبيان وفتية أصغر ،
يشهدون هذا العرض مع الأكبر ، ويصفقون بأيديهم عند كل

منظر شديد الوقاحة .»

• « وفي (ل) صاح الحضور خمس مرّات بالمشكلة يطلبون منها تكرير تمثيلها الذي كانت تختمه بأغنيةٍ مُعنيةٍ في الحنا والهجر .»

• « وفي (س) ألح النظارة على ممثلة ، فحملوها مرّةً بعد أخرى ، على إعادة عرضٍ متبادٍ في الفحش ، حتّى صاحت بهم غاضبةً : « فأنلكم الله يا فنجار ! ألا ترون أن بجانبكم في هذه القاعة صغاراً » . ثم انصرفت من المنصة بدون أن تستكمل دورها في ذلك الفصل من المسرحية . فكان ذلك العرض بالغاً من الدناءة والفحش أن لم تصبر على تكراره حتى تلك المأجنة المعتادة .»

• « وفي مسرح (ز) اقترعوا على الممثلات ، بعد ختام المسرحية ، وكنّ بأنفسهن يبعن تذاكر البانصيب بعشرة سانتيمات . فأئيُّ من طارت له إحداهن ، بات معها تلك الليلة .»
ويكتب بول بيورو : إنه ربما تُعرض على المنصة نساء عاريات لا تكون على أجسامهن خرقه ثوب . وقد كتب أدواف برياسون (Adolphe Briason) في جريدة طان (Tamps) الفرنسية المشهورة ، يحتج ويعترض على مثل هذه

المنكرات : « لقد بلغ السيلُ الزبي . ولم يبق بعد هذا كله سوى أن يُعرض على أنظار الناس منظر الفاحشة بعينها . والحق أن (الفنّ الجميل) لن يستكمل بدون ذلك . »

ولا يقلّ نصيب حركة منع الحمل وما يسمّونه العلوم والآداب الجنسيّة ، في إشاعة الفواحش وإفساد أخلاق الناس . إذ يُذيع القوم لأجلها من تفاصيل الحمل ومتعلّقاته ، وطرق استعمال الآلات بمنعه ، بالحُطْب وبالفانوس السحري (Magic Lantern) في الحفلات العامّة ، وبالصور والبيانات الإيضاحية في الرسائل والكتب ، ما لا يبقى بعده شيء من أفعال الأعضاء الجنسيّة ، يحتاج إلى شرح وبسط . وكذلك يفعلون في كتب العلوم الجنسيّة ، إذ لا يدعون ناحيةً من نواحي الأفعال الجنسيّة - من شرح الأعضاء إلى آخر ما سئلت - إلاّ يجلوها ويبرزونها لكل كبير وصغير . ويتخذون لكل ذلك قذاً من أسماء (العلم) و (التحقيق) و (العلوم التجريبية) حتى يجلّ عن سهام النقد والتقريع . بل يتقدّمون ، فيدعون إشاعة كل ذلك (خدمة اجتماعية) . ويقولون : إنا لا نريد بذلك إلاّ أن نجنب الناس مزلق الشئون الجنسيّة . ولكن الحق أن نشر هذه الآداب والتعاليم الجنسيّة ، وتعميمها على

هذا النطاق الواسع، قد أذهب الحياء عن نفوس النساء والرجال والشُّبَّان والشَّوابِّ . وبعث فيهم أشدَّ ما يكون من الوقاحة وقلة الحياء وقد آلت الحال بهذا النشء اليوم إلى أن صبية المدرسة التي لم تبلغ الحلم بعد، تعرف من الشُّبَّان الجنسية ما لم تكن تعرفه الثِّبَّات فيما مضى . وكذلك الصِّبيان دون سنِّ البلوغ، ثور فيهم النزعات الجنسية قبل أوانها، فيشتاقون إلى مزاولة التجارب الجنسية، ويُعطون قيادهم لشهوات النفس العارمة . وإذا كان للزواج المشروع حدٌّ من العُمُر معيَّن ، فإن هذه التجارب لا تتقيَّد بحدِّ من العمر . بل يأخذ فيها الشباب من السنة الثانية عشرة أو الثالثة عشرة من عمرهم .

أعراض الرهلك القومي السَّامل

وإذا كان انحطاط الأخلاق، واتباع الأهواء، وتعبُّد الشهوات، قد بلغ من أمةٍ ما هذا المبلغ الهائل، وكانت هذه حالة الرجال والنساء والشيوخ والشُّبَّان في انغماسهم في اللذات، وكان الهيجان الجنسي قد خبلهم من المسَّ حتى أخرجهم من طَوْرهم، فمن الطبيعي أن تتوافى في تلك الأمة كل أسباب الهلاك والبوار . وهذه الأمم المتدرِّجة إلى الزوال، القائمة

على شفا حفرة من النار ، إذا شاهدتها الناس في ظاهر السلطنة
والشوكة فيستننجون أن انها كما في الملاهي واللاذات ليس
بمانعها من الرقي ، بل هو عون لها عليه ، وأن الأمم تكون
في أعلى مجدها وأزهى رقيها أمعن ماتكون في الاهواء
والشهوات . ولكنهم ساء ما يحكمون وما يستننجون . إذ
أن قوى التعبير وقوى التخريب إذا كانت متفاعلة في أمة في
الوقت الواحد ، وكان جانب التعبير هو الغالب في أعمالها
ونشاطها ، فمن السخف والحماسة أن تُعدّ قوى التخريب أيضاً
من أسباب تعبيرها .

افهم ذلك بمثل تاجر بارع في مهنته ، يكتسب ملايين
بفضل ذكائه واجتهاده وتجربته ، ويسترسل مع ذلك في شرب
الخمر والمقامرة والقصف . فهل من خطأ أكبر من عدك كلا
هذين الوجهين المتعارضين لحياته من أسباب رفاهته ورقية؟
إنما الحق أن الجملة الأولى من صفاته هي السبب في تعبير كيانه ،
والجملة الاخرى من صفاته هي عاملة على تخريبه . فإذا كان
كيانه ثابتاً بفضل قوة الصفات الاولى ، فليس معناه ان الصفات
الاخرى ليست بفاعلة فعلها التخريبي في الكيان . بل إذا دقت
النظر وسبّرت غور الامر ، بدالك أن تلك القوى المدمرة

المحرّبة لا تزال تنقّص مما أودعه من قوى العقل والجسد ،
وتأكل من ثروته التي قد اكتسبها بكده يمينه ، وتستدرجه الى
البوار ، وتحتين - في الوقت نفسه - فرصة الايقاع به دفعة
واحدة . فشیطان المقامرة الغالب عليه قد يفني ثروته المدخرة
في ساعة واحدة من أسأم ساعات حياته ، وهو متربّص به
الدائرة في كل حين . وشیطان الحجر المتمكن منه قد يركب به
زللاً في حالة نشوة ، فيتركه صفر اليدين ، وهو أيضاً له بالمرصاد .
وكذلك شیطان الدعارة والفجور لا يزال ينتظر الفرصة ليدفعه
الى القتل أو الانتحار أو مهلكة أخرى تفجؤه . وأنت
لا تستطيع أن تقدّر ماذا كان مبلغ رقيّ هذا التاجر وتحسّن
حاله ، لو لم يكن واقعاً في براثن تلك الشياطين !

فيس على هذا كله حال أمة من الامم . فإنها تصعد في
مدارج الرقيّ بادیء ذي بدءٍ بفضل ما فيها من قوى التعبير
والإنشاء ، ولكنها لا تتقدّم في سبيل الرقيّ خطوات ، إلا
تعود ، لفقد القيادة الرشيدة ، تهیء بنفسها أسباب خرابها .
صحيح أنها لا تزال الى مدّة من الزمان تمضي قدماً بدافع
ما يملكها من قوى التعبير والانشاء . ولكن عوامل الفساد
والتخريب لا تنفك في الوقت نفسه تأكل من قوّة حياتها من

الداخل ، حتى تُجوّف بنيانها وتُضعف كيانها الى حدّ أنّ
تهدمه صدمة فاجئة من صدمات الدهر . وفيما يلي نذكر عوامل
الحراب والدمار البارزة التي قد أورثها الامة الفرنسية نظامها
الاجتماعي الفاسد .

اضمحلال القوى الجسدية

إن أوّل ما قد جرّ على الفرنسيين تمكّن الشهوات منهم :
اضمحلال قواهم الجسدية وتدرّجها الى الضعف يوماً فيوماً .
فإن الهياج الدائم قد أوهن أعصابهم ، وتعبّد الشهوات يسكاد
يأتي على قوة صبرهم وجلدّهم ، وطغيان الامراض السّرية قد
أجحف بصحتهم فمن أوائل القرن العشرين لا يزال حكام
الجيش الفرنسي يخفّضون من مستوى القوة والصحة البدنية
المطلوب في المتطوّعة للجند الفرنسي ، على فترة كل بضع سنين ،
لأنّ عدد الشبّان الوافين بالمستوى السابق من القوة والصحة
لا يزال يقلّ ويندر في الامة ، على مسير الايّام . وهذا مقياس
أمن يدلّنا كدلالة مقياس الحرارة - في الصحة والتدقيق -
على كيفية اضمحلال القوى الجسدية في الامة الفرنسية . ومن
أهمّ عوامل هذا الاضمحلال : الامراض السّرية الفتّاكة .

يدلّ على ذلك أن كان عدد الجنود الذين اضطرت الحكومة
الى أن تعفيهم من العمل وتبعثهم الى المستشفيات ، في السنتين
الاوليين من سني الحرب العالمية الاولى ، لكونهم مصابين
بمرض الزهري : خمسة وسبعين ألفا . وابتلي بهذا المرض وحده
٢٤٢ جندياً في آن واحد في ثكنة متوسطة . وتصور - بالله -
حال هذه الامة البائسة في الوقت الذي كانت فيه - بجانب -
في المضيق الحرج بين الحياة والموت ، فكانت أحوج مايكون
الى مجاهدة كل واحد من أبناءها المحاربين ، لسلامتها وبقائها ،
وكان كل فرد من ثروتها مما يُضنّ به ويؤفّر ، وكانت الحال
تدعو الى بذل أكثر مما يمكن من القوة والوقت وسائر
الادوات والوسائل في سبيل الدفاع . وكان - بجانب آخر -
أبناءؤها الشباب هؤلاء الذين تعطلت آلاف منهم عن أعمال
الدفاع من جراء انغماسهم في اللذات ، وما كفى أمّتهم ذلك
خسراناً ، بل هم ضيعوا جانباً من ثروة الامة ووسائلها في
علاجهم ، في تلك الاوضاع الحرجة .

ويقول طبيب فرنسي نطاسي يدعى الدكتور لييريد : « إنه يموت
في فرنسا ثلاثون ألف نسمة بالزهري وما يتبعها من الامراض
الكثيرة ، في كل سنة . وهذا المرض هو أفتك الامراض

بالأمة الفرنسية بعد حمى الدق . وهذه جريمة مرض واحد
من الامراض السرية التي فيها عدا هذا ، أمراض كثيرة أخرى .

فساد النظام العائلي

والنكبة الثانية العظيمة التي قد جرّها على التمدن الفرنسي ،
طغيان الشهوة المطلقة ورواج الإباحية وقبولها : هي خراب
النظام العائلي ، وتقوُّض بنيانه . إن النظام العائلي - كما هو
معلوم - يتألف مما يُعقد بين الرجل والمرأة من الرابطة
الأبدية التي يُعبّر عنها بالنكاح . فهذه الرابطة فيما بينها تسود
حياة الافراد السكينة والدوام والاستحكام ، وهي التي
تحوّل (فرديتهم) إلى الجماعية . وتدلّل ما فيهم من نوازع
الفوضى والشتات وتخضعه للتمدن . وفي دائرة هذا النظام
ينبعث ذلك الجوّ المطهر من المودّة والأمن والإيثار ، الذي
يتهيأ للأجيال الناشئة فيه أن يدرجوا على الاخلاق الزكية والتربية
الصحيحة والتنشئة الصالحة . ولكن مجتمعاً كان الرجال والنساء
فيه فارغي الأذهان من تصوّر النكاح ومقاصده ، ولم يكن
للعلاقة الجنسية بين الصنفين عندهم من غاية سوى قضاء الشهوات
الحيوانية ، ثم كان في ذلك المجتمع أرسّال من الذواقين

والذواقات يهيئون كالفراش بكل زهرة من أزهار الروض
يستنشقون عبيرها ويمتصّون رحيقها ، فلا يمكن أن يقوم
فيه هذا النظام العائلي . وإن قام ، فلا يمكن أن يستقرّ : ذلك
بأن رجاله ونساءه لا يعودون يصاحون للاضطلاع بأعباء الزواج
وتبعاته ، وحقوقه وواجباته والتزاماته الخلقية ، ويكون من
تأثير هذه الحالة العقلية والخلقية فيهم أن ينشأ كل جيل لاحق
على خلُق أسوأ مما كان عليه الجيل السابق . ويبلغ من أثره
الافراد وأنايتهم ما يشتت شمل المجتمع ، ومن نزق النفوس
وتلوئتها ما يجعل سياستهم الوطنية وسلوكهم الدولي كريشة في
مهبط الرياح ، لاتدوم على موقف . ويتكدّر عيش الافراد
بخلو بيوتهم من الهدوء والسكون . ويُلجّ عليهم قلق نفسي
دائم يحرمهم فراغ الخاطر وهدوء الذهن ، وكل هذا عذاب من
جحيم الدنيا ، يُلقي الانسان فيه بنفسه لغرامه ، بل لهيامه
المتطرّف بالمستع والذات .

سبعة أو ثمانية في الالف هو معدّل الرجال والنساء الذين
يتزوّجون في فرنسا اليوم . والمك ان تقدّر من هذا المعدّل
المنخفض كثرة النفوس التي لاتتزوّج من أهاليها . ثم هذا النزر
القليل من الذين يعقدون الزواج ، قلّ فيهم من ينوون به

التحصن والتزام المعيشة البرّة الصالحة ، بل هم يقصدون به كل
غرض سوى هذا الغرض . حتى إنه كثيراً ما يكون من
مقاصد زواجهم ، أن يُحلتوا به الولد النعل الذي قد ولدته
المرأة قبل النكاح ، ويتخذوه لهم ولداً شرعياً . فقد كتب
بول بيورو : « من العادة الجارية في طبقة العاملين في فرنسا أن
المرأة منهم تأخذ من خدنها ميثاقاً ، قبل أن يعقد بينها النكاح ،
أن الرجل سيتخذ ولداً لها الذي ولدته قبل النكاح ولداً
شرعياً له . وجاءت امرأة في محكمة الحقوق بمدينة سين
(Siene) فصرّحت : « إني كنت آذنت بعلي عند النكاح
بأنني لا أقصد بالزواج إلاّ استحلال الأولاد الذين ولدتهم
نتيجة اتصالي به قبل النكاح . وأما أن أعاشره وابعث معه
كزوجة ، فما كان في نيتي عند ذلك ، ولا هو في نيتي الآن .
ولذلك اعتزلت زوجي في أصيل اليوم الذي تم فيه زواجنا ،
ولم ألتق به إلى هذا اليوم ، لأنني كنت لا أنوي قط أن أعاشره
معاشرة زوجية » (الصفحة ٥٥)

قال عميد كلية شهيرة في باريس لبول بيورو : « إن عامة
الشباب يريدون بعقد النكاح استخدام بغيّ في بيتهم أيضاً .
ذلك أنهم يظلمون مدّة عشر سنين أو أكثر يهبسون في أودية
الفجور أحراراً طلقاء ، ثم يأتي عليهم حين من دهرهم يملّون

تلك الحياة الشريفة المتقلبة ، فيتزوجون بامرأة بعينها ، حتى
يجمعوا بين هدوء البيت وسكينته ، ولذة المخادنة الحرة
خارج البيت . (الصفحة ٥٦)

وإن زنا المحصنات والمحصنين لا يُعدّ من العيب أو
اللوم في فرنسا . فإذا كان أحد من المحصنين متخذاً خليةً
دون زوجته ، فلا يرى لإخفاء الأمر من لزوم . ويعدّ
المجتمع فعله ذلك شيئاً عادياً طبيعياً في الرجال . (الصفحة ٧٦-٧٧)
ولهذا كله قد ضعفت رابطة النكاح ، وبلغت من الوهن
أن ينبت حبلاً لادنى مناسبة . وربما ترد مدة هذه الرابطة
على أكثر من ساعات معدودة . فيقال عن رجل فاضل من
الفرنسيين ، كان قد تولّى الوزارة بضع مرّات : انه طلقته
امرأته بعد خمس ساعات من انعقاد الزواج بينهما ، وربما كان
من أسباب الطلاق هنات تافهة تُضحك الناكِل ، كاشتزاز أحد
الزوجين من غطيظ الآخر في النوم ، أو كيون أحد منها
لا يحبّ كلب الآخر . وقد بلغ من تفاحش الطلاق أن محكمة
الحقوق بمدينة سين فسخت ٢٩٤ نكاحاً في يوم واحد . ووقع
في سنة ١٨٤١ م التي قرّر فيها قانون الطلاق الجديد : أربعة
آلاف طلاق . وبلغ هذا العدد سبعة آلاف سنة ١٩٠٠ م ،

وسنة عشر الفأسنة ١٩١٣م ، وواحداً وعشرين الفأسنة ١٩٣١م

وأر الفسل

إن تربية الاولاد عمل خلقي سامٍ ، يتطلّب من المرء مغالبة النفس ، وترك الاهواء والرغبات ، واحتمال المتاعب والمشاق ، وبذل الانفس والاموال . فلا يمكن ان يتأتى لهذه الخدمة السامية قوم انانيون عبيد النفس ، تغلب عليهم البهيمية وحبّ الذات .

فمن ستين سنة او سبعين ، لاتزال الدعاية بحق حركة منع الحمل على أشدها . وقد زوّدت هذه الحركة كل رجل وكل امرأة من الامة الفرنسية بمعرفة التدابير التي يستطيع معها المرء ان يتمتّع بلذات العلاقة الجنسية ، ثم يتسقي عاقبتها الطبيعية أي الحمل والتوليد . وإن من بلدة أو قرية إلاّ تُباع فيها عقاقير وآلات منع الحمل في بياض النهار ، حتى صارت في متناول كل يدٍ ومن نتيجة ذلك ان لم يعد استعمالها مقصوداً على أهل الدعارة وحدهم ، بل صار يستخدمها كثير من الازواج المتزوجين . وأصبح من اماني كل زوجين منهم ألاّ يقتحم بينها الولد ، هذا الدغل الوبيل الذي يكدر صفو اللذات . وإن السرعة التي

لا يزال ينخفض بها معدّل التوليد في فرنسا ، قد حدس منها
العلماء والاختصاصيون أنه يُمنع توليد ستّمائة الف نسمة - على
الاقل - في كل سنة ، من جرّاء هذه العادة المنتشرة في البلاد .
وأما الحمل التي تستعصي على كل تلك الحيل والتدابير ،
وتستقرّ ، فيتخلّص منها بالاسقاط ، ويُمنع بهذا التدبير
أربعمائة الف نسمة اخرى من البروز . ولا تباشر هذا الاسقاط
العوانس والابكار وحدهن ، بل تجارهن في هذه السيئة
المتزوجات أيضاً على قدم المساواة . ويُعدّ هذا الفعل بريئاً
من كل عيب في نواميس الاخلاق ، بل يعد حقاً من حقوق
المرأة واجباً . والقانون ، كانه قد اغض عينيه عنه ، ومع أن
الفعل جريمة في سجلّ القانون ، إلا انه لا يؤخذ ولا يُرفع إلى
المحكمة إلاّ واحداً في كل ثلاثائة من مرتكبيه . ثم ان الذين
يُرفع أمرهم إلى المحاكم ، يُبرّأ منهم هناك قدر ٧٥ في المائة .
وقد يسّروا من تدابير الاسقاط ونشروا علمها في العامة نشرأ
جعل معظم النساء يباشرنه بأنفسهن . واما اللاتي لا يقدرن
عليه ، فيجدن المعونة الطبية منهنّ على كسب . مما عاد به قتل
الولد في الرحم أهون على القوم من قلع الضرس الموجه في الفم .
وقد مسخت هذه العقلية عاطفة الامومة في المرأة مسخاً

جعل الأم التي مازالت الدنيا تعتبر حنانها أسمى مدارج الحب
الانساني تتضجر من الاولاد ، بل تكرههم ، بل تُعادِيهم ،
فالذين يسلمون من الاولاد من غوائل تدابير المنع والإسقاط
ويخرجون الى حيز الوجود ، يُعاملون بأشد ما يكون من
الغلظة والقسوة . ويذكر بول بيورو هذه الحقيقة المؤلمة بما يأتي :
« كثيراً ما نطَّلَع في الجرائد على مصائب الاطفال الذين
يسومهم آباؤهم سوء العذاب . وهذه الجرائد لا تذكر من تلکم
الاحداث إلا ما يكون له خطر . ولكن الناس يعلمون : أي
قسوة يُعامل بها هؤلاء الضيوف الثقلاء ، الذين قد يرم بهم آباؤهم
لما هم قد نَعَّصوا عليهم لذَّة الحياة .. وهذه الارواح المسكينة
لا تجد إلى الوجود سبيلاً إلا حينما تمكص بعض النساء عن
الإقدام على الإسقاط . ولكنهم إذا جاؤوا في هذه الدنيا ،
يذوقون وبال مجيئهم فيها حق مذاقه . »

وربما تبلغ هذه الكراهية للأولاد من بنات حواء أن يأتين
بالمُضحكات المبكيات . فقليل انه مات لامرأة ابن ستة اشهر ،
فوضعت نعشه بين يديها ورقصت بالفرح وغنَّت . ثم طافت
بجاراتها تقول : «إنا لن نلد ولدأ آخر بعده وباراحة نفسي ونفس بعلي
من موت هذا العليتي . أفلاتين أي مخلوق حقير هو هذا الذي

لا ينقطع عن البكاء ، ويظل يبثّ القدر في الفناء . يكاد المرء
لا يتخلّص منه أبداً . (الصفحة ٧٥) .

وأدهى من ذلك وأمرّ أن قتل الاولاد هذا إلى الزيادة
والانتشار بسرعة عظيمة . والحكومة الفرنسية ومحاكمها
متهاونة مستخفة بهذه الجريمة العظيمة كصنيعها في إسقاط الحمل .
فقد رُفِع إلى محكمة (لوران) فتان قتلنا اولادهما . ولكنها
أغفينا من العقوبة . وكانت إحداهما قد أهلكت ولدها بالاغراق
على حين كان اقاربها لا يزالون يرتبون لها ولداً سابقاً ، وكانوا
مستعدّين لتربية هذا الآخر . ولكن الظالمه أبت إلا ان تقتل
المسكين . وارتأت المحكمة أن جرّمها حين يعترف واما الاخرى
فخنقت طفلها ، ولما رأت فيه بعد ، حشاشة نفسٍ تضطرب ،
رمت به عرض الحائط فشجّت رأسه . وهذه المرأة أيضاً لم
يرها القضاة الفرنسيون تستحقّ العقوبة او القصاص . وفي سنة
١٩١٨ م نفسها جيء إلى محكمة (سين) براقصة ، حاولت نزع
لسان ولدها من حلقه ثم حطمت رأسه . واخيراً قطعت منه
الوتين . ولم تكن هذه المرأة أيضاً مجرّمة عند القضاة او المحامين .
فهل ترى من حيلة او تدبير ينقذ من البوار أمة تمنع إلى
هذا الحد الفاحش في عداهاً للنسلب . إن التناسل أمر لا بدّ منه

لا طراد بقاء امة من الامة . فكل امة تعادي نشأها فإنها تعادي
نفسها وترمي بنفسها الى الانتحار . وهي تكفي بذاتها أن تمحو
وجودها بأيديها وإن لم يكن من حولها عدو . والامة
الفرنسية - كما أسلفت - لا تزال تهبط فيها نسبة المواليد منذ ستين
عاماً متواليه . ففي بعض السنين تزيد نسبة الوفيات على نسبة
المواليد ، وفي الاخرى تتساويان ، وفي الثالثة لا تزيد نسبة
الوفيات إلاً بقليل جدا . وبجانب آخر ، لا يزال عدد الجالية
المهاجرين في فرنسا ينمو ويكثر . فكانوا قرابة ثلاثة ملايين
من بين اثنين وأربعين مليوناً من سُكَّان فرنسا الاصليين سنة
١٩٣١ م . وإن استمرت الحال على ما هي عليه الآن ، فلا
يُستبعد أن تعود الامة الفرنسية ، عند ختام القرن العشرين ،
أقليةً في وطنها هي .

أما بعد ، فهذه كلها هي نتائج تلك النظريات التي أقيمت
على أساسها حركة تحرير المرأة والمحافظة على حقوق النساء في
فجر القرن التاسع عشر !!

مزید من الأمثلة

لم تقتصر في الصفحات الماضية على ذكر نظريات أهل فرنسا ونتائجها الحاصلة فيهم ، إلا مراعاةً للاطراد التاريخي . ولا يحسن أحد أن الامة الفرنسية تنفرد بذلك كله وتشدت عن غيرها في هذا الباب . بل الامر أن جميع الامم التي قد آمنت بما ذكر آنفاً من نظريات الاخلاق ومبادئ الاجتماع المتطرفة ، تسهلتها وتجاريها في تلك الحال . وهاك مثالاً بالولايات المتحدة الاميركية التي قد بلغ فيها هذا النظام الاجتماعي أوج شبابه :

تأثير البيئة المرهبة في اطفال

يكتب القاضي بن لندسي (Ben Lindsey) الذي قد أتبع له الاطلاع الواسع على اخلاق النشء الاميركي ، لكونه رئيساً لمحكمة جنابات الصبيان (Juwenil Court) بدونور (Denwer) يكتب في كتابه « تمرد النشء الجديد » (Revolt

« of modern youth) : « أن الصبية في أميركا قد أصبحوا يراهقون قبل الاوان ، ومن السنّ الباكرة جداً يشتدّ فيهم الشعور الجنسي » . وبحث هذا القاضي عن أحوال ٣١٢ صبية على سبيل النموذج . فعلم أن ٢٥٥ صبية منهن كن أدركن البلوغ فيما بين الحادية عشرة والثالثة عشرة من سني أعمارهن . يوجد فيهن من أمارات الشهوة الجنسية والمطالب الجسدية ما لا يكون عادة إلا في بنات الثامنة عشرة فمن فوقهن سنّاً ! » (الصفحة : ٣٢٨) .

وكذلك يذكر الدكتور ادِيث هوكر (Edith Hooker) في كتابه : « القوانين الجنسية » (Laws of sex) : أنه ليس من الغريب الشاذّ حتى في الطبقات المثقفة المترفة أن بنات سبع أو ثمان سنين منهم يخادن لِدائهن من الصبية وربما تلوثن معهم بالفاحشة ، فيقول :

« بنتٌ في السابعة من عمرها ، من بيت عريق في الشرف والمجد ، ارتكبت الفحشاء مع أخيها وعددٍ من أصدقائه . ونفّر آخر من خمسة أولاد يشتمل على صيبتين وثلاثة صبيان متجاورين متقاربي البيوت وُجدوا متعلّقين بعضهم ببعض بالعلاقات الجنسية ، وقد حفزوا على ذلك غيرهم من الأولاد

ايضاً . وكان أكبر أولئك ستاً ابن عشر سنين . وبنيت
أخرى في التاسعة ، كانت في ظاهر الامر تحت رقابة شديدة ،
ووجدت سعيدةً بكونها حبيبة عشاق ذوي عدد ! »

وقد جاء في تقرير طبيب من مدينة بالتي مور (Balti more)
أنه قد رُفِعَ إلى المحاكم في تلك المدينة أكثر من ألف مرافعة
في مدة سنة واحدة ، كلها في ارتكاب الفاحشة مع صبايا دون
الثانية عشرة من العمر . (الصفحة : ١٧٧)

وهذا كله ثمرة بكرة للبيئة المهيجة التي تنهياً فيها عوامل
الإثارة والإذكاء للمواطنين من كل جانب . فيقول كاتب
أميركي : « إن الأوضاع التي يعيش فيها معظم أناسنا في هذه
الايام تبعد عن الفطرة بعداً يجعل الفتية والفتيات يشعرون
بدبيب الحب في نفوسهم من السن الخامسة العشرة . وساء
ذلك مصيراً . لان هذا الولوع بالامور الجنسية الناشئ فيهم
قبل الاوان قد يعود عليهم - بل هو دائماً يعود - بأسوأ ما
يكون من النتائج . وأهونها أن البنات في سن الصبا يفرون
مع أخدانهم أو يتزوجن في السن الباكرة . وينتحررن إن
هن لقين في غرامهن الحبية والفشل .

مرحلة التعليم

و كذلك فإن الاولاد الذين يجتد فيهم الشعور الجنسي قبل

أوانه يجدون المدارس أوّل مجال لممارسة التجارب الجنسية .
وتكون هذه المدارس نوعين . أحدهما المخصصة بالجنس
الواحد من الاولاد ، والآخر : المختلطة .

فالنوع الاول من المدارس ، تنتشر فيها سيئاً تمتع
الجنس بالجنس (Homo Sexuality) والاستمناء (العادة السرية)
وذلك لان العواطف التي قد أذكيّت جمرتها في عهد الصبا ،
ثم جاءت البيئة زاخرةً بأسباب إشعالها وإضرارها ، لا بد أن
تجد سبيلاً إلى ما يُسكّن هيبها ويطفىء نارها . فيكتب
الدكتور هوكر : انه لا تزال تحدث في مثل هذه المدارس
والكليات ودور التربية للممرضات والمدارس الدينية
حوادثٌ من تسافح الولدين من الجنس الواحد فيما بينها . وقد
تلاشى - أو كاد - ميلهم الطبيعي الى الجنس المخالف (١) . وبسرد
في هذا الصدد حوادث متعددة من تلوث الصبية مع الصبية والصبايا
مع الصبايا بالفحشاء ، ومن كونهم لا قوا من وباله ما يسوّه
ويؤلم . ويعلم أيضاً من كتب أخرى مدى انتشار هذه السيئة
- مخالطة الجنس بالجنس - في الناس . فيكتب الطبيب لوري
(Dr. Lowry) في كتابه (Herself) : انه كتب عميداً

مدرسة من المدارس ذات مرّة إلى أربعين أسرة يُفضي إليها ،
بأن صبيانها وُجدوا على حالٍ مروعةٍ من الدناءة الخلقية ،
فلم يعدّ يمكنه الآن إبقاؤهم في المدرسة (١) .

وأما المدارس من النوع الآخر . التي يختلط فيها الطلبة
والطالبات في الدرس ، فتوجد فيها أسباب التهييج مقترنة
بأسباب التسكين . وإن الهيجان العاطفي الذي كانت بدايته
في عهد الطفولة يشتدّ في هذه المدارس وُوفي على نهايته .
فأدب متناهٍ في الخلاعة والفحش يطالعُه الفتية والفتيات .
وقصص غرامية ومجلات داعرة مشتملة على ما يسمونه
(الفنّ) وكتب فاحشة فاضحة حول المواضيع الجنسية ،
ومقالات مملوءة بمعلومات التدابير لمنع الحمل هذه كلها
هي أكثر ما يستهوي الطلّاب والطالبات في عنقوان
الشباب . ويقول المصنف الاميركي الشهير : هاندرش فان لون
(Hendrich Von Loon) : « هذا الادب الذي اكثر رواجه في
الجامعات الاميركية هو أبشع مجموعة للخنا والفحش والدناءة ،
لم يُعرض قط مثلها على العامة قبل هذا ، بكل هذه الحرية .

(١) الصفحة ١٧٩

ثم إن المعلومات التي تحصل من دراسة هذا الادب ، يتناولها الشباب والشواب فيما بينهم بالبحث والنقاش بما شئت من الحرية والجراءة ، ثم يعالجونها بالعمل والتجربة ، فيخرج الفتية والفتيات إلى حفلات البهجة والانس (Petting parties) حيث يسترسلون في شرب الخمر والتدخين ، ويمتعون انفسهم بالرقص والغناء (١) .
وبما يخمنه القاضي لندسي الاميركي أن خمسا واربعين في المائة من فتيات المدارس يدنسن اعراضهن ، قبل خروجهن منها . وترتفع هذه النسبة كثيراً في مراحل التعليم التالية فيكتب :

« إن طالباً في مدرسة ثانوية تكون عواطفه دون عواطف
الطالبة شدةً والتهاباً ، فالصبية هي التي تتقدم أبداً وتأمّر .
وما يفعل الصبيّ إلا ان يتسبع ويأتمر . »

هجرة محربات سريّة

إن المدارس والكليات ، على مساوئها تلك ، يسودها ولا شك جو من النظم والرقابة يحول دون الحرية العملية قليلاً أو

(١) الصفحة ١٧٣ من كتاب « كيف استطيع ان اتزوج »

كثيراً . ولكن هؤلاء الشباب حينما يخرجون من معاهد التعليم بتلك العواطف الملتهبة والعادات الفاسدة ، ويدخلون في غمار الحياة ، تنشط سورة شبابهم من كل عقال ، فيجدون فيما حولهم سعيراً من نار الشهوات يزيد عواطفهم لهيباً ؛ ويجدون في الوقت نفسه ما يبطئ أوارها بدون صعوبة ولا عسر .

وقد ذكرت في مجلة امير كية هذه الاسباب التي لا تزال تؤدّي الى رواج الفحشاء وقبولها هناك ، بالكلمات الآتية :

« عوامل شيطانية ثلاثة 'محيط ثلوثها بدنياً اليوم ، وهي جميعها في تسعير سعير لأهل الارض . أولها : الادب الفاحش الخليع الذي لا يفتأ يزداد في وقاحته ورواجه بعد الحرب العالمية بسرعة عجيبة . والثاني : الافلام السينمائية التي لا تُذكى في الناس عواطف الحب الشهواني فحسب ، بل تلتهم دروساً عملية في بابه . والثالث : انحطاط المستوى الخلقى في عامة النساء ، الذي يظهر في ملابسهن ، بل في عريهن ، وفي إكثارهن من التدخين واختلاطهن بالرجال بلا قيد ولا التزام . هذه المفاصد الثلاثة فينا الى الزيادة والانتشار بتوالي الايام ، ولا بد ان يكون مآلها زوال الحضارة والاجتماع النصرانيين وفناءهما آخر الامر فإن نحن لم نحد من طغيانها ، فلا جرم أن يأتي تاريخنا مشابهاً لتاريخ الرومان ومن تبعهم من سائر الامم الذين قد اوردهم

هذا الاتباع للأهواء والشهوات موارد الهلكة والفناء ، مع ما كانوا فيه من خمور ونساء . ومشاغل رقصٍ ولهوٍ وغناء ! ، هذه الاسباب الثلاثة التي قد طبقت اجواء التمدين والاجتماع لانتفكّ أبداً عن تحريك العواطف في كل شابٍ وشابّةٍ يجري في عروقه ولو قليل من الدم الحارّ . وما كثرة الفواحش هذه إلا نتيجة لازمة لهذا التحريك المستمر .

كثرة الفواحش

إن النساء اللاتي قد اتخذن من الفحشاء حرفةً برأسها في اميركا ، يُقدّر مجموعهن على أقل التقدير - بين أربعائة وخمسةائة الف . ولكن لا يقدر القارىء امر العاهرة الاميركية على ما يبعده من امر العواهر في الشرق . فإنها لا تكون عاهرةً بالنسب ، بل هي امرأة من سواد النساء كانت إلى الامس الدابر تحترف مهنة حُرّة ، فابتليت بعشير السوء ، ففسدت ، ولجأت إلى حيّ البغايا ، وستقضي فيه بضعة اعوام ، ثم تغادر هذا الشغل وتتولّى الوظيفة في مكتب أو معمل . وقد دلّ الفحص والتحقيق على أن نصف البغايا الاميركيات يأتين من خوادم البيوت ، والنصف الباقي منهن يكن من العاملات في المكاتب

والحوانيت والمستشفيات، ممن يتوكلن وظائهن الى هذه الحرفة . كل هؤلاء يبدأون بهذه المهنة في السن الخامسة عشرة أو العشرين . في عامة الاحوال . حتى إذا بلغت إحداهن الخامسة والعشرين أو الثلاثين ، هجرت البغاء الى عمل آخر . فتعود تلك المرأة التي كانت الى الامس عاهرة " فاجرة " ، موظفة ذات منزلة وشرف^(١) . ويستطيع القارىء من ذلك أن يدرك الحقيقة من وراء وجود خمسمائة ألف عاهرة في القطر الاميركي .

وإن البغاء في الغرب ، كما مر في الباب السابق ، هو بمثابة الشغل التجاري الدولي المنظم . فمن أكبر أسواقه في أميركا : عواصم نيويورك وريوردي جنير و بونس آيرس . ولكل من المراكزين الأكبرين من مراكزه التجارية في مدينة نيويورك مجلس تنفيذي ينتخب رئيسه وأمينه بطريقة الانتخاب المألوفة . ولكل تلك المراكز مستشارون من رجال القانون ، يراقبون مصالحها اذا هي وقعت في قضية قانونية . ثم تستخدم تلك المراكز نخاسين لمرادة الفتيات عن أنفسهن ، يتجولون في البلاد بحثاً عن صيدهم . ومن امتداد نفوذهم في المجتمع أنه عني رئيس رابطة الجالية بشكاغو ، ذات مرة ، بإحصاء عدد الفتيات

(١) « البغاء في الولايات المتحدة الاميركية » : الصفحة ١٣٨ - ١٣٩ .

المُغَوَّيات في مدة خمسة عشر شهراً ، فعلم أنه وردت على مكتب الرابطة رسائل مائتين وسبعة آلاف فتاة ، أخبرن فيها المكتب بكونهن في الطريق الى شكاغو . ولكنه لم تبلغ الغاية منهن ، إلا ألف وسبعمائة . وما علم بشيء عن مصير الباقيات . ثم هناك ، علاوة على دور البغاء ، دور (Assignment Houses) ومحال للزيارة (Call Houses) مفرسة بالآثاث والرياش ومهيأة في كل حين لالتقاء السادة والسيدات إذا ما أراد أحدهم الاجتماع بالآخر . ودل الفحص أن كان في بلدة من البلاد الاميركية ثمان وسبعون داراً من هذا الطراز . وكان في الاخرى ٤٣ داراً ، وفي الثالثة ٣٣ داراً . (١) وتلك الدور لا تغشاها الآنسات فحسب ، بل تختلف إليها كثير من المتزوجات أيضاً (٢) . ويقول كاتب اصلاحي شهير : إن ثلث الطبقة المتزوجة في نيويورك لا يلتزمون الوفاء في تبعاتهم الزوجية ، مما يتعلق بأخلاقهم وأجسادهم . ولا تختلف حال نيويورك في هذا الباب عن المدن الاخرى . « (٣)

(١) الصفحة ٣٨ من كتاب (البغاء في الولايات المتحدة)

(٢) الصفحة ٩٦

(٣) الصفحة ١١٦ من كتاب (Herself)

وللمصلحين الاخلاقيين في القطر الاميركي مجلس يُعرف
« باللجنة الاربعة عشرية » (Committee of Fourteen) يُعنى
بالفحص عن مكامن الفجور والتحقيق في حالة البلاد الخلقية
واتخاذ التدابير العملية لإصلاح الاخلاق ، على نطاق واسع
وقد جاء في تقريرها : ان كل ما يوجد في البلاد الاميركية من
المراقص والنوادي الليلية ومجالي الزينة (Beuty Saloons)
وأماكن التدرج (Manicure shops) وحجرات التدليك
(Message Rooms) ومرآ كز تويج الشعر (Hair Dressings)
قد أصبح جاسها مواطن للفجور ودورا للبقاء ؛ بل هي اقبح
منها وأسنع ، لما يرتكب فيها من الرذائل التي لاتصلح للذكر .

الامراض السرية الفناكة

وهذه الكثرة من الفواحش قد جرّت - ولا غرو - كثرة
الامراض وانتشار عدواها في الناس . فقد قدروا ان تسعين
في المائة من اهالي القطر الاميركي مبتلون بهذه الامراض . ويعلم
من دائرة المعارف البريطانية أنه يعالج في المستشفيات الرسمية
هناك مائتا الف مريض بالزهري ، ومائة وستون الف مصاب
بالسيلان البني (Gonorrhoea) في كل سنة ، بالمعدل . وقد

اختص بهذه الامراض الجنسية وحدها ستائة وخمسون مستشفى على انه يفوق هذه المستشفيات الرسمية نتاج الاطباء غير الرسميين الذين يراجمهم ٦١ ٪ من مرضى الزهري و ٨٩ ٪ من مرضى السيلان (١) .

هذا ويموت في اميركا ما بين ثلاثين واربعين الف طفل بمرض الزهري الموروث وحده في كل سنة . وإن الوفيات التي تقع بسبب جميع الامراض - عدا السل - يربو عليها جملة عدد الوفيات الواقعة من مرض الزهري وحده . واقل ما يقدره المسئولون في مرض السيلان انه قد اصيب به ٦٠ ٪ من النفوس في سن الشباب ، فيهم العزب والمتأهلون . وقد اجمع الماهررون في امراض النساء على أن ٧٥ ٪ من اللاتي تُجرى العملية الجراحية على اعضائهن الجنسية يوجدن متأثرات بمرض السيلان (٢) .

الطرق والتفريق

ومن البديهي انه لا يمكن في مثل هذه الحال أن يسلم النظام العائلي والرابطة الزوجية من الفوضى والاضطراب . ذلك بأن

(١) الصفحة ٤٥ من الجزء الثالث والعشرين .

(٢) الصفحة ٣٠٤ من كتاب القوانين الجنسية (Laws of Sex)

النساء اللاتي يكسبن قوتهن بأيديهن ، ولا يحتجن الى الرجال في شأن من شؤونهن ، عدا قضاء الشهوة ، ويجدن الرجال لهذا الغرض قريباً منهن . بدون ان يتقيدن بالزواج ، لاجرم ان يعددن الزواج شيئاً فضولياً لا حاجة إليه ولا طائل تحته . زد على ذلك أن الفلسفة الجديدة والافكار المادية قد نفت على ضمائرهن الشعور بأن مخادنة الرجال بدون الزواج عار أو إثم . وأن البيئة الفاسدة قد جعلت المجتمع أيضاً بليد الحس فاقده الشعور ، حتى لم يعد ينظر إلى أمثال أولئك الفاجرات بعين المقت أو الملام . فيكتب القاضي لندسي الاميركي يعبر عن أفكار سواد البنات والفتيات :

« مالي أتزوج ؟ وهؤلاء أترابي قد تزوجن في السنتين الماضيتين ، فماذا جنين منه ؟ إلا أن كان نصيب نصفين منه الطلاق ! وإني اعتقد أن لكل فتاة في هذا العصر حقاً طبيعياً في حرية العمل والتصرف فيما يتعلق بالحُب . إذ نعرف في هذه الايام كثيراً من التدابير لمنع الحمل ، فنستطيع أن نتقي بها خطر المولود النعثل وما عسى أن يتبع ولادته من أزمات . ونحن على ثقة بأن استبدال هذه الطريقة الجديدة بالطرق القديمة التقليدية هو من مقتضيات العقل في هذا الزمان . »

هؤلاء الوقحات اللاتي يفكرن هذا التفكير ، ما كان

ليحفظهن على الزواج إلا عاطفة الحب وحده . ولكن هذه
العاطفة أيضاً كثيراً ما لاتصدر من صميم النفس وسويداء القلب ،
بل يكون من أسبابها جاذبة عارضة في جمال المحبوب . فإذا
قضى الوطر من شهوات النفس ، لم يبق بين الزوجين عين
للحُب ولا أثر . ويكفي عندئذ أهون ما يكون بينهما من
خلاف في العادات والطباع ، أن ينزغ بينهما نزغاً ويبدل حبها
بغضاً وفركاً ، حتى ينتهي الأمر إلى تقديم المرافعة إلى المحاكم
فيكتب القاضي لندسي : « في بلدة دنور ، في سنة ١٩٢٢ ، اعقب
كل زوج تفريق بين الزوجين . وبإزاء كل زوجين عرضت
على المحكمة قضية الطلاق . وهذه الحال لاتقتصر على بلدة دنور
بل الحق أن جميع البلدان الاميركية على وجه التقريب تماثلها
في ذلك قليلاً او كثيراً . »

ويمضي في كتابته : « ان حوادث الطلاق والتفريق بين
الزوجين لاتزال تكثر وتزداد . وإن اطردت الحال على هذا
- كما هو المرجو - فلا بد أن تكون قضايا الطلاق المرفوعة إلى
المحاكم في معظم نواحي القطر على قدر ما يمنح فيها من الامتيازات
للزواج » (١)

(١) الصفحة ٣١١-٣١٤ من كتابه: Revolt of Modern Youth

ومنذ قليل من الزمان نُشر في جريدة (Free Press)
بدترويت (Detroit) مقال يبحث في هذه الاوضاع ، قد جاء فيه
« إن ما قد نشأ بيننا اليوم من قلة الزواج و كثرة الطلاق
وتفاحش العلاقات غير المشروعة - الدائمة أو العارضة - بين
الرجال والنساء ، يدل كله على أننا راجعون القهقري إلى
البهيمية ، فالرغبة الطبيعية في النسل إلى التلاشي ،
والجيل المولود ملقى حبله على غاربه ، والشعور بكون تعبير
الأسرة والبيت لازماً لبقاء المدنية والحكم المستقل يكاد ينتفي
من النفوس . وبخلاف ذلك أصبح الناس ينشأ فيهم الإغفال
عن مآل المدنية والحكومة وعدم النصح لهما . »

والعلاج الناجع الذي قد اقترحوه بأخرّة لهذه الكثرة
الفاحشة من الطلاق والتفريق ، هو ترويج « النكاح
الاختباري » . (Companionate Marriage) . ولكن الدواء
جاء أضرّ وأفتك من الدواء . والمراد بهذا النكاح الاختباري
ان يعاشر الرجل المرأة حيناً من الزمان ، بدون أن يعقدا
بينهما « زواجا من النوع القديم » فإن تآلف قلباهما في أثناء
هذه العشرة ، تزوّجا . وإن تكن الأخرى ، افترقا وراح كل
منها السبيل به بحث عن زواج آخر . على أنه يجب عليها خلال مدّة

التجربة هذه أن يجتنب النسل ، لأنها إن جاء في أثناءها بولد ،
نحتم عليها أن يعقدا النكاح ويدخلا في حظيرة الزواج . وهذا
هو الذي يُسمى في روسيا بالحُبّ الطليق : (Free Love) .

الارتخار القومي

كل هذا الانتباع لأهواء النفس ، والنفور من تبعات
الزوجية ، والتبرؤم بالحياة العائلية والارتخاء في الروابط
الزوجية ، يكاد يُذهب في المرأة عاطفة الامومة الفطرية التي
هي أشرف العواطف الروحية وأسمىها في النساء ، والتي لا يقف
عليها بقاء الحضارة والتمدن فحسب ، بل بقاء الانسانية جمعاء .
وما نجمت سيئات منع الحمل وإسقاط الجنين وقتل الاولاد
إلا بنضوب هذه العاطفة في نفس المرأة . فالمعلومات عن تدابير
منع الحمل موفورة لكل فتى وكل فتاة ، في الولايات المتحدة
الاميركية على الرغم من قيود القانون . والآلات والعقاقير
الممانعة للحمل معروضة للبيع في الحوانيت كالسلعة المباحة ،
تستصحبها دائماً بنات المدارس والكليات ، بكثرة عامة النساء ،
لكي لا تفوت إحداهن لذات عشية من عشيات الشباب ، إن
نسي خدينها أن يأخذ أدواته معه . فيكتب القاضي لندسي :

« ٤٩٥ بنتاً في السن الباكرة من بنات المعاهد الثانوية ،
اعترفن لي بأنهن كنّ قد جرّبن العلاقة الجنسية مع الصبيان .
إلاّ أنه لم تحمل منهنّ إلاّ خمس وعشرون . وأما الباقيات ،
فسلم بعضهن من الحمل بمحض الاتفاق . ولكن كانت لأكثرهن
خبرة كافية بتدابير منع الحمل . وهذه الخبرة قد عمّت فبين إلى
حدٍ لا يسكاد الناس يُصيبون في تقديره . »

هذه الادوات المانعة للحمل ، تستعملها الأبقار توفيراً
لحرّيتهن ، وتستمتع بها المتزوجات دفعاً للنسل عن أنفسهن ،
ذلك بأن الولد لا يكلفهن متاعب التربية والتعليم فحسب ،
بل يحول كذلك دون حرّيتهن في تطليق الأزواج . وبما جعل
عامّة النساء يكرهن الأمومة هو الرأي : أنه لا بُدّ لمن إن
أردن استيفاء نصيبهن من لذات العيش ، أن يجتنبن هذه القيود
والسلاسل ، وأن الحمل والولادة تذهب بجهاهن وبهجتهن^(١) .
وأيّاً كانت الاسباب ، فالواقع أن ٩٥٪ من العلاقات الجنسية
الحاصلة اليوم بين الرجال والنساء ، يحولون بينها وبين نتائجها

(١) الصفحة ٨٢ من كتاب « الرجولة والزواج » (Manhood
and Marriage) لمكفادن (Macfadden)

الغطرية بتدابير منع الحمل . وأما الخمس الباقية في المائة ، التي تُنتج الحمل ، فتعالج بتدابير أخرى من الإسقاط وقتل الاولاد . يقول القاضي لندسي : إنه يُسقط في أميركا مليون ونصف مليون حمل على أقل التقدير في كل سنة ويُقتل آلاف من الاطفال من فور ولادتهم .

الحالة في انجلترا

لا أريد أن أسهب في هذه التفاصيل المؤسفة المُحزنة . ولكن أرى مع ذلك ألا أختم هذا الجانب من البحث بدون أن أورد فيه مقتبسات من كتاب تاريخ الفحشاء (A History of Prostitution) لجورج راثيلي اسكات - هذا الانكليزي الذي يكتب ، وهو يُشير إلى حالة بلاده ، في الغالب :-

« عدا النساء اللاتي لا يملكن من وسائل الكسب غير أن يبعن أجسامهن ، هناك كثرة كثرة - لا تزال تزداد - من النساء اللاتي يملكن وسائل أخرى لاكتساب حاجتهن ، ومع ذلك يتعاطين البغاء حرصاً على زيادة الأيراد . وهو لاء لا يختلفن عن عامة البغايا والعواهر في شيء ، ولكن لا يُطلق عليهن هذا الاسم

بل لنا ان ندعوهم : العاهرات غير المحترفات (Amateur Prostitutes) . وقد بلغ عدد هؤلاء العاهرات غير المحترفات في هذه الايام مبلغاً لم يُعهد قط فيما قبل . فهؤلاء يوجدن في كل طبقة من طبقات المجتمع ، من الدنيا إلى العليا . ويبلغ من نخوتن أنك إن دعوت إحداهن عاهرةً ولو بكناية ، ثارت ثأرتها غضباً . إلا أن غضبهن ما كان ليغير من وجه الحقيقة شيئاً والحقيقة الواقعة ، على كل حال ، هي انه لافرق بينهن وبين بغية ماجنة من بغايا (بكاديلي) من الوجهة الخلقية . وقد أصبح تعاطي الفجور وعدم التصون ، بل اتخاذ الاطوار السوقية ، معدوداً عند فتاة العصر من أساليب العيش المستجدة (Fashion) ويدخل في هذه الاساليب أيضاً : التدخين واستعمال الخمر والحامضة وصبغ الشفاه بالاصبع الاحمر ، وإظهار الخبرة بالمعلومات الجنسية وتدابير منع الحمل والتحدث في الادب الفاحش . ولا تزال تكثر النساء اللاتي يزاوان العلاقات الجنسية قبل الزواج من غير ما تخرج . وفي حكم النادر والشاذ وجود الابكار اللاتي يكنن في الحقيقة والواقع أبقاراً عندما يعقدن النكاح - عقد الوفاء الابدی - أمام منبر الكنيسة .

ويمضي هذا الكاتب في بحثه ، فيحلل في مقام آخر الاسباب

التي قد أفضت باحوال المجتمع الى هذا الحد المتطرف . ومن
الاحرى أن نسرد تحليله ذلك في كلماته هو :

« أولها هذا الولوع الفاحش بالتبرُّج ، الذي قد بعث في
نفس كل فتاة أشد الحرص على الازياء الفاتنة الغالية من احدث
الطُرُز ، وأدوات الزينة والزخرفة من شتى الانواع ! وهذا
من اكبر اسباب هذه الفحشاء غير المحترفة . فكل من له عينان
بصيرتان ، ينظر أن من تمرّ به ليل نهار من مئات الفتيات
وآلافها ، كثيراً ما يكون عليهن من الملابس الفاخرة الثمينة
ما لا يمكن أن تتسع له مكاسيهن الطيبة . ولذلك يصدق القول ،
في هذه الآونة ايضاً ، كما كان يصدق قبل نصف قرن ، إن
تلك الازياء الفاخرة لا يشتريها هن إلا الرجال . أما الفرق بين
هذه الآونة وتلك الايام ، فهو أن كان الذين يشترون هن تلك
الملابس اذ ذاك هم بعواتهن أو آباءهن أو إخوتهن . والذين
يشترونها هن الآن هم رجال آخرون غير أولئك . »

« وإن حرية النساء ايضاً بدأ لا تُنكر في ايجاد هذه
الاحوال . وقد بلغ من ضعف رعاية الآباء ورقابتهم لبناتهم أن
قد تهاهن من الحرية والانطلاق ما لم يكن ميسوراً حتى للابناء
قبل ثلاثين أو اربعين عاماً » - « والسبب الآخر الخطير الذي

قد عمّت لاجله الفوضى الجنسية في المجتمع : أن النساء لا يزالن يتهاقن على الاشغال التجارية ووظائف المكاتب والحرف المختلفة ، حيث تسنح لهن فرص الاختلاط بالرجال صباح مساء وقد حطّ ذلك من المستوى الخلقي في الرجال والنساء ، وقلّ جداً من قوة المدافعة في النساء لاعتداءات الرجال على عفّتهن ، ثم أطلق العلاقة الشهوانية بين الجنسين من كل القيود الخلقية .. فالآن أصبحت الفتيات لا يخطر ببالهن الزواج أو الحياة العفيفة الكريمة حتى صار اللهو والمجون الذي كان يطلبه في الزمان الغابر او غاد الناس ، تطلبه كل فتاة اليوم . وأمست البكارة والفتوة شيئاً من آثار الماضي ، يؤود حفظها فتاة العصر الجديد فليست متعة الحياة عندها إلا أن يعبّ المرء كأس اللذات الى صبابتها في الشباب . فهي تسعى وراء تلك اللذات وتبحث عنها في المراقص والأندية الليلية والفنادق والمقاهي . وربما أمعنت ، في بحثها هذا ، إلى أن تصحب رجلاً أجنبياً إلى نزهة نازحة في السيارة . وبذلك تُلقِي بنفسها راضية "مختسرة" ، إلى بيئة وأوضاع تُشعل النزعات الجنسية إشعالاً ، ثم هي لا تخاف النتائج الطبيعية لذلك ، بل ترتحب بها وتستقبلها بطيبة نفس .

السؤال الفيصل

إن الذين يُنكرون الحجاب في وطننا وفي سائر أقطار الشرق ،
ووجهة أنظارهم في الحقيقة هذا النمط من الحياة . وهذه الحياة
هي التي قد تأثرت بمظاهرها الخلابة أحاسيسهم ومشاعرهم .
وهذه النظريات ، وهذه المبادئ الخلقية وهذه المنافع المادية
واللذات ، هي التي قد فتنت جوانبها المشرقة عقولهم وأفئدتهم .
فليس السبب في كراهيتهم الحجاب إلا كون فلسفته الأساسية
مناقضة لفلسفة الاخلاق الغربية التي آمنوا بها ، وكونها حائلة
بينهم وبين ما يطمحون إليه بأبصارهم من الفوائد واللذات .
أما هل هؤلاء مستعدون لقبول الجوانب المظلمة من تلك
الحياة أم لا ؟ وبكلمة أخرى هل هم يرضون الوصول إلى النتائج
العملية لتلك المبادئ والنظريات ؟ فأمرٌ ليست حالهم فيه
سواء . ففريق يعرف تلك النتائج كل المعرفة ويرضاها لنفسه ،
ويعدّها أيضاً جوانب مشرقة ، لا مظلمة ، للحياة الغربية .

وآخر يعتقد هذا الجانب من حياة الغربيين مُظلماً ، فلا يريد أن يقبله ، ولكنه يتهالك على الفوائد التي تتصل بذلك النمط من الحياة . وثالث لا يفهم تلك النظريات ولا يعرف نتائجها ، ولا هو يريد أن يُعمل فكره ورويته في تبيين ما بين تلك النظريات ونتائجها من علاقة ، بل قُصاراه أن يتبع ما هو معمول به في العالم . وقد اختلطت هذه الطبقات الثلاث بعضها ببعض اختلاطاً ربما لا يتيسر معه المرء تعيين طبقة مخاطبه إذا حاوره . وكثيراً ما يؤدي هذا الاختلاط والتمازج إلى ارتباك في البحث والتواء في الموضوع . فالحاجة داعية إلى أن يفرّق بين هذه الطبقات الثلاث وتُميِّز إحداها عن الأخرى . ثم يُتناول الكلام في كل واحدة منها على حسب أفكارها ومنازعتها .

المستغربون^(١) من أهل الشرق

فأصحاب الطبقة الأولى قد آمنوا ، على علم وبصيرة ،

(١) المستغربون : المائلون إلى الغرب المفتنون بحضارته . هكذا استعمل هذه الكلمة الكاتب الكبير العلامة محمد البشير الإبراهيمي في بعض مقالاته في مجلة (البصائر) ، فاخترناها على غيرها من الكلمات في هذا المعنى كالتغربين والمتغربين . (العرب)

بتلك الفلسفة والنظريات ، وتلك المبادئ العمرانية التي قد
بُنيت عليها حضارة الغرب ومدنيته . فهم يفكرون في
شؤون الحياة بفكر الغرب ، وينظرون إليها بتلك الأنظار
التي نظر إليها مؤسسو النهضة الأوروبية الجديدة . ويودون
أن يبنوا الحياة المدنية في دولهم أيضاً على الطراز الغربي . فالغاية
القُصوى عندهم من تعليم المرأة ، هي أن تستأهل لكسب
الرزق ، وتكون مع ذلك بهجة المجالس ، بازعةً في فنون
التسلية والإمتاع . ومنزلتها الصحيحة عندهم في العائلة ، هي
أن تكون - كالرجال - عضواً من أعضاء الكاسين ، تُوفّي
ميزانية الامرة المشتركة ما في ذمتها من الدخّل . ومقامها
الحقيقي عندهم في المجتمع ، هو أن تُضيف إلى الحياة الاجتماعية
عُنصراً لطيفاً من زينتها وجمالها ودلالها ، فتُدفيء القلوب
بكلامها العذب ، وتشنّف الآذان بغنائها الساحر ، وتنشط
الارواح برقصها المُغرّي وتعرض كل مفاتن جسمها على
الرجال بترَجْرُجها واضطرابها ، لكي تتمتع به نفوسهم وتلذذ
أبصارهم ، ويسري في دمائهم الباردة شيء من الحرارة .
وكذلك إن وظيفة المرأة في الحياة الوطنية لا تعدو ، في رأيهم ،
أن تتولى الخدمة الاجتماعية ، فتعمل في المجالس والبلديات ،

وتحضر الحفلات والمؤتمرات . وتبذل عقلها ووقتها في فضّ
المشاكل السياسية والمدنية والاجتماعية ، وتساهم في كل نوع
من الالعاب والرياضات ، حتى تضرب الرقم القياسي في السباحة
والعدو والقفز والطيران البعيد . . . وبكلمة أخرى تُعنى
بكل ما يتصل بخارج البيت ولا تُبالي ما يتصل بداخله .
فهذه هي الحياة المثلى في نظرهم ، وهذا هو الطريق المؤدي
إلى الرقيّ الدنيوي عندهم . وكل ما يعترضه ويحول دونه من
النظريات الخلقية البالية ، فهو عبث وباطل محض . ولأجل هذه
الحياة المتجددة قد استبدلوا القيم الخلقية (Moral Values)
الجديدة بالقيم العتيقة المتوارثة على نحو ما فعلته أوربة .
فالمنافع المادية والذات الجسدية أحظى وأرجح عندهم من كل
شيء . بل هي وحدها ذات قيمة وقدر حقيقي . وأما ما إزاءها
من الحياء والعفة وطهارة الاخلاق ، ووفاء الحياة الزوجية ،
وحفظ النسب ، وما هو من قبيلها من الامور ، فكل ذلك
شيء رَدّ لا قيمة له . بل هو من أباطيل الفكر المظلم والنزعة
الرجعية التي لا يمكن التقدم إلى الامام بدون القضاء عليها .
هؤلاء - كما رأيت - مؤمنون حقاً بالدين الغربي ، فلا
يزالون يجتهدون لنشر تلك النظريات التي قد آمنوا بها ، في
هذه البلاد الشرقية ، بكل تلك الطرق والتدابير التي قد

اتخذها الغرب لذلك فيما مضى !

الادب الجديد

فتناول - قبل كل شيء - أديبهم الذي هو بلا ريب أكبر عامل في تربية العقول ، ترّ القوم لا يزالون يُحاولون في هذا الذي يسمّونه (الادب) - وهو أبعد شيء عن الفضائل والآداب - أن يزيّنوا للنشء الجديد هذه الفلسفة الخلقية الجديدة ، وينتزعوا من نفوسهم وأذهانهم كل أثر للأقدار الخلقية القديمة . وها نحن نعرض فيما يلي نماذج من هذا الادب الاردنيّ الجديد :

قد ظهر في مجلة شهرية هندية ، ذات مكان مرموق في الادب ، مقال عنوانه (الآنسة شيري في الدرس) ، وكانه فاضل من أهل الثقافة العليا والذكر النابه في الاوساط الادبية ، ويشغل منصباً أعلى من مناصب الحكومة . مُحصّل هذا المقال أن بنتاً من بنات الآسر الشريفة تجلس أمام أستاذها للدرس ، وفي أثناءه تُقدّم إلى أستاذها رسالةً حُبّ قد جاءتها من صديق شاب ، للقراءة والمشورة . والصديق قد كانت صادفته في حفلة شاي ، حيث عرفت أحدهما بالآخر آنسة "أوربية" ، ومن

يومئذٍ جرى بينها اللقاء والاجتماع والمراسلة ، حتى وقع في نفس الفتاة اليوم أن تتعلم من أستاذها كتابة الاجوبة لرسائل صديقتها الغرامية حسب مقتضى الآداب . فالاستاذ يحاول أن يشغل تلميذته عن تلك السفاسف بالقراءة والدرس ، ولكن الفتاة تقول :

« التعليم لاريب أطلبه وأتوخاه . واكنه التعليم الذي يساعد على الظفر باماني النفس التي أحلم بها في يقظتي ، لا الذي يجعل مني في هذه السن الباكرة عجوزاً خامدة الشعور . »

فيسأل الاستاذ : « هل لكِ أصدقاء غير هذا الصديق الذي ذكرت ؟ » فتجيب التلميذة الفاضلة : « نعم لي أصدقاء متعددون ولكن ميزة هذا الشاب على غيره جميعاً انه يحسن الزجر . »

- أرايتِ إن اطَّلعتِ أبوكِ على هذه المراسلة بينك وبينه !

- وهل ترى أبي لم يكتب مثل هذه الرسائل في شبابه قط .

لا ياسيدي ! إنه رجل ذو حظٍ لا بأس به من الثقافة الجديدة وما أدراك ، لعله لا يزال يكتبها حتى هذه الآونة ، فإنه لم يدخل في الشيخوخة بعد ، بفضل الله .

- أما قبل خمسين سنة من هذا العصر ، فما كان يخطر ببال أحد ان يكتب الى آتسة شريفة كتاباً في الغرام .

- وهل كان الناس لا يحبون إلا الرذلات السافلات في تلك
الايام ، إذآ ما كان أطيب عيش الرُذّال في تلك الايام ، وما
أخبث عيش الاشراف !

وآخر كلمات شيري التي هي مقطع القصيد وقد بلغ فيها
الكاتب نهايته من التفلسف الادبي هي : « نحن - معشر الشباب -
نواجه اليوم تبعة مضاعفة ، هي ان نُحْيِي - بجانب - تلك المُتَع
واللذات التي قد ضيعها أسلافنا ، ونقضي - بجانب آخر - على
خصال الكذب والغضب التي قد احيوها وخلقوها . »

وفي مجلة أدبية اخرى ذائعة الصيت ، نُشِرت قصة موجزة
بعنوان (الندامة) ، قبل سنة ونصف ، خلاصتها في كلمات موجزة
ان عذراء من بيت كريم تعاشق رجلاً ، وتدعوه الى بيتها في
غيبة أبيها وفي خفية من أمها ، فتتلوثان بالفحشاء ، فتحمل ، ثم
تجلس بعد ذلك يوماً تناجى نفسها وتحتج لتبرير فعلتها الدنسة
بالكلمات الآتية :

« لمَ بي هذا الاضطراب ؟ وممَّ يخفق قلبي ؟ هل يلومني
ضميري ؟ وهل أنا نادمة على ما وقع مني ؟ لعله كذلك ! ولكن
ما حيلتي بعد ، وحديث تلك الليلة المقمرة قد كُتِب في صحيفة
حياتي بماء الذهب ، وذكرى تلك الساعات السابجة في نشوة

الشباب هي أعز ما قد ادخرته في حياتي ؟ الست مستعدة
لبذل كل ما أملك لاسترداد تلك الساعات العذاب ؟
« وممّ إذا خفقان قلبي ؟ أمن خشية إثم ركبته ؟ وهل
ارتكبتُ إثمًا ؟ هيئات هيئات ! فمن الذي أذنبتُ إليه ؟ ومن
آذيته بذنبي ؟ وإنما أقدمت على بذل وتضحية . فبذلتُ أنفسي
ما عندي لذلك الحبيب . وباليتمني كنت أستطيع أن ابذل له أكثر
منه ! ولست أخاف الإثم . ولكنني أخاف .. نعم أخاف هذا
المجتمع السمج البغيض الذي يرمقني ويحدق اليّ بنظرات فيها
الشك والريبة والانتقام »

« ولماذا أخاف هذا المجتمع يا صاح ؟ ألاني قد أئمتُ ؟ ولكن
ما هو إثمِي ؟ أما كانت غيري من بنات المجتمع صانعةً مثل
ما صنعته ؟ .. في تلك الليلة البيضاء الناعمة وفي تلك الخلوة ،
آه ما كان أجمله ! وكيف وضع فاه على فمي ، وضميني الى صدره
العريض ! أو اه على تلك المتعة الذاهبة ! كيف لصقت بصدوره
الدافئ المتعطر بكل دعة وطأنيينة . ثم آثرت كل هذه الدنيا وما
أملك فيها على تلك اللحظات من اللذة والنشوة والسرور . فماذا
كان بعده ؟ وماذا كان يصنعه غيري عندئذٍ ؟ أكانت امرأة
من هذه الدنيا تملك أن تأتي عليه في تلك الساعة ؟ »

« أفأنتم هو؟ كلاً لم أرتكب شيئاً . وما بي من خجل عليه .
وها أنا ذي مستعدة لإعادة ما فعلت . وما العفة؟ وماذا
يريدون بها؟ أهى العذارة لا غير؟ أم هى طهارة الافكار؟
لم أعد عذراء ولكن هل يعنى ذلك أنى قد فقدت عفتى؟! »
« ألا فليصنع هذا المجتمع الفاسد البغيض ما هو صانعه ،
ولا أبالي . وأي خير قد ينالني منه؟ لا شيء والله ! فلهذا
أستخذي إذاً من اعتراضه السفيه الاخرق ، ولم أسفق من
نجواه وهمساته؟ وأصقر وجبي من الذعر؟ ولماذا أهرب
من تهكته الفارغ؟ .. وهذا قلبي يشهد بأنى لم آت نكراً، بل
حسناً فعلت ونعمياً صنعت . ومالي إذاً أناثم منه ، ولماذا
لا أعلن بملء في أنى قد فعلته وبإحسان ما فعلت ! »

هذا هو الاسلوب الفكري والمنطقي الذي يريد الاديب
المتجدد في عصرنا هذا أن يلقنه كل فتاة من فتياتنا - ولعله
يريد ذلك لابنته وأخته أيضاً - فهو يدعوهم إلى أنه أيها
صدر دافىء متعطر وجدته إحداهن في ليل مقمر ، فلتلصق
به وكتنضم اليه ، لانه هو الطريق الواحد الممكن في تلك
الظروف . وليس لامرأة أن تفعل غير ذلك في مثل تلك الحال
وليس هذا من الإثم في شيء ، بل هو بذل وتضحية . وأيضاً

لا يضير هذا بالعفة ، فإن العفة هيئات أن تنال منها التضحية
بالبـكاره ، ما دامت تصحبها الافكار الصالحة المنزهة ، بل
هو مما يقويها ويحكمها . بل هو مآثره جليـله يجب أن تكتب
في صحيفه حياة المرأة بماء الذهب . ولتجتهد كل امرأة أن
تكون صحيفه حياتها ملأى بمثل هذه المآثر الذهبية . وأما
المجتمع ، فإن كان يعيب مثل هؤلاء الآنسات العفائف ، فلا
شك في فساده وسماجه . والذنب في الحقيقة ذنبه ، إذ هو
يعترض على تلك الفتيات ذوات البذل والإيثار ، لا ذنب البنت
الكريمة التي لا تأبى الانضمام إلى صدر مفتوح في ليلة من ليالي
الغرام . وإن المجتمع الظالم الذي يستقبح هذا الفعـال ، لا يجدر
بأن يخشاه المرء ، وأن يتوارى منه بعد قيامه بتلك المآثره . لا
وربك ، بل ينبغي لكل فتاة أن تعالـن بتلك الفضيلة الخلقية
وتجاهر بها بكل جرأة وقوة جأش . وبدل أن تخجل بنفسها ،
يجب أن تخجل المجتمع وتنهـي عليه باللائمة ، إن استطاعت !
فانظروا إلى هذه الوقاحة والجرأة التي لم تكن تقدم عليها حتى
القواعد في حيـ البغايا ، في زمن من الأزمان . لأن أولئك
البائسات ، لم تكن بأيديهن مثل هذه الفلسفة الخلقية التي تجعل
الائم صواباً والصواب مآثمه . ولئن كانت المومسة في ذلك العهد

الماضي تبيع عقنتها وكرامتها ، فقد كانت ولا شك تعدّ نفسها
مهينةً ومرنطةً في سحابة الآثام . ولكن هذا الادب الجديد
قد جاء يثب ببيت كل أسرة كريمة إلى ما قصرت عن شأوه
مومسات الغابر ، لأنه قد ابتدع - ولا يزال - لتأييد فجورها
ودعارتها فلسفةً خلقيةً جديدة .

وفي مجلة أخرى ، ذات رواج عظيم في أوساطنا الادبية ،
قد نشرت قصة بعنوان (أخو الزوج) . وكتبه نجل أب
كان له فضل لا يُنكر في إخراج أدب خلقي عال للناث .
وكان لهذه الخدمة التي أسداها إليهن أخطى وأحبّ إلى النساء
الناطقات باللغة الاردية في الهند . ففي هذه القصة يضع الاديب
الشاب بين يدي أخواته القارئات أسوة فتاة كانت تُرسل في
جسمها مثل مسة الكهرباء ، بما تصوّره في أخي زوجها من
سورة الشباب ونزوات الفتوة ، قبل أن تتزوج . والتي كان
من نظريتها الثابتة منذ صباها : أن الشباب الذي ينقضي في خمود
النفس وسكرتها ، لا يختلف عن الشيخوخة والهرم في شيء .
فكانت تقول : عندي أنه لا بدّ للشباب من الثورة والاضطراب
الناشئ من النزاع بين العشاق والأحبة . فلمّا زوّجت هذه
الآنسة ، وهي تحمل في ذهنها هذه النظرية وذاك التصور ،

انطفأت في نفسها جذوة العواطف بمنظر اللحية على وجهه زوجها . فأزمنت ، حسبا دبرته في نفسها من قبل ، أن تميل بهواها عن الزوج إلى شقيقه . ولم تلبث أن سنحت لها الفرصة لذلك . إذ غادرها زوجها إلى أوربة لتحصيل العلم . فعلمت بأخيه ونساقيا كؤوس الحب مترعة في غيابه ، وخانت الزوجة الزوج وغدر الاخ بأخيه بأقصى ما شاءت نفوسهما . وقد كتب الكاتب قصة هذا الفعال بقلم الفاجرة نفسها فهي تكتب إلى صديقة لها لم تتزوج بعد ، كل ما تأتيه وما تتركبه ، وتبسط لها ذكر جميع المراحل التي قد اجتازها حبها إلى أن بلغ الغاية . وفي بيانها هذا لا تتحرج من تصوير كل ما قد يعبرو المرء من كيفيات النفس والجسد في الاختلاط الجنسي ، مما لا يبقى بعده إلا أن يُصور عمل الفاحشة بعينه . ولعلها قد تركت لخيالة القراء والقارئات أن تسد هذه الثلمة في التصوير بنفسها .

فإن أنت قارنت بين هذا الادب والادب الفرنسي الذي قد سقنا لك بعض نماذجه فيما سبق ، تبين لك أن هذا الرعيل من أدبائنا الشرقيين لا يزالون يتبعون في سيرهم خطى أساتذتهم الغربيين . فالطريق هو الطريق ، والغاية هي الغاية . وهم

يرتبون العقول ويتمدون الأذهان لذلك النظام الغربي للحياة ،
من الجهة الفكرية والحلقية . وعنايتهم في ذلك مصروفة إلى المرأة ،
على وجه خاص ، لكي لا يترك فيها أثر للخفر أو الحياء .

النمذّن الجبريد

ثم ليست هذه الفلسفة الحلقية وهذه النظرية للحياة بقوة
وحيدة في مضمار العمل . بل أصبحت تؤازرها فيه مبادئ
الديمقراطية الغربية ونظام التمدّن الرأسمالي . وهذه القوى
الثلاث لا تزال تتعامل لسببك الحياة الاجتماعية في صيغة من
صنع الغرب . فلا يزال يُذاع حول المواضيع الجنسية أردأ
نوع من الأدب وأفحشه ، مما يكثر دورانه في أيدي الطلبة
والطالبات في المدارس والكليات . ولا تزال الصور العارية
وصور الفاجرات من النساء زينة الجرائد والمجلات ونحاسين
المقاهي والمنازل . وأصبحت البيوت والاسواق كلها تدوي
بالغناء الفاحش الركيك . وأصبح مدار العمل في السينما إثارة
العواطف وتحريك الشهوات . فتزوّج للناس الدعارة والفجور
على شاشتها البيضاء كل مساء ، تزويناً يجعل حياة الممثلين
والممثلات أسوة تُتبع ، لكل فتى وفتاة . فإذا خرج

الشُّبَّان والشَّوَاب من تلك الملاهي المشوِّقة المستفزَّة ، غدت نفوسهم النَّائِرة المتقلِّقة ترتاد فيما حولها موارد الهوى ، وتلتبس فرصَ العشق والغرام .. كل هذه مظاهرُ سُنِّيِّ للانتفاع الرأسمالي . ولأجل هذا النظام الرأسمالي للحياة لا تزال تطرأ على المَدُن والحواضر - بسُرعةٍ - تلك الاوضاع التي لا تجدُ فيها النساء مندوحةً عن كسب الرزق بأيديهن . وهذا النظام هو الذي قد ساعد على ظهور الدعاية بحق منع الحمل ، بكل ما تبعه من الآلات والأدوات والعقاقير .

إن النظام الديمقراطي الجديد الذي وصلت الى بلادنا الشرقية (بركاته) بواسطة انكلترا وفرنسا في الغالب ، قد جاء بسببثات ثلاث : ففتح - أولاً - باب النشاط السياسي والاجتماعي على مصراعيه أمام طبقة الإناث . وأقام - بجانب آخر - هيئات ومؤسسات لا مندوحة فيها للصنفين عن الاختلاط . وثالثاً قد أرخى من عنان القانون وقيوده إرخاءً أصبح معه الجهر بالفواحش ، بل ارتكابها فعلاً ، لا يُعد من الجرائم في أغلب الاحوال .

فالذين قد عزموا اتباع هذا الطريق في حياتهم بقلب مطمئنٍ مقتنعٍ ، قد اكتمل الانقلاب - أو كاد - في حياتهم

الحلقية والاجتماعية . فعادت نساؤهم يخرجن من بيوتهن في
ملابس شفافة عارية يخيل الى الناظر كأن كل واحدة منهن
بمثلة من ممثلات (هوليوود) وأصبح يرى فيهن كل الجسارة
والصفاقة . بل يتبين المرء من ملابسهن الفاضحة والوانهن
البراقة ، وعنايتهن بالتزيين وحركاتهن من التنسي والتغنيج ،
أنه لا مطمح أمام أعينهن إلا أن يكن مغنظيساً جنسياً يجذب
الرجال اليهن جذباً . وقد قل الحياء فيهن الى حد أن عدن
لا يستحيين من الغسل مع الرجال شبه عاريات ، بل من عرض
أنفسهن في تلك الحالة لتؤخذ صورهن وتُنشر في المجلات .
والحياء لم يعد له وجه عندهن حقاً . إذ أن جميع أجزاء الجسد
الإنساني بمنزلة سواء في التصويرات الحلقية الجديدة . فإذا جاز
للمرأة أن تبرز من جسمها الكف وأنخص القدم ، فأى خير
عليها في الكشف عن مَعْبُن فَبِخْذِهَا وِحَلْمَة تَدْبِهَا . وِمْتَعَة
الحياة ولذتها التي يُعبّر عن جملة مظاهرها باسم الفن (Art) ،
هي عند هؤلاء القوم أجلّ وأسمى من كل قيد خلقي ، بل هي
في نفسها مقياس للأخلاق . ومن ثم ترى الآباء منهم والاخوان
يكاد أحدهم يخرج من إهابه فخراً وسروراً ، اذا شهد ابنته
أو أخته الآنسة تُعجب مئات الحضور والسامعين المتشوقين

ببراعة غنائها ورقصها وتمثيلها الغرامي ، وتنال رضاهم وتحسينهم .
وان النجاح المادّي الذي يعدّونه غاية الحياة ومقصودها ،
أرجح وأغلى في رأيهم من كل ما يمكن أن يُنال هذا ببذله .
فالفتاة التي تؤهّل نفسها للظفر بهذا المقصود - النجاح المادّي -
ولنيسل الخطوة لدى المجتمع ، إن فقدت عفتها في هذا السبيل ،
فكانها لم تفقد شيئاً ، بل حازت كل شيء . ومن ذلك لا يكاد
هؤلاء يفقهون وَجْهَ الطعن على تعلّم فتاةٍ مع الفتيان في
المدرسة أو الكلية ، أو على ذهابها منفردةً في سنّ الشباب ،
الى أوربة لتحصيل العلم .

فصل الخطاب مع المستغربين

هؤلاء هم أشد الناس اعتراضاً على الحجاب . وهو في رأيهم
شيءٌ حقيرٌ ظاهرُ البُطلان ، يكفي لرده وإبطاله التهمك به
والسخرية منه . ولكن مثلهم في ذلك كمثل من كان لا يحد
ضرورة وجود الأنف على وجه الانسان ، فغدا يستهزىء بكل
من رأى على وجهه أنفاً . فهذا الدليل الجاهلي لا يرعب الا الجاهلاء
ويجب ان يفهموا - إن كانوا يعقلون - أن بيننا وبينهم اختلافاً
أساسياً يتعلق بأقدار الاشياء . فالامور التي نغالي بقيمتها نحن ،

هي عند اولئك القوم رخيصة تافهة . ولذلك فان الطريق العملي
الذي نراه واجب الاتباع حسب معيارنا لتقدير الاشياء ، لا بد
أن يكون في ظنهم فضولياً زكداً . ولكنه مادام بين الجانبين
مثل هذا الاختلاف الاصلي الرئيسي ، فمن الطيش وخفة العقل
ان يبدأ المرء بحملته على الفروع ، قبل ان يبحث ويتكلم في
أصل الاختلاف ومبدئه . اما الاقدار الانسانية فليس الحكم
الفيصل في تعيينها وتحديدتها إلا قوانين الفطرة . وذلك ان كل
كل ما اقتضاه تركيب الوجود الانساني تبعاً لقوانين الفطرة
وما كان فيه فلاح الانسان وصلاحه ، هو وحده في الحقيقة
يستحق العناية والتقدير . . . فتعالوا إذأ ! نختبر ما عندكم بهذا المقياس
وننظر أينما على الحق في تعيين قيم الاشياء واقدارها . فهاتوا
براهينكم العلمية ونأتي ببراهيننا . ثم نضع هذه وتلك في كفتي
الميزان ونوازن بينها كأهل الصدق والرشاد ، لتري أيها ترجح
في الميزان وأيها تشول . فإن أثبتنا لكم بذلك ان معيارنا
للاقدار هو الصحيح ، كان لكم الخيار في ان تقبلوا هذه الاقدار
المستندة إلى العلم والعقل ، او تقبوا متمسكين بتلك الاقدار
التي اخترتموها تبعاً لاهواء أنفسكم فحسب . ولكن موقفكم في
هذا الاخير لا بد ان يكون من الخطأ والضعف بحيث يجعلكم
انتم موضع الهزء والسخرية ، بدل ان تسخروا من غيركم .

الطائفة الثانية

ثم هناك طائفة ثانية ، تواجهنا بعد الاولى . وإذا كانت
الاولى متألفة من المسلمين وغير المسلمين ، فهذه الثانية تشمل
في الغالب على المسلمين . وهؤلاء قد راج بينهم خلط عجيب
من بعض السفور وبعض الحجاب ، ولا يزالون (مذبذبين بين
ذلك ، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء) . فبجانب تنزع نفوسهم
نزعة إسلامية ، وهم يؤمنون بتلك المعايير التي قد جاء بها الاسلام
للأخلاق والتهذب والكرامة وحسن الفعال ، ويريدون أن
يحلّوا نساءهم بحلي العفة والحياء ، ويطهروا بيوتهم من الأدناس
الخلقية ، وليسوا مستعدين لقبول تلك النتائج التي قد ظهرت
- ولا بد أن تظهر أبداً - لاتباع مبادئ التمدن والاجتماع
الغربيين . وبجانب آخر ، هم زاحفون بأزواجهم وبناتهم
وأخواتهم إلى الطريق الذي قد سلّكته الحضارة الغربية ، متعدين
حدود النظام الاجتماعي الاسلامي ، كارهين حيناً ومترددين
آخر ، تارة يجمعون ، وأخرى يقدمون ، وقد ظنوا غلطاً
في الفهم أنهم بالجمع بين بعض الطريق الغربي وبعض الطريق
الاسلامي على هذا النحو ، سيجنون منافع الطريقين وبركانها
جميعاً ، فستبقى الاخلاق الاسلامية في بيوتهم محفوظة موفورة

ويبقى نظام حياتهم العائلية مجموعاً محكماً ، وسيجمع نظامهم
الاجتماعي محاسن الاجتماع الغربي لامساوته ولذاته ومنافعه
دون مضارته . ولكن الحق أنه لا يصح - أولاً - تلقيح فرعين
اقتطعا من حضارتين مختلفتين في المقاصد والغايات ، لان هذه
المزاوجة المتكلفة بين المتناقضين أخرى - في القياس - بأن
تجمع مضارهما جميعاً من أن تجلب منافعها جميعاً . ثم إنه بما
يناقض الفطرة ويخالف العقل انك بعد ان ترخي لنفسك من
عنان النظام الخلفي الاسلامي المحكم وتعودها التعدي لحدود
القانون قد تتمكن من كبح جماحها عند الحد الذي ترى
الوقوف عنده خالياً من الضرر . فهذا الشغف بالازياء العارية
والنفاني في الزينة والتبرُّج ، والبدء بتعود الجراءة في مجالس
الخلان ، والإقبال المتزايد على الصور العارية والقصص الغرامية ،
وتعليم البنات على الطراز الغربي كل هذه المظاهر لمجاوزتك
حدود الاجتماع الاسلامي إن كانت لا تعود عليك بنتائج عاجلة ،
ولا تنال مضارها الجليل الحاضر ، ولكنه من البلاءة والحق
الظن بأن الاجيال القادمة أيضاً ستسلم من اضرارها . ذلك بأن
بداية كل طريق منحرف في التمدن والاجتماع تكون لاسك
حقيرة متواضعة . ولكنها إذا انتقلت من جيل إلى آخر ، ومن
ثانٍ إلى ثالث ، فانها تعود خطأ عظيماً وأمرأ مستفحلاً ومصداق

ذلك أوربة وأميركا ، فإن الاسس الحاطة المعوجة التي نُنظّم عليها اجتماعها من جديد ، لم تظهر نتائجها فيها عاجلةً ، بل تمّ ظهور تلك النتائج الكاملة أخيراً في الجيل الثالث والرابع . لذلك كان هذا الجمع المتكاثف بين الطرق الغربية والطرق الاسلامية ، وهذا الحجاب السافر ، ليس بشيء ثابت مستقر ، بل رجحانه الطبيعي إلى الطريقة الغربية المتطرفة . والذين هم مستمسكون به الآن ، يجب أن يعلموا أنهم بعدُ في بداية المسير الذي إن لم يصل إلى نهايته هؤلاء ، فلا بُدَّ أن يصل إليه خلفهم أو الجيل الذي يليهم .

السؤال الفصّل

وهنا ينبغي للقوم أن يتنبّهوا في الامر ، وقبل أن يخوضوا في سيرهم ، عليهم أن يجزموا موقفهم من سؤال أساسي ، هو بكلمات موجزة : هل أنتم مستعدون لقبول النتائج التي قد حصلت في أوربة وأميركا ، وهي ثمرات طبيعية لازمة لذلك الطريق الاجتماعي ؟ وهل أنتم ترضون أن تروا في مجتمعكم مثل تلك البيئة الغربية المهيجة للشهوات ؟ وأن يروج في أمتكم مآراج في امم الغرب من فقد الحياء وزوال العفة ، وغلبة

الفواحش ؛ فتعم الامراض السرية كاللويحة ؛ ويتبدد نظام
العائلة والبيت ؛ ويكثر الطلاق والتفريق ؛ ويتربى الشباب
والشباب على قضاء الشهوات احراراً من كل قيد ؛ ويقطع
التناسل بتدابير منع الحمل وإسقاطه وقتل الاولاد ؛ ويضيع
الفتية والفتيات خير ما اوتوا من قوة العمل وصحة الجسم ، في
شهورهم المجاوزة لحدود الاعتدال ؛ حتى لا ينجو من ذلك
الصغار ، فتنشأ فيهم النزعات الجنسية قبل الأوان ، ويصيب
نموهم الجسدي ونشأتهم الفكرية فتور عظيم منذ بداية عمرهم ؟!
فان كنتم تريدون أن تقبلوا كل هذه العواقب الوخيمة طمعاً
في المنافع المادية واللذات الحسية ، فأنتم احرار في ان تتبعوا
سبيل الغرب ، ولا تشغلوا انفسكم بذكر الاسلام . ولكنكم
قبل ان تسلكوا تلك السبيل يجب عليكم ان تعلنوا قطع صلتم
عن الاسلام ، حتى لا يكون لكم بعد ذلك أن تخذعوا أحداً
باسمه ، ولا تكون فضيحتكم وسوء سمعتكم سبباً في تشويه
سمعة الاسلام والمسلمين .

ولكنكم إن كنتم غير مستعدين لقبول تلك النتائج ، بل
توخيتم لأنفسكم نظاماً صالحاً مطهراً للتسدن ، تنمو فيه الفضائل
والمملكات الانسانية الشريفة ، ويجد فيه الانسان بيئة هادئة

ساكنة لا ارتقائه العقلي والروحي والمادّي ، ويتمكّن فيه الرجال والنساء من القيام بخدماتهم المدنية ، بخير ما أوتوه من المقدرة والكفاءة ، على نجوة من خبايا الشهوة البهيمية ، وتثبت فيه دعامة التمدن - أي الأسرة - وتستحکم . ويحفظ وجود الأجيال ، ولا تقوم فتنة اختلاط الانساب ، وتكون فيه الحياة العائلية للمرء بمبوحة الدعة والراحة والسكون ، وثنوى آمنة لتربية الأولاد وتنشئتهم ومجالاً للمشاركة والتعاون العملي بين أفراد الأسرة . إن كنتم تطلبون مثل هذا التمدن الصالح المطهر فلا تولوا وجوهكم شطر الغرب لأنه سائر في الجهة المعاكسة . ومن المحال العقلي أن يبلغ المرء غايته في الشرق ، باتجاهه نحو الغرب . إن كنتم تقصدون كل هذا فعليكم بسلوك سبيل الاسلام وحده !

على أنكم قبل أن تقصدوا هذا السبيل ، يجب أن تنزعوا عن نفوسكم ما علقَ بها من حُبّ المنافع المادية واللذات الحسية ، لتأثركم بمظاهر التمدن الغربي الفاتنة ، وأن تنفوا عن أذهانكم تلك النظريات والتصوّرات التي قد اقتبستوها من الغرب ، وتهجروا هجرأ جميع المبادئ والمقاصد التي قد أخذتوها من

التمدثن والاجتماع الغربي . ذلك بأن الاسلام له مبادئ
ومقاصد خاصة ، وله نظريات عمرانية مستقلة ، وقد اصطنع
لنفسه نظاماً اجتماعياً حسب ما تقتضيه طبيعة مقاصده ومبادئه
ونظرياته العمرانية . ثم إنه يحافظ على هذا النظام الاجتماعي
بضوابط معلومة وطريق تاديبى مخصوص ، قد قرر بحكمة
بالغة ومراعاة لخصائص النفس الانسانية كاملة ، مما لا يمكن
أن يسلم هذا النظام بدونه من القوضى والاختلال . وليس هذا
النظام خيالياً قائماً على الأوهام (Utopia) كديمقراطية
أفلاطون ، بل هو قد ثبت على محك الدهر طوال ثلاثة عشر
قرناً ونصفاً ، ولم يورث أمة من الامم ، ولا قطراً من أقطار
العالم ، خلال هذه المدة الطويلة ، شيئاً مما أورثه التمدثن
الغربي إياها من المفساد والشنائع في مدة قرن واحد . لاجل
ذلك إن كنتم تريدون الانتفاع بهذا النظام الاجتماعي المختبر
المحكّم ، فلا بد لكم أن تأخذوا أنفسكم بتأديبه وتخضعوا كل
الخضوع لضابطه . ثم ليس لكم بعده أن تبدسوا في هذا النظام ،
بغير حق ، كل ما اخترعته عقولكم أو ماورد عليكم من غيركم ،
من أفكار فجّة وطرُق مقترحة غير مجرّبة ، تخالف مزاج
هذا النظام وطبيعته .

أما الطبقة الثالثة ، فهي تشمل على السفهاء والمغفلين الذين
ليس فيهم من الكفاءة والأهلية ما يفهمون به الأمور ويفكرون
فيها بأنفسهم ويرون فيها رأيهم . ولذلك لا يستحقون أن
يعنى بأمرهم ، فأجدر بنا أن نعرض عنهم ، ونتقدم في بحثنا
إلى الأمام !



قوانين الفطرة

إن الفاطر قد خلق النوع الإنساني - كسائر الأنواع - أزواجاً ، أي جعلهم صنفين اثنين ، يميل أحدهما إلى الآخر بدافع طبيعه . ولكن الذي يدلّ عليه ما علم من أحوال سائر الأنواع الحيوانية ، هو أن الغاية من وراء هذا التقسيم الصنفي والميلان الطبيعي فيها هي مجرد بقاء أنواعها . ولذلك قد أودعت تلك الأنواع من هذا الميلان ما لا بدّ منه لبقاء كل نوع منها ، ووُزعت في جبلتها قوة وازعة لا تدعها تتخطى ذلك الحدّ المعيّن في أداء وظيفتها الجنسية . وأمّا الإنسان - بخلاف ذلك - فهذا الميلان فيه ليس بمحدّد حدّ ولا يضبطه ضابط ، وهو أكثر وأشدّ فيه منه في سائر الأنواع فلا يقيده وقت من أوقات الليل والنهار ، ولا فصل من فصول السنة الأربعة . ثم ليس في جبلته قوة وازعة تقف به عند حدّ بعينه . بل الرجل والمرأة يميل أحدهما إلى الآخر ميلاناً دائماً أبدياً ، وقد رُكّب

ففيها ما لا يُعدّ ولا يُحصى من أسباب الجذب والانجذاب
الصنفي ، وأشربا في قلوبها حبّ الجنس الآخر والولع به .
ووضعت في تركيب أجسامها وفي تناسبها وألوانها وهيئتها
وملمسها ، وفي كل جزء من أجزائها جاذبيّة الجنسين بعضهما
لبعض . وأودعت رنة صوتها ومشيئتها وحركاتها ولقمتها قوة
أخاذاة . ثم قد بثّ القدر فيما حولها ما لا يُحدّ من الاسباب
التي تحرك فيها النزعات الجنسية وتُميل أحدهما إلى الآخر .
فزيف الريح ، وجريان الماء ، وخضرة النبات ، وعيير
الرياحين ، وزقزقة الطيور ، وعارض السماء ، ونعومة الليل
المُقمر ! كل هذه المظاهر لجمال الفطرة وبياء الكون ، إن منها
شيء إلاّ يحرك فيها العواطف بنفسه أو بواسطته .

ثم إنك إن تأملتَ نظامَ الجسم الانساني ، علمتَ أنّ
ما أودعه من مخزون القوة العظيم ، هو في الوقت نفسه ، قوة
الحياة وقوة العمل وقوة الوظيفة الجنسية . فالغدد (Glands)
التي تُهيّئ لأعضاء الانسان الحائثات (Hormones) وتبعث
في جسمه قوّة العمل والفطنة والنشاط ، هي التي قد وكل
إليها أن تُنشئ فيه قوّة الوظيفة الجنسية ، وتُنمي فيه
العواطف المحركة لهذه القوة وتروّده بصنوف الادوات من

الجمال والرواء والوضاء والروعة لاستثارة تلك العواطف . ثم
تبعث في ناظره وسامعته وشأته ولامسته ، وحتى في مخيلته
صفة التأثير بتلك الادوات الجمالية .

وهذه الحكمة والتدبير نفسه ، قد راعته الفطرة في قوى
الانسان النفسية . فكل ما أودعته نفس الانسان من القوى
المحرّكة ، تتصل أسبابها بغريزتين قويتين : إحداهما ، التي
تحفزه على حفظ وجوده وخدمة ذاته . والاخرى ، التي تدفعه
إلى التعلق بالجنس المخالف . ففي عهد الشباب ، حينما تكون
القوى العملية في الانسان على أشدها ، تبلغ هذه الغريزة
الثانية من القوة والشدة أنها كثيراً ما تقهر الأولى . ويبلغ
من تأثيرها في الإنسان أنه ربما لا يتردّد في الإلقاء بيديه إلى
التهلكة وهو يعلم !

تأثير الجازية الجنسية في انشاء النعمن

لأي شيء ترى هذا التدبير المحكم ؟ أجزّد بقاء النوع ؟ لا ،
لان النوع الإنساني لا يحتاج لبقائه إلى كل ذلك التناسل الذي
يحتاج اليه السمك والمعز وما اليها من الانواع . فما العلة إذآ
لكون الفاطر قد جعل حظّ الإنسان من الميلان الجنسي أكثر

من كل ما سواه من الانواع ، وأعدّه له من أسباب التحريك
والتهييج ما لم يُعدّه لباقي الحيوان ؟ هل ذلك كله لتوفير اللذة
والمتعة للانسان ؟ لا ، ليس الامر كذلك أيضاً . لان الفطرة
لم تجعل اللذة والمتعة شيئاً مقصوداً بذاته في حال من الاحوال .
وإنما هي تضع اللذة في عمل من الاعمال ، حفزاً للانسان
والحيوان عليه ، لتحقيق مقصود أسمى وأجلّ ، حتى يقوموا
بهذه الخدمة راضين ، شاعرين بانهم يفعلون ذلك لمصالحهم ،
لا لمصالح غيرهم . فتأمل الآن ! ما هو ذلك المقصود الاسمى
الذي ترمي اليه الفطرة في هذا الامر . إنك مهما فكرت
وترويت لم تفقهه لكل هذا التدبير من غاية سوى أن الفطرة
تريد للانسان - بخلاف سائر الانواع - أن يتحضر ويتمدّن !
فلهذا السبب وحده قد وضعت في قلبه تلك الغريزة للحب
والهوى الجنسي ، التي لا تقتضي مجرد الاتصال الجسدي ،
والوظيفة الجنسية ، بل تتطلب عشرة دائمة وصلة قلبية
وتعلقاً روحياً قوياً .

ولهذا السبب وحده قد جعل الميلان الجنسي في الانسان
أضعاف ما فيه من قوة الجماع . ولو أنه يأتي الوظيفة الجنسية
بقدر ما أودع من الشهوة والنزوع الجنسي ، أستغفر الله ، بل

بقدر معشار ما فيه من تلك الشهوة والنزوع ، لحائته صحته
ونفدت قواه قبل أن يبلغ تمام عمره الطبيعي . وهذا من الدليل
البين على أنه ليس المقصود بتوفير النزوع الجنسي فيه أن يأتي
الوظيفة الجنسية أكثر من سائر الحيوان ، بل يُوَاد به وصل
الرجل والمرأة بهذا السبب القوي ، وجعل علاقة ما بينهما
ثابتة مطبوعة !

ولأجل ذلك قد رُكِّب في طبع المرأة - بجانب الشهوة
والجاذبية الجنسية - الحياء والاحتشام والصدود والامتناع
والفرار التي تتصف بها كل امرأة قليلاً أو كثيراً . ولا ريب
أن طبع الفرار والامتناع هذا ظاهر على إناث سائر الحيوان
أيضاً ، ولكنه في أنثى الانسان أكثر وأشد . وقد زيد في
شدته بما وُضع فيها من غريزة الحشمة والحياء . وهذا أيضاً
يُستنبط منه أن المقصود بوجود القوة المغناطيسية الجنسية في
في الانسان هو تحقيق الاتصال الدائم بين زوجته ، لأن
تتمهي كل نزعة جنسية فيها الى وظيفة جنسية .

ولهذا السبب قد خُلِق الطفل الانساني أضعف وأعجز من
نتاج سائر الحيوان . فيحتاج الولد الانساني - بخلاف الحيوانات
الآخري - الى رعاية والديه وتربيتها مدة بضع سنين ، ويتأخر

فيه نشوء القوة والاهلية لكسب قوته ، والاستقلال بنفسه في المعاش . وهذا كذلك مما يُراد به ألاّ ينحصر اتصال الرجل والمرأة في التعلّق الجنسي بينهما ، بل تحملها نتيجة هذا التعلّق على التعاون والتعامل في الحياة .

ولهذا نفه قد فطر الانسان أحنى على أولاده وأكثر حبّاً لهم من كل الحيوان . فالحيوانات تفارق أولادها بعد أن تُربّيها لمدة قليلة ، ثم تنقطع بينها الاسباب ، حتى لا يعرف بعضها بعضاً بعد ذلك . والانسان - بخلاف ذلك - يظلّ مأسور الفؤاد بحبّ أولاده ، حتى بعد انقضاء مدة التربية ، ثم يمتدّ حبه هذا من أولاده إلى أولاد أولاده . ويبلغ من سلطان هذا الحبّ على طبع الانسان الحيواني الاناني أنه يُحبّ لأولاده أكثر مما يُحبّ لنفسه ويودّ من قرارة نفسه أن يهيء خلفه أحسن مما يكون من أسباب العيش ، ويورثهم كل ثمرات أعماله ومجهداته في الحياة . فما كانت الفطرة لترمي من وراء هذه العاطفة الشديدة من الحبّ إلاّ أن تحوّل التعلّق الجنسي بين الرجل والمرأة إلى رابطة أبدية . ثم تتخذ هذه الرابطة أداةً لإنشاء العائلة ، ثم تمضي هذه السلسلة من حبّ الاقارب والادنين تربط كثيراً من العائلات بأصرة

الصر ، حتى تشترك في الحبّ والاحباء ، فيحملها هذا
الاشتراك على التعاون والتعامل . وبذلك يقوم نظام للتمدن .

المسألة الأساسية للتمدن

يتضح من ذلك كله أن وفور هذا الميلان الجنسيّ الذي
لا يخلو منه عصب من أعصاب الجسد الانساني أو ناحية من
نواحي روحه ونفسه ، والذي قد هيأ الفاطر لتعزيزه وتقويته
أسباباً ومحرّكات في كل جانب من جوانب هذا الكون ،
على نطاق واسع جداً ، المقصود به : صرف (الفردية) في
الانسان الى (الجماعية) . وإن الفاطر قد جعله قوة محرّكة
أصلية للتمدن الإنساني . فبهذا الميلان الشديد والانجذاب الدائم
يتحقق الوصل بين الجنسين من النوع الإنساني . ومن هذا
الوصل بينها تكون بداية الحياة الاجتماعية (Social Life) .

وإذا تحقق هذا الأمر ، تبين أن مسألة العلاقة بين الرجل
والمرأة ، هي في الحقيقة مسألة أساسية للتمدن ، يتوقف على
حلها الصحيح أو الخاطئ ، صلاح التمدن أو فساده وخيره أو
شره ، وقوته أو ضعفه . وأن بين الجنسين الانسانيين علاقتين
إحداهما علاقة بهيمية - وبكلمات أخرى جنسية شهوانية خالصة -

ليس المقصود بها الإبقاء النوع . وأخرى علاقة انسانية يراد بها
للجنسين أن يتعاونوا فيما يشتركان فيه من المصالح والأغراض ،
حسب ما أوتي كل واحد منها من المواهب والكفاءات الفطرية .
ويعينها على هذا التعاون حبها الجنسي الذي يكون بينها واسطة
الاتصال . وهذان العنصران - البهيمي والانساني - يتعاملان
في الجنسين ويستخدمانها للقيام بشؤون التمدن وفي الوقت نفسه
لإنتاج المزيد من الأفراد الذين يواصلون تدبير تلك الشؤون .
وصلاح التمدن متوقف على أن يكون امتزاج هذين العنصرين
معتدلاً متزنًا .



لوازم المدينة الصالحة

هيا بنا نعالج المسألة بالتحليل . فنعلم كيف تمتزج العلاقتان - البيمية والانسانية - بين الرجل والمرأة امتزاجاً معتدلاً متزنًا ، وأي صورٍ من الانحراف والشطط تعتري هذا الامتزاج فتجرت على التمدن الفساد .

١

تعديل الميلان الجنسي

إن أهم وأولى ما يواجهه المرء من المسائل في هذا الصدد هو هذا النزوع والميلان الجنسي كيف يكبح جماحه ويحد من طغيانه . وقد مرّ آنفاً أن هذا الميلان في الانسان أشد وأقوى منه في سائر الحيوانات ولا ينحصر الامر في أن القوى المهيبة على أشدها في داخل الجسم الانساني فحسب ، بل الامر أن قد نشتر في خارجه أيضاً ، من كل جانب من هذا العالم الواسع

ملا يُعدّ من المحركات الجنسية . وهذه الغريزة التي قد أعدت لها
الفطرة نفسها كل تلك الأسباب ، لو أن الانسان يأتي وُهبىء
الأسباب لتقويتها وإتمامها بإعمال فكره وقوة اختراعه ، ويختار
لنفسه نوعاً من التمدن ، يزداد فيه هيامه الجنسي ويشتدّ مع
الايام ، ثم تتيسّر له فيه 'فرص إروائه وتسكينه ، فإن هذه
الغريزة لا جرم أن تفحش وتتخطى حدود الاعتدال ، ويغلب
العُنصرُ الحيواني في الانسان عنصره الانساني كل الغلبة ،
وتأكل هذه البهيمية الجاححة انسانيته وتمدنه معاً .

إن العلاقة الجنسية وما يتقدمها من المبادئ والحوافز ،
كل واحد منها قد جعلته الفطرة لذيقاً ممتعاً ولكنها لم تجعل
هذه اللذة فيه - كما سبق أن أشرنا اليه - إلا لتحقيق مقصدها
وهو إنشاء التمدن . أما شغف الانسان بهذه اللذة متجاوزاً
حدّ القصد ، وانهاكه في طلبها دون سائر الامور ، فقد يجرّ
وهو فعلاً مازال ولا يزال يجرّ الحراب والدمار ، لا على التمدن
وحده ، بل على النوع الانساني أجمع . فانظر في أخبار الامم
البائدة وآثارها ، تجد أن غريزة الشهوة كانت فاحشة فيهم
ومتغلبة عليهم . فهذه آدابهم تراها مملوءة بالمواضيع الجنسية
المهيبة ، وهذه أخيلتهم وافكارهم وقصصهم وأشعارهم وصورهم

وتماثيلهم ومعابدهم وقصورهم - كلها ناطقة بطغيان شهواتهم .
وانظر كذلك في أحوال الامم التي هي سائرة اليوم في سبيل
الخراب نجد القصد هو القصد والطريق هو الطريق ومهما حاول
هؤلاء أن يخفوا شهواتهم المفرطة باسم الفن والادب اللطيف
وتذوق الجمال وما شاكله من الاسماء الجذابة ، فإن الحقيقة
لا تبدل بتبدل السمة والعنوان . رأيت ما هذا الذي قد
جعل المرأة في المجتمع الحديث أرغَبَ في صحبة الرجال منها
في صحبة النساء ؟ وجعل الرجل أحرص على عشرة النساء منه
على عشرة الرجال ؟ وما السبب في زيادة حب الزينة والتجمل
في الصنفين مع الايام ؟ ولماذا تكاد المرأة تتجرد من ملابسها
في هذا المجتمع المختلط ؟ وما الذي يجعلها تكشف عن عورات
جسمها وتعرضها على الانظار عورة بعد عورة ، والرجال
ينادون : هل من مزيد ؟ وما العلة في أن الصور الفاحشة
والتماثيل المجردة والرقص العريان هي احب الاشياء إلى الناس
ولماذا لا تجسد النفوس لذّة في الأفلام السينمائية ما لم تمارجها
أحاديث الحب والغرام ، وما لم يصف اليها كثير من مقدمات
العلاقة الجنسية من القول الفاحش والعمل المهيج ؟ رأيت ما هذه
كلها وما شاكلها من المظاهر الكثيرة الأخرى ؟ وهل تنم هذه

كلها على شيء غير طبعيان الغريزة في الأنثى والذكور؟ وهل
يكون مصير التمدن الذي تقوم فيه هذه البيئة المفرطة في
الشهوات غير الهلّكة والشبور؟

الحق أن مثل هذه البيئة بما تمتاز به من شدة الميلان الجنسي
والتهييج الدائم والتحرّيك المستمر، لا بدّ أن يضعفَ فيها النسل،
ويفسد نموّ القوى البدنية والعقلية، وتوزّع الافكار وتشرّد
الاذهان، (١) وتكثُر الفواحش وتعمّ الأمراض السريّة،

(١) مما كتبه بعض الأطباء: إن زمن البلوغ يدخل على الانسان
بكثير من التغيرات الهامة. فتعترى أفعال نفسه وجسده المختلفة خلاله حالة
انقلابية، وتحصل فيه النشأة والنمو من جميع الوجوه. ولاحتمال تلك التغيرات
الواقعة في جسده، وقبول تلك النشأة والنمو، يحتاج المرء في هذه الآونة
إلى استيعاب كل قوته. ومن هذا تنقص فيه المكافحة للأمراض. وهذا
العمل الطويل - من النمو العام ونشأة الاعضاء وحدوث التغير في الجسم
وفي النفس - الذي ينتقل بالانسان من طور الصبا الى طور الرجولة، عمل
متعّب شاق، تكون طبيعة المرء في اثنايه في كد وكدح، فلا يجوز أن
يحمل عليها في تلك الحالة حمل باهظ، ولا سيما العمل الجنسي والهبجان الشهواني
الذان هما يضران بها ابلغ الضرر.

ويكتب عالم ألماني شهير في علوم النفس والعمران: إن الاعضاء الجنسية
لكونها تحت تأثير هيجان غير عادي (Sensation) لحاسة اللمسة والشبق
في الانسان، تكون مستعدة أبداً لاجتذاب جانب كبير من قواه الذهنية =

وتقوم الحركات المختلفة لمنع الحمل وإسقاطه ، وقتل الاولاد .
ويعود الرجال والنساء يخالط بعضهم بعضاً كالبهائم ، بل يستعملوا
الميلان الجنسي الذي قد جعلت الفطرة ' حظهم منه أكثر من
سائر الحيوان ، فيما يناقض مقاصد الفطرة وينافيا ، ويبذوا في
هيميتهم كل أنواع الحيوان حتى القردة والماعز : وهذه البهيمية
الشديدة الطاغية لا جرم ان تهدم التمدن والحضارة ، بل تهدم
الانسانية نفسها ، ومن استرسل فيها من الناس حري بأن
يتعثر بهم الانحطاط الخلقى في حضيض من الذلّة ، لا ينهضون
منه ابد الدهر .

ومثل هذا المصير لا بد ان يلقاه التمدن الذي يختار جانب
التفريط . فكما ان إفراط الميلان الجنسي وتجاوزه حد الاعتدال
ضار ، كذلك كبته وتذليله فوق الحد المعقول ضار . وإن
النظام التمدني الذي يدعو الانسان إلى العزوبة الدائمة والرهينة
وامانة الشهوة بالرياضات والمشاق ، فإنه ' يجارب الفطرة ،

= إلى نفسها أو قل لفسبها والاستبداد بها . فهي إن قويت في المرء وغلبت
عليه ، تشغله بالمتع والذات الفردية بدلاً من خدمة التمدن .

وهذه المنزلة الخطيرة لتلك الاعضاء في جسم الانسان يمكنها أن تتعرف
بحياته الجنسية ، كلما غفل ، عن جادة القصد والاعتدال وتبدل نفعها له ضرراً
فيجب لذلك أن يكون أهم غايات التعليم أن يوصد باب هذا الخطر العظيم .

والفطرة لا تغلب بل تغلب ، وتجحف بمن عارضها . اما تصور
الرهينة الخالصة ، فمن البديهي انه لا يمكن ان يكون اساساً
لتمدن بشري ، لانه في الحقيقة منافي للتمدن والحضارة .
ولا ريب انه يمكن بإثبات تلك التصورات الرهينية في النفوس
ان تنشأ في المجتمع بيئة خلوة من مؤثرات الشهوة ؛ تجعل العلاقة
الجنسية فيها شيئاً محتقراً مستشنعاً في ذاته ، ويقرر اجتماعها
معياراً للفضيلة ، ويحاول بكل الوسائل الممكنة ان يكبت
هذا الميلان في نفس الانسان . ولكن الحق ان انكبات هذا
الميلان الجنسي في الانسان معناه انكبات الانسانية فيه حقاً ؛
لان هذا الميلان لن يبين ولن يتراجع وحده ، بل سيراجع معه ذكاء
الانسان وقوته العلمية وموهبته العقلية وعزيمته وجرأته وهمة
وشجاعته ، وبوّهن هذا الميدان ستراخي في الانسان جميع قواه
ومقدراته ، ويبرد فيه الدم ويجمد ، ولن يعود أهلاً للترقى
والنهوض . وذلك لان أكبر القوى المحركة في الانسان هي
هذه القوة الجنسية بلا نزاع .

فمن أول واجبات التمدن الصالح الرجوع بهذا الميلان
الجنسي من ماضئتي الافراط والتفريط إلى جادة القصد
والاعتدال ، وخصبته بما ينبغي من ضابط . ويجب لهذا الغرض

أن يُدبّر للحياة الاجتماعية نظام يمنع - بجانب - كل ما يخترعه
الانسان بإرادته وبتباعه الشهوات من أسباب التهييج
والتحريك المتجاوز حد الاعتدال (Abnormal) ، ويضع
- بجانب آخر - طريقاً لإرواء غليل الشهوات الفطرية المعتدلة
(Normal) ، يوافق مقاصد الفطرة نفسها .

٢

تشكيل الأسرة

وبالطبع ينبعث هنا في ذهن الباحث السؤال عن مقصود
الفطرة ومطلوبها ، ماذا هو ؟ وأنسى نجدته ؟ وهل قد خلّني
لنا في الامر ، وتوكلنا نخبط في الظلام لنضع أيدينا على
ما نشاء ، فنقرر أنه مقصود الفطرة ؟ أم نحن لا ندرك هذا
المقصود إلا بالتأمل في نوااميسها ؟ ولعل أكثر الناس يقولون
بالاولى ، فيطلقون على كل ما تهوى أنفسهم حكم مقصود
الفطرة ، بدون أن ينظروا في نوااميسها . ولكنه إذا خرج
باحث يلتمس وجه الحقيقة ، فإنه لا يخطو في سبيله خطوات ،
حتى يُخيّل اليه أن الفطرة نفسها تدلّه وتشير له إلى

غايته ومقصودها .

فما هو بديهي معلوم أن مقصود الفطرة الرئيسي من خلق الانسان أزواجاً كجميع الانواع الحيوانية ، ومن وضعها الجاذبية الجنسية فيها ، هو بقاء النوع . ولكن الفطرة لا تطالب الانسان بهذا وحده ، بل هي تطلب منه وراء ذلك أموراً ، نستطيع بقليل من التأمل أن نعرف ، ما هي تلك المطالب ، ومن أي نوع هي ؟

إن أول ما يلتفت إليه بهذا الصدد ، هو كون الطفل الانساني يختلف عن أولاد سائر الحيوان ، من حيث اقتضاؤه وقتاً أكثرَ وعنايةً أبلغَ وعملاً أتعب ، لاجل رعايته وتربيته . وإن نحن فرضناه وجوداً حيوانياً محضاً ، فإننا نجد حتى في هذه الصورة المفروضة أنه يستغرق أعواماً متعددة قبل أن يستطيع القيام بقضاء حوائجه الحيوانية ، كالتماس قوته والمدافعة عن نفسه ، ويكون الضعف والعجز في السنتين أو السنوات الثلاث الأولى من عمره بحيث لا يمكنه حتى أن يجيا ويعيش بدون عناية مطردة من أمه .

ولكن الظاهر أن الانسان ، مهما كان معناً في نوحه ، ليس بالحيوان فحسب ، بل لا بد له حياته من مدنية من أياته

درجة كانت . وهذه المدنية تُضيف إلى واجبه الفطري من تربية الاولاد ، واجبين آخرين : أولهما أن يستخدم لتربية ولده كل ما يتيسر له من وسائل التمدن . والثاني أن يربيه تربية تؤهله لتدبير شؤون التمدن في المحيط المدني الذي ولد فيه ، ولأن يقوم مقام العاملين السابقين فيه .

ثم إنه كلما كان التمدن أعلى درجةً وأزهى رقيًا ، كان هذان الواجبان أثقل عبئًا وأفدح خطبًا ، فبجانب تكثير الوسائل اللازمة لتربية الاولاد على مضي الأيام . وبجانب آخر لا يكفي التمدن بطلب العاملين ذوي الثقافة العالية لقيامه وبقائه ، بل هو يقتضي لاجل نموه وارتقائه أن يكون كل جيل لاحق أعلى رتبةً وأكمل أداةً من الجيل السابق ، وبعبارة أخرى يطلب من كل مربٍ أن يربي ولده تربيةً أحسن من تربيته وينشئه على مستوى أعلى من مستواه . وناهيك بهذا الايثار العظيم الذي يستنزل المرء حتى عن عاطفة حبه لذاته !

هذه هي مطالب الفطرة الانسانية . وأول من توجه إليه هذه المطالب هي المرأة . وذلك أن الرجل قد يكون منه أن يتصل بالمرأة ساعة من الزمن ، ثم يبتعد عنها وعن تبعه

ذلك الاتصال . ولكن المرأة لا تستطيع أن تُفعل من
نتيجة اتصالها بذلك الرجل عدة من السنين ، بل مدة العمر
غالباً . فإنها إن حملت ، لا تُفارقها نتيجة ذلك الاتصال بحال
من الاحوال مدة خمس سنوات على الأقل . ثم إن أرادت
المرأة أن تقوم بجميع مقتضيات التمدن ، فمعناه أن تظل
المسكينة التي ذاقَتْ عُسَيْلَةَ الرجل ساعة من الزمان ، مثقلاً كاهلها
بتبعات الفعل مدة خمسة عشر عاماً علاوة ، فتساءل النفس في
هذا المقام : كيف يكون لأحد الفريقين أن يستعد
لقبول تبعه الفعل الذي قد اشترك فيه جميعاً . وأنسى للمرأة أن ترضى
النهوض بهذا الامر الفادح ما لم تتخلص من خشية العَدْر من
قَبْل شريكها في ذلك الفعل ، وما لم تطمئن نفسها من جهة
تربية اولادها ، ثم ما لم تُعْفَ عن العمل لكسب حوائج حياتها
إلى حدٍ كبير . فالجمل لامرأة لا قيم لها من الرجال
خطب جائل ونكبة عظيمة ، بل هو آفة الآفات من الطبيعي
أن تبغي نفسها التخلص منها . وأنسى يكون لها لعمر الله
أن ترحب بها وتهش اليها ؟!

لذلك إن وجب بقاء النوع وقيام التمدن فواجب لامحالة
على الرجل الذي يُلْقِح امرأة من النساء ، أن يُشاركها أيضاً
في القيام بتبعات الامر . ولكن ما السبيل لاقتناعه بقبول هذه

الشركة وهو قد فُطر على الاثره وحب مصلحة الذات . أما
الواجب الطبيعي من ابقاء النوع ، فقد فرغ من نصيب عمله
منه ساعة ألُقح المرأة . فيلازم الحمل بعد ذلك المرأة وحدها ،
ولا يكون له شأن مع الرجل . ثم إن الرجل لا تدفعه النزعة
الجنسية أيضاً إلى أن يعاشر تلك المرأة نفسها . فإنه إن شاء
هجرها إلى الثانية ، وهجر الثانية الى الثالثة ، ومضى هكذا
ينثر بذره ههنا وههنا . لذلك فلو ترك الأمر إلى رضاه ، فلا
مُسوّغ لأن يرضى القيام بهذا العبء بطيبة نفسه . فماذا عساه
- يا ترى - يحمله على أن يُنفق ثمرات جهوده على هذه المرأة
والولد ؟ ولماذا يُقيم على حبّ هذه الحبلى البطينة ، ولا يفارقها
إلى غادة خُمصانة ؟ ولماذا يُرّبي مضغة لحم نكدٍ على نفقته ؟
ولماذا يحرم نفسه النوم الهادئة بصياح الحبيث وصراخه ؟ ويترك
هذا الشيطان الصغير يَحَبُّو في بيته ويعبت بكل ما تقع عليه
يده ، فيُسبّب له الحُساثر ، ثم يبيت في أطرافه القدر ولا ينجح
فيه تَهَيُّ أو زجر ؟!

إن الفطرة نفسها قد عاجلت هذه المسألة إلى حدٍّ ما ،
فخلقت في المرأة ميزةَ الجمال والصباحة ، وصفة الإمتاع
والتسلية ، وملكة الايثار والتضحية في سبيل الحبّ ، لكي

تنتصر بهذه الاسلحة على الفردية الانانية في الرجل وتصبى
فؤاده وتمتلك عليه لُبّه . وقد جعلت في الولد أيضاً قوة
عجيبة للتسخير ، لكي يسبي ابيه في حُبّه على رغم حماقاته
المسخرطة ، الموجبة للخسائر . ولكن ليست هذه كلها من
الامور التي تكفي وحدها في أن تدفع قوتها الانسان إلى
احتمال الحسارة والاذى والتضحية عمراً من السنين ، لاجل القيام
بواجباته الخلقية الفطرية التمدنية . فإن الانسان لا شك يلزمه
أيضاً عدوه الازلي ، الشيطان ، الذي لا يزال يتحسّن الفرصة
كل حين ليعدل به عن جادة الفطرة ، والذي لا تزال جمعة
كيدته مملوءة بفنون من الادلة والتسويلات لاستغواء بني
آدم من كل جيل ، وفي كل زمان .

إنه من معجزات الدين حقاً أنه يحض الانسان - بصنفيه -
على التضحية والبذل لاجل مصالح النوع والتمدن ويحوّل
هذا الحيوان الاناني إلى إنسان ، ثم يحفزّه على الايثار . وانهم
الانبياء والمرسلون الذين فهموا مقاصد الفطرة فيها صائباً ،
فقرروا الصورة الصحيحة للتعلّق الجنسي بين الرجل والمرأة
ولتعاونها في شؤون التمدن ، وهي النكاح . وهم الذين جرّت
على أيديهم سنة النكاح في كل أمة ، وفي كل ربع من ربوع
الارض . وما هو إلا بفضل المبادئ الخلقية التي نشرها أولئك

الرسائل ان تمكن الانسان من الاستعداد الروحي الذي يقوبه على احتمال متاعب هذه الحياة وخسائرها . والا فمن ذاترونه احق بأن يكون عدواً للطفل من والديه ؟ وعلى قواعد الاجتماع التي وضعوها تأسس النظام العائلي الذي يُرغم سلطانه القوي الفتيه والفتيات على التزام هذه الرابطة القائمة على المسؤولية وهذا الاشتراك العملي في شؤون الحياة . والا فإن مطالب شبابهم البهيمية تكون بالغة من الشدة ان لا يكاد يمنعهم الشعور بالتبعة الخلقية وحده - بغير التأديب الخارجي - من الانطلاق مع شهواتهم بدون قيد . ان غريزة الشهوة في نفسها حرب على الجماعية (Anti Social) وهي نزاعة إلى الاثرة والفردية والفوضى ، وليس لها ثبات أو قرار ، ولا فيها شعور بالمسؤولية وهي لا تحرك المرء إلا للتمتع باللذة العارضة ، وليس من اليسير الهين تسخير هذا العفريت حُدمة مصالح الحياة الاجتماعية هذه الحياة التي تتطلب الصبر والثبات والجهد والبذل والشعور بالمسؤولية والكدر المستمر . فليس غير قانون النكاح وغير نظام الاسرة يُبدل هذا العفريت وينتزع منه مصادر الحُبث والفوضى والانتشار ، ويجعله أداة لتعاون الرجل والمرأة واشتراكهما العملي الدائم الذي لا بد منه لتعمير الحياة الاجتماعية . فإن ينعدم هذا القانون ، وهذا النظام العائلي ، تتلاش حياة الإنسان المدنية

ويصبح الانامي يعيشون عبثة الانعام ، حتى يمحي نوعهم من
صفحة هذا الوجود .

فالطريق الذي تريد الفطرة نفسها أن يفتح لقضاء مطالب
الانسان الفطرية ، بعد منع الميلان الجنسي فيه من الفوضى
والانحراف ، ما هو إلا أن يكون بين الرجل والمرأة اتصال
أبدي بصورة النكاح ، ويكون هذا الاتصال بينها أساساً للنظام
العائلي . وهذا النظام العائلي هو الذي يهيء للتمدن كل ما يحتاج
إليه من الآلات المسيّرة لنظامه الواسع . فما يبلغ الفتية والفتيات
في الوسط العائلي سنّ البلوغ حتى يتم رؤساء الأسرة بأن
يلتمسوا لهم أزواجاً يوافقونهم أكثر حتى ينتجوا بتواصلهم
نسلاً أعلى وأجود . ثم متى أنسلوا نسلاً يجتهد كل عضو من اعضاء
هذا النظام العائلي برغبة قلبية صادقة أن يربيه أحسن التربية
فيجد الطفل في محيط العائلة ، مذ يفتح عينيه في هذه الدنيا، بيئة
من الحنو والعطف والرعاية والتعهد والتربية ، تكون لنموه
ونشأته كالماء الفرات لبارض النبات . والحق أن محيط العائلة
هو الذي يمكن أن يجد فيه الطفل نفوساً تحبه وتعطف عليه
بل من يودون من صميم قلوبهم أن يبلغ الطفل في حياته مكانة
اجتماعية أعلى من التي ولد عليها وانها الابوان اللذان يجب ان

يجدا الاولاد في حال احسن من حالهما وعلى مكانة أرقى من
مكانتها ، فيجتهدان من انفسها - بدون شعور أو ارادة - أن
يجعلا الجيل اللاحق احسن من السابق ، ويمهدان بذلك سبيل
الارتقاء الانساني . وهذا الجهد والسعي منها لاثوبه سائبة
من الاثرة . فإنها لا يريدان شيئاً لانفسها وإنما يريدان فلاح ولدهما
ويعتبران نشأته انساناً ناجحاً جيد التربية جزاء وافياً لمساءعها
وجهودها . وأنسى يمكنك أن تجد في غير النظام العائلي أمثال
هؤلاء العاملين المخلصين (Labourers) والخادمين الاوفياء
(Workers) الذين لا يكفهم أن يعملوا لمصلحة النوع الانساني
بدون أجر ، بل يبذلون لهذه الخدمة كل ما يملكون من الوقت
والراحة والقوة والكفاءة وذات اليد . ويضحون بأنفس
ما يملكون في سبيل الامر الذي لاتنال ثمراته إلاهم ، بل ينتفع
بها غيرهم ، ويكتفون من الجزاء لمجهوداتهم بأنهم قد هيؤوا
لغيرهم عاملين وخادمين من النبط الحسن : أفتجد نظاماً أظهور
وأرقى في الانسانية من هذا النظام العائلي .

هذا ومحتاج النوع الانساني لبقائه ، والتمدن الانساني
لاطراده وارتقائه كل سنة إلى ملايين من الأزواج يتقدمون
للقيام بهذه الخدمة وتبعاتها راضين مختارين . فيتعاقدون بينهم

النكاح ويؤسسون المزيد من الاسر . وهذا المعمل التمديني العظيم الذي هو جارٍ امامك في هذه الدنيا ما كان ليجري ويرتقي ما لم يظل أمثال أولئك العاملين المتطوعين يتقدمون دائماً لهذه الخدمة ، وهيثون الأيدي العاملة لهذا المعمل . وإن انقطعت سلسلة هذا التطوع ، وغدا العاملون السابقون يتنحون عن العمل بفعل الاسباب الطبيعية ، فلا جرم ان ينقص عدد العمال مع الايام . ويأتي على الوجود حين من الدهر تعود قيثارته بلا أوتارٍ تنغم . فكل من يعمل لتسيير هذا المعمل التمديني ، فليس واجبه أن يسيره في حياته هو و كفى ، بل يجب عليه كذلك ان يعنى بإعداد امثاله من العاملين الذين يقومون بمقامه من بعده .

وإن أنت تدبرت الأمر من هذه الوجهة ، وجدت أن أمر النكاح لا ينحصر في انه الصورة الشرعية الوحيدة لارواء الغليل الجنسي ، بل هو في الواقع فريضة جماعية ، وحق فطري للجماعة على الفرد وما كان الفرد ليجعل اليه الفصل في ان يعقد عقد النكاح اولا يعقد ، وان الذين يأبون عقد النكاح بدون عذر معقول هم في الحقيقة حميلة على المجتمع ، طفيليون (Parasites) بل هم غدرة متلصصون . ذلك انه ما من نفس انساني ولد على هذه

الارض إلا وقد استفاد ، من لدن بدء حياته إلى سن شبابه ،
من الثروة العريضة الواسعة التي هيأتها له الاجيال السالفة ، ماشاء
الله ان يستفيد ، ولم يتمكن من بقاءه ونموه ونشأته في الصفات
الانسانية إلا بفضل النظم والمؤسسات التي اقاموها . فبقي في
اثناء هذا كله يأخذ ويستمد ولا يُعطي ولا يُمدّ وأنفقت الجماعة
قوتها وثروتها لتكميل قواه الناقصة رجاءً أن يكافئها يوم يقدر
على المكافأة . فهو الآن ، وقد اشتد ساعده ، ان كان يطلب لنفسه
الحرية الذاتية والاستقلال ، ويقول : اني لست فاعلاً شيئاً الا
أن أقضي شهواتي فحسب ؛ ولن أقوم بما يتبع هذه الشهوات
من التبعات والواجبات ، فإنه لاسك غادر بالجماعة خداع لها ،
وكل لحظة من لحظات حياته بين الجماعة ظلم وعدوان . ولو أن
للجماعة حظاً من الشعور لحكمت عليه حكم السرقة واللصوص وأهل
الغش والتزوير ، بدل ان تكرمه وتدعوه سيداً او آنسة او
أستاذاً محترماً . اننا لاسك قد توارثنا كل الثروة والذخيرة
التي قد تركتها الاجيال السالفة - اردنا ذلك أم لم نُرده - فكيف
يجوز لنا الآن أن تكون لنا الحرية كل الحرية في امر القانون
القطري الذي قد وافانا هذا الميراث بموجبه فنكون مختارين في
أن نحقق ، مقصود ذلك القانون أو لا نحقق ، وأن نُعدّ الجيل

الذي يرث هذه الثروة والذخيرة التي خلّفها النوع الانساني
أو لا نُعدّ ، وأن نربي نفوساً آخريين - كما ربّينا نحن - لتعهد
تلك الثروة والقيام عليها أو لا نفعل !

٣

سد باب الاباحية الجنسية

وبجانب النكاح وتشكيل العائلة ، يجب أيضاً ان يُسد
باب قضاء الشهوات الجنسية خارج حصن النكاح سدّاً محكماً ،
لأنه لا يمكن أن يتحقق بدوره مقصد الفطرة الذي تستلزم لاجله
النكاح وتشكيل العائلة .

وأكثر الناس في هذه الجاهلية الجديدة أيضاً ، كأهل
الجاهلية القديمة ، يعدّون الزنى فعلاً طبيعياً ، ويعتبرون النكاح
من مخترعات التمدن أو من حشوه وزوائده . فمن رأيهم أن الفطرة
كما خلقت كلّ نعجة لكل كبش ، وكلّ كلب لكل كلب ،
كذلك قد خلقت كل امرأة لكل رجل في هذا العالم . وما
الطريق الفطري إلا أن يقع الاتصال الجنسي بين كل فردين من
الجنسين ، كلما اشتياها وتمكنا منه وتراضيا عليه ، شأن اثنين
من الحيوان . ولكن الحقيقة أنهم يخطئون خطأ بيّناً في التعبير

عن الفطرة الانسانية ، وذلك أنهم قد زعموا الانسان حيواناً
محضاً. فكما ذكرنا الفطرة والطبع أرادوا بها فطرته الحيوانية
لا فطرته الانسانية . والعلاقة الجنسية المطلقة التي يعبرون عنها
بالفعل الطبيعي لاشك انها طبيعية بالنسبة للحيوان ، ولكنها
ليست من الفطرة في شيء للانسان . إنها لا تخالف فطرته الانسانية
وحدها ، بل تخالف ، من حيث نتائجها ، فطرته الحيوانية أيضاً
وذلك أن الانسانية والحيوانية ليستا شيئين متباينين في الانسان
بل هما يمتزجان في وجود واحد ، ويؤلفان بمزيجها فيه شخصية
واحدة ، وترتبط مقتضياتها في تلك الشخصية بعضها ببعض ارتباطاً
يجعل الاعراض عن مقصد إحداهما إخلالاً بمقصد الاخرى بالتبع .
ويرى المرء الزنى في ظاهر أمره يقضي حاجة الفطرة
الحيوانية على الاقل . لان غاية التناسل وبقاء النوع تتحقق بمجرد
الوظيفة الجنسية سواء حصلت داخل حظيرة النكاح أو خارجها
ولكنك إن ترجع البصر إلى ما ذكرناه آنفاً ، يتبين لك أن
هذه الفعلة ضررها بمقتضى الفطرة الحيوانية في المرء كضررها
بمقتضى الفطرة الانسانية فيه . ذلك بأن فطرته الانسانية تقتضي
أن يكون لعلاقته الجنسية ثبات ودوام ، حتى يشترك الأبوان
في تربية الطفل ، ويقوم الوالد بكفالة الولد وأمه ، مدة من
الزمان . ولكن المرء إن لم يكن على ثقة من كون الولد من

صلبه هو ، لم يرضَ أبداً أن يتكلف في تربيته الجهد والايثار
ولا رضي للولد أن يرث تركته. وكذلك إن المرأة إن لم تكن
على يقين من أن الرجل الذي يُلقيها ، مستعدٌ لكفالتها و كفالته
ولدها ، لم ترضَ أبداً أن تُعاني متاعب الحمل . ثم إن لم يتعاون
الأبوان على تنشئة الولد ، لم يمكنه أن يبلغ في تعليمه وتربيته
ومكانته الخلقية والعقلية والاقتصادية مبلغاً يجعله عاملاً مفيداً
للمتمدن الإنساني . كل هذه مقتضيات الفطرة الانسانية في ابن
آدم . فإذا أهملها الرجل والمرأة وجاءا بتعلقان بعلاقة جنسية
عارضة ، كأنواع الحيوان ، فإنها لا ريبُ هيَملان مقتضى الفطرة
الحيوانية أيضاً - وهو التوليد والتناسل . لأنها حين يتصلان
لا يقصدان - وما كانا ليقصدا - التوليد والتناسل ، بل تكون
غايتهما من العلاقة الجنسية إذ ذاك مجرد التلذذ والتمتع وإرواء
غليل الشهوات ، مما هو مخالف لمقصود الفطرة أصلاً .

ويستضعف أصحاب الجاهلية الجديدة أنفسهم هذه الناحية
من العلاقة الجنسية المطلقة ، فتراهم يُضيفون إلى حججهم لتبريرها
حجةً أخرى بقولهم : لو أن اثنين من افراد الجماعة يقضيان بعض
ساعاتهما في المتعة والسلوة ، فأَيَّ خيرٍ في ذلك على المجتمع حتى
يتدخل فيما بينها ! إن المجتمع لا ريبُ يجوز له التدخل في أمرهما

إن كان فيه إكراه من جانب الآخر ، أو قصد أحدهما فيه الى
الخدعة ، أو سبب قضية تمسّ مصلحة الجماعة . ولكنه إن لم
يكن هناك شيء من ذلك ، وانحصر الأمر بين شخصين في تمتع
أحدهما بالآخر ، فأي مبرر للمجتمع حتى يحول بينها ؟ وإن
جاز التدخل في مثل هذه الشؤون الذاتية للناس ، فما الذي
يبقى إذا من معاني الحرية الشخصية .

هذا التصور للحرية الشخصية من جهالات القرن الثامن
عشر والتاسع عشر ، التي ينقش ظلامها مع أول إشعاع من نور
العلم والتحقيق . فبقليل من التأمل والتفكير قد يفهم المرء أن
الحرية التي يطلبونها الأفراد ، لا مساع لها في الحياة الجماعية . ومن
شاء ذلك النوع من الحرية ، فليقصد الغابات ورووس الجبال
وليعش هناك عيش أوابد الحيوان . فإن الاجتماع الانساني
عبارة عن نسيجٍ من العلاقات والروابط ، قد اشتبكت فيه
حياة كل فرد واحد بأفراد آخرين لا يحصون ، فتتأثر بهم وتؤثر
فيهم . ومع مثل هذه الصلات الشابكة بين مختلف الافراد ،
لا يمكن أن يُعدّ أي فعل من أفعال الانسان فعلاً شخصياً
وفردياً محضاً ولا يكاد يتصور عمل شخصي لا تعود آثاره في
جملتها الى الجماعة ، بل ليس من خاطر يخطر ببالنا - دع عنك

أفعال الاعضاء والجوارح - إلا يؤثر في انفسنا ، وينعكس منها إلى غيرنا فيؤثر فيهم . وكذلك ليست حركة من حركات اجسامنا وقلوبنا إلا وتنتقل منا نتائجها ، وتمتد إلى حيث لا يبلغ علمنا . وإذا كان الامر كذلك ، فكيف يجوز القول بأن استعمال أحد من الافراد قوته لا يؤثر إلا في نفسه ، ولا يتعلق في شيء غيره ، ولذلك ينبغي أن يكون حراً في أمره . وإن كان أحد لا يؤذن له في أن يأخذ بيده عصاه ويمشي في السوق يديرها كيف يشاء ، او يحرك قدميه ويلج على الناس المنازل والبيوت على هواه ، ويسوق سيارته في الزحام بغير حيلة أو حذر ، أو يجمع في بيته كل ماشاء من وسخ أو قذر نقول إن كانت هذه وأمثالها من تصرفات المرء الشخصية بما يجب أن يقيد بالضوابط الاجتماعية ، فما بال قوتة الجنسية وحدها أن تشرّف بالاطلاق من كل قيد أو ضابط اجتماعي ، فيباح للرجل أن يستعملها كيف يريد .

أما القول بأن اللذة التي يتمتع بها الرجل والمرأة في مكان متوارٍ عن الانظار ، لا يكون لها من تأثير في الحياة الاجتماعية ، فمن جهل الاحداث الاغرار . الحق أن أثرها لا ينحصر في المجتمع الذي ينتميان إليه فحسب ، بل يجاوزه إلى الانسانية

جمعا ؛ ولا تقتصر آثارها السيئة على الجيل الحاضر وحده ، بل تتعداه إلى الاجيال القادمة . فإن الرابطة الاجتماعية والعمرانية التي قد ارتبطت فيها الانسانية برمتها ، لا يشذ عنها أي فرد من الافراد ، وفي أي حال كان ، وفي أي خدر احتجب . إنه يكون مرتبطاً بحياة الجماعة وهو من وراء الجدر وداخل الابواب المغلقة ، كما يكون مرتبطاً في زحمة السوق وفي حفل المجتمع . إنه وقت ما يكون مشتغلاً في خلوته بتضييع قوة توليده في لذة عارضة عقيم ، يكون في الحق عاملاً لاساعة الفوضى في الحياة الاجتماعية ولتضييع حق النوع الانساني وإيراث الجماعة ما لا يحصى من المضار المادية والتمدية . وإنه لأثرته وأثانيته هذه يفت في ساعد جميع النظم والمؤسسات التي قد انتفع بها من حيث هو فرد من أفراد الجماعة ، ولكن أبقى أن يقوم بنصيبه من العمل لقيامها وبقائها . إن الجماعة قد أقامت جميع المؤسسات من البلدية إلى الدولة ومن المدرسة إلى الجندية ، ومن المصانع إلى مجالس التحقيق العلمي ، معتمدة على أن كل من يستمتع بها من أفرادها سيؤدي نصيبه المفروض في إحكامها وترقيتها . ولكنه لما جاء هذا الخائن الغدار يستعمل قوته الجنسية بحيث لم يقصد بها القيام بواجبات التوليد والتناسل وتربية الاولاد ، فكانه قطع على حد

ما نواه - دابرَ ذلك النظام بضربةٍ واحدة ، وفسخ ذلك العقد الاجتماعي الذي كان مشتركاً فيه باعتبار إنسانيته عينها ، وحاول بذلك أن يُلقي عبئاً على غيره بدل أن ينهض به بنفسه . فلم يكن إذاً من كرام الناس ، بل هو خائنٌ ، متلصصٌ نهابٌ ، والتسامح في أمره ظلم للإنسانية جمعاء .

إن مكانة الفرد في المجتمع ، إن فهمت حقيقتها حق الفهم ، لم تشكّ في أن كل قوة من القوى ، أودعتها أجسامنا ونفوسنا ، ليست لأنفسنا وحدنا ، بل هي وديعة للإنسانية جمعاء عندنا . ونحن مسئولون في هذه بين يديها . فنحن حين نهلك نفوسنا أو نضيع قوة من قوانا ، أو نضرّ بأنفسنا من سيئات أعمالنا ، لا يكون فعلنا هذا فعلاً من أضاع أمراً كان يملكه ، أو أضرّ بشيء كان له التصرف فيه ، بل يكون ذلك منا بمثابة خيانةٍ في ما أئتمنّا عليه للعالم الإنساني أجمع ، وإضرار بالنوع الإنساني برُمته . وذلك أن وجودنا في هذا العالم يشهد نفسه بأن غيرنا تحملوا أعباء التبعات والمشاقّ ، فأخرجونا من ظلمات العدم إلى نور الوجود . ثم جاء نظام الدولة يرعانا ويصون نفوسنا من التلف ، وبقيت أقسام حكومتنا الصحيّة تعمل لحفظ حياتنا وصحة أبداننا . ثم توفّرت آلاف مؤلّفة من النفوس على تهيئة حاجاتنا ولوازم

حياتنا ، وتعاملت جميع حياتنا ، وتعاملت جميع المؤسسات الاجتماعية لتنشئ قنونا وتربيتنا ملكاتنا ، حتى جعلتنا على ما نحن عليه الآن . أفمن جزاء الحسنة بالحسنة أو من العدل والنصفة أن نعود فنضيع تلك القنوى التي قام غيرنا بكل هذه الخدمة لاجل ايجادها وإبقائها وتنشئتها وإتمامها ، أو نجعلها مضرّة بالانسانية بدل أن نجعلها نافعة لها ؟ لاجل هذا قد حرّم الانتحار . ولهذا السبب قال أعظم الحكماء : إن فاكح اليد ملعون . ولهذا قرّرت سوءة قوم لوط من أعظم الجرائم . ثم لهذه العلة لا يُعتبر الزنى أيضاً متعة ومسلاة فردية ، بل يُعدّ ظلماً للجماعة الانسانية كلها .

وهيّا بنا الآن نتأمّل : كم من مظلمة اجتماعية تمت إلى الزنا برحمة ماسّة :

١ - إن أول ما يجنيه الزاني من عمله هذا هو أنه يُعرض نفسه لحظر الاصابة بالامراض السرية القاتلة . وبذلك لا ينقص بما في قنواه من المنفعة العامة فحسب ، بل يجرّ على الجماعة والنسل أيضاً ضرراً بالغا . وإن مرض السيلان الذي هو أول ما يُبتلئ به الفاجر ، يقول فيه الأطباء : إن هذه القرحة في الإحليل قاتمة تندمل ، ولا يخلص من أذاها

الانسان إلا في النادر . ومن قول طيب نظامي : « من
أصيب بالسيلان مرة أصيب به للأبد » . وهذه العاهة كثيراً
ما تفت الكبد والمثانة والحصيتين وغيرها من الاعضاء ،
وتسبب وجع المفاصل وأمراضاً أخرى ، كما أنها قد تسبب
العقم الأبدي . ثم إنها من الامراض السارية من نفس إلى
آخر . وأما مرض الزهري فمن منا لا يعلم أنه يسمم نظام
الجسد كله ، ولا يبقى من قمة الرأس إلى أخمص القدم عضو من
أعضاء الجسد ، غير متأثر بسؤومه وأذاه . وهذا المرض
لا يبديد قوى المريض وحده ، بل يتعداه إلى من لا يحصى
من النفوس الأخرى بطرق شتى . ثم ينتقل من المريض الى
أولاده وأولاد أولاده ، فيُعانون أذاه بلا ذنب يجنون .
والاولاد الصم البكم العمي المجانين ، هم من أهون ثمرات
ساعات اللذة الفلائل تلك التي عدّها الاب الظالم أعزّ ما في حياته .
٢ - وإذا لم يكن حتماً ابتلاء كل زان بالامراض السرية ،
فمن اللازم المحتوم ابتلاؤه بالسفاسف الحلقية التي تتعلق بهذا
الاثم بالضرورة . فالوقاحة والخديعة والكذب والدغل والاثرة
والخضوع للشهوات وجروح النفس وتشرد الفكر وذواقية
الطبع وتطلّعه إلى كل جديد ، والغدروقة والوفاء كل أولئك من

آثار الزنا التي تترتب على أخلاق الزاني نفسه وبما لاشك فيه ان
من يجمع في نفسه هذه الخصال ، لا تنحصر آثار سفاسفه الخلقية
في الشؤون الجنسية فحسب ، بل هو يتشعب الجماعة بهذه
الخصال لا غير في كل شعبة من شعب الحياة . وإن كانت هذه
الخصال قد ربت ومنت في كثرة كثيرة من أفراد الجماعة ،
فلا جرم أن يفسد بها كل من الآداب والعلوم والفنون والملاهي
والالعب والصناعات والمهن والاجتماع والاقتصاد ، والسياسة
والقضاء . والخدمة العسكرية وتديير الدولة . ومن اللازم في
النظام الديمقراطي خصوصاً ، أن يكون لكل صفة من صفات
الأفراد أثر بادي في حياة الأمة كلها . فإذا كانت أمة من الأمم
لا يتصف أفرادها بثبات في الطبع ، وكانت أكثر أجزاء
تركيبها متجردة من خلال الوفاء والايثار وضبط الشهوات ،
فأنسى يكون في سياستها قراراً أو ثبات ؟!

٣ - وبما تستلزمه إباحة الزنى أن تجري في المجتمع حرفة
البغاء . وذلك أن من يقول بأن لرجل شاب حقاً في أن
يمتع نفسه بلذات الشباب ، فكأنه يقول مع ذلك بأن تكون
في المجتمع لهذا الغرض طبقة من الإناث ، تكون في أسفل
الذلل والمهانة بكل اعتبار . ولكن من أين تأتي أولئك النساء؟

أفلا يخرجن من هذا المجتمع الذي يعيش فيه ؟ أو لا يكن من بناته هو وأخواته ؟ بلى ، لا بد أن تنفر من أولئك النساء اللاتي تجدر كل واحدة منهن بأن تكون ربّة بيت ومؤسّسة عائلة ومربّية اولاد ، طائفة إلى حي البغايا ، ليكن كمر احيض البلدية موضع قضاء الوطر لكل خليع داعرٍ ويتجرّدن من جميع الخصائص النسوية الشريفة ، ويتدرّبن على التكسب بالغنج والدلال ، ويسفلن إلى أن يبعن محبّتهن وقلوبهن وأجسامهن ، ومحاسنهن ومفاتيهن ، لكل زائرٍ جديد في كل ساعة ، ويبقبن مدّة أعمارهن أداةً لقضاء شهوات غيرهن ، بدل أن يقمن بخدمة نافعةٍ مشرّعة للمجتمع .

٤ - وإباحة الزنى لا جرم تضرّ بضابط النكاح التمديني ، بل يؤول بها الامر إلى أن يزول النكاح ويبقى الزنى وحده . وذلك أنه يعود الميآلون إلى الزنى - رجالاً ونساءً - فلما يصلحون لأن يحيوا حياة زوجية صالحة ، لأن هذا السلوك العملي الفاسد يبعث في نفوسهم من سوء الدخلة وفجور النظر وذوآقية الطبع وتشرّد الفكر ، ويربّي فيهم من تلوّن العواطف وعدم ضبط الشهوات ، ما هو أقتل من السمّ لتلك الصفات التي هي ضرورة للعلاقة الزوجية الصحيحة

بين الرجل والمرأة . فهو لا إن ارتبطوا برابطة الزواج ،
فلن تتحقق بين الزوجين منهم تلك الصلة من حسن المعاملة
والمحبة والوفاء والثقة والاعتماد ، والمواءمة والانسجام ، التي
تنتج نسلاً جيداً وتُنشئ بيتاً معموراً بالراحة والسعادة . ثم
إن البيئة التي يكون فيها الزنا هيئنا ميسوراً ، لا يمكن أن
تدوم فيها طريقة النكاح المحيية للتمدن ، إذ ما بال الذين تيسر
لهم فرص قضاء الشهوات النفسية بدون أن يلزموا
أنفسهم بتبعات ، يتحملون أعباء التبعات والواجبات بعزمهم
عقدة النكاح .

٥ - وإباحة الزنى وترويجها لا يقطع دابر التمدن والعمران
فحسب بل يستأصل النسل الانساني أيضاً ، فانه كما سبق أن
أثبتناه ، لا يقصد أحد من الاثنين - الرجل والمرأة - بعلاقتها
الجنسية المطلقة أن يقوم بخدمة التناسل وبقاء النوع .

٦ - ثم إن الزنى إن حصل منه للنوع الإنساني والمجتمع
أولاد ، فكلهم أولاد النغول . وليس من الصحيح ما يظنه
بعض السفهاء من أن مراعاة الحيلة والحُرمة في الانساب إنما
تصدر عن مجرد العاطفة . بل الحق أن توليد ولدٍ عن زنية
عدوان عظيم على الولد نفسه وعلى التمدن الإنساني بأسره من

وجوه عدة . أولها ، أنه يعتقد حمل هذا الولد في رَحِمِ أمه ساعة يكون أبواه كلاهما تحت غلبة العواطف البهيمية الخالصة وإن العواطف الانسانية الطاهرة التي تغمر الزوجين المتناكحين وقت اتصالهما الجنسي ، لا يمكن ان تخالط أبداً هذين الفاجرين المتسافحين ، لأنها لا يصل أحدهما بالآخر إلا هيجان البهيمية المحضة في نفوسهما ، وتكون جميع الحُصَالِ الانسانية معطلةً فيها وقتئذٍ . ومن هذا الايرث ولدُ الزنية عن أبويه إلا خصائص الطبع البهيمي . ثم إن الولد الذي لا يأتي أبويه كشيء مطلوب محبوب ، بل ينزل بينها نزول النكبة المفاجئة ، والذي يفقد في أغلب الاحوال عطفَ الابوة ووسائلها ، ولا تيسر له إلا تربية الأم الناقصة التي لا تكملها تربية الاب ، وهذه التربية أيضاً ربما يخالطها الضجر والإعراض ؛ والذي لا يتمتع برعاية الاجداد والجدات والاخوال والاعمام ومن يلهم من ذوي القربى ، لا جرم أن ينشأ إنساناً ناقصاً غير تامّ الانسانية ، فلا تتكون له سيرة صحيحة ، ولا تتجلى فيه كفاءات موهوبة ، ولا تتوفر له وسائل التقدم والاجادة العملية ، فيكون في حد ذاته ناقصاً الانسانية ، عادم الوسيلة ، فاقد الحامي والنصير ، مظلوماً مدحوراً ؛ ويكون للتمدُنْ نكداً عقيباً ، لا ينفعه النفع

الذي كان ينفعه إياه لو ولد حلالاً .

ومن رأي 'حمّاة الاباحية في قضاء الشهوات أنه يجب أن
يكون هناك نظام قومي لتنشئة الاولاد وتعليمهم ، فيولد لهم
الآباء والامهات بالعلاقات الجنسية المطلقة فيما بينهم ، ويكون
للنظام القومي أن يربّيهم ويؤهلهم لخدمة التمدن . وغرضهم
من هذا الاقتراح توفير حرية النساء والرجال وفرديتهم ، وتحقيق
مقاصد التناسل وتربية الاولاد بدون تقييد شهواتهم النفسية
بقيدود الزواج . ولكن العجب أن الذين يحرصون هذا الحرص
على فردية الجيل الحاضر ، هم يقترحون للجيل اللاحق نظاماً
للتعليم القومي أو التربية الرسمية ، لا مجال فيه لنشأة الفردية
وإرتقاء الشخصية . فهذا النظام الذي سينشأ فيه ألوف مؤلفة
من الاطفال على غرار واحد وطريقة واحدة ، لا يمكن أن
تبرز فيه شخصيتهم الفردية ، بل هو أحرى بأن يحدث فيهم
أكثر ما يكون من المشابهة والسوية المتصنعة . فيخرج
الاولاد من هذا المركز التربوي متماثلين كالسبائك الحديدية
تخرج من مصنع . فتأمل مبلغ تصوّر هؤلاء السفهاء بشأن
الانسان من الدناءة والاسفاف . إنهم يريدون أن يُخوّجوا
الاجيال الانسانية القادمة كتخريج أحذية (باتا) ، ولا
يعلمون أن إعداد شخصية الطفل من أطف الفنون وأدقها ،

ولا يمكن أن يُعالج إلا في مجال عملي صغير يكون فيه كل رسام منصرفاً بعنايته إلى صورة واحدة . وأما المعمل الذي يُصور فيه العمال الأجراء ملايين من الصور المتشابهة المتماثلة ، فلا شك أن يضع فيه هذا الفن ، بدل أن يرتقي ويتحسن .

ثم إن هذا النظام الاجتماعي للتربية والتعليم ، لا بد أن يحتاج إلى عاملين أكفأ يقومون عن المجتمع بخدمة التربية والتنشئة للأولاد . وظاهر أيضاً أنه لا يصلح لهذه الخدمة من العاملين إلا الذين يتصفون هم أنفسهم بضبط العواطف والاهواء والوقوف عند حدود الاخلاق . وإن لم يكونوا كذلك ، لم يستطيعوا أن يربوا النشء ويمرتوهم على الالتزام الخلقى . فقل لي إذاً : من أين سيأتيك أمثال هؤلاء العاملين المرابين ؟ وإذا كنت لم تُرد بهذا النظام الاجتماعي للتعليم والتربية إلا أن يُخلسى سبيل الرجال والنساء لأن يقضوا شهواتهم من غير قيد ، وتكاد تجردهم بذلك عن صفة الالتزام الخلقى وضبط الشهوات ، فكيف بالله تتخذ منهم معلمين ومرابين للأخلاق ؟ وانسى نجد من يجمع العميان نقرأ من البصراء ليعلموا الاجيال الناشئة سلوك سبيلهم بعيون مبصرة .

٧ - وإن المرأة التي يزني بها رجل أناني مغرض . ويصيرها .

أمّا لولد ، تخيب حياتها وتفسد للأبد ، وينصب عليها وابل من
الذلة والنكبة والمقت العام ، لا ينقطع عنها مادامت حية . ولحل
هذه المشكلة قد جاءت المبادئ الخلقية الجديدة تقترح بأن يساوى
بين كل انواع الامومة من حيث الكرامة والعز ، سواء أكانت
عن نكاح أو سفاح . فيقول أصحاب هذه المبادئ : إن مرتبة
الامومة نجدر في كل حال بالتكريم ، وأن الفتاة التي تأخذ على
عاتقها مسؤولية الامومة لسذاجتها أو عدم حيطتها ، من الظلم
أن يلومها المجتمع ويطعن عليها . ولكن هذا الحل - وإن هو -
على الفاجرات فجورهن - آفة للمجتمع ونكبة عظيمة من حيث
آثاره المجموعة . وذلك ان المقت والزراية ، الذي ينظر بها
المجتمع إلى أم الولد النغل ، هو بجانب سدّ مانع لافراده عن
ركوب المعاصي . والفجور ، وبجانب آخر ، هو دليل على حياة
الشعور الخلقى في المجتمع نفسه . فلو أن أم النغل ترفع الى درجة
أم المولود الشرعي ، فمعناه زوال التمييز بين الخير والشرّ والبرّ
والاثم والخطيئة والصواب في نفوس الجماعة . وهب الجماعة
تعدم هذا التمييز فعلاً ، فهل يُعني ذلك في شيء عن حلّ
تلك المشاكل التي تواجه أمّ النغل ؟ إنكم قد تساوون بين
الامومتين في نظريتم وآرائكم ، ولكن الفطرة لاتساوي بينهما
بتاتاً . وهما ، في نفس الامر ، لا يمكن ان يستويا ، لان مساواتها

ما يخالف العقل والمنطق والحقيقة والانصاف . وكيف يمكن
لعمر الله أن تستوي المرأتان : إحداهما حمقاء غلبتها غريزة الشهوة
البيهيمية فجعلتها تستسلم لرجلٍ مُغرضٍ ، لم يكن ينوي ان
يتكفلها هي وولدها . والاخرى : كيسةٌ ضبطت نفسها
وكبحت جماح عواطفها إلى ان وجدت رجلاً شريفاً مستعداً
لتحمل تبعاتها ، فأبي عقل بحكم على هاتين المرأتين حكماً سوياً
وأنت إن سنت ، قد تجعل بينهما مساواة ظاهرة متصنعة ،
ولكنك لن تستطيع أن تهبيء لهذه الحمقاء كل تلك الكفاءة
والرعاية والعشرة المؤاسية والتعهد الممزوج بالمودة ، والتفقد
المقترن بالنصح ، وتلك الطمأنينة والسكينة التي لاتنأتي الا
لذات الزوج ؟ ثم من اين تجد لذلك الطفل شفقة الوالد وعطف
الاعمام ومحبة الاجداد ؟ فصاراك أن تحمل الرجل على أداء
النفقة . ولكن هل النفقة هي كل ما تحتاج اليه الام والولد في
هذه الدنيا ؟ فالحقيقة الواقعة التي لاتنكر اذاً ، هي ان المساواة
بين الامومتين - الشرعية وغيرالشرعية - مهبا ضمننت للفاجرات
من الطمأنينة الظاهرة ، لاتنجين من النتائج الطبيعية لهماقتن ،
ولا تسجي اولادهن من مضارّ ولادتهن في احضانهن .

ولهذه الاسباب كلها ، من الضرورات اللازمة لقيام الحياة
الاجتماعية ونشأتها ونموّها على الخطط الصحيحة ، ان تمتع في الجماعة

فوضى العمل الجنسي ، ولا يجوز لتسكين الغرائز الشهوانية إلا
وجه واحد ، هو الزواج . فان اعطاء الافراد حرية الزنى
والفحشاء غلو في مساحتهم ، وعدوان على المجتمع ، بل هدم
لكيانه . والمجتمع الذي يتهاون بهذا الامر ويُبغض عن الزنا
زاعماً إياه شيئاً من باب الترفيه عن النفس وقضاء الوقت في المتعة
واللذة (Having a good Time) ويسامح في ترويض النسل
هنا وهناك بلا قيد (Sowing Wild Oats) ، هو في الحقيقة
مجتمع جاهل ، لا يعرف حقوقه ، ومن ثم يعادي نفسه . ولو
أنه يشعر بحقوقه ويتفطن للآثار السيئة التي تترتب على المصالح
الاجتماعية من جراء إباحة الحرية الفردية في العلاقات الجنسية ، لنظر
إليها كنظره إلى السرقة والتلصص والقتل . بل هذه الإباحية في
الفحشاء أشد من السرقة ، فإن السارق أو اللص أو القاتل
لا يسلب إلا فرداً أو بضعة أفراد من المجتمع ، ولكن الزاني
يعتدي على المجتمع بأسره وعلى أجياله القادمة أيضاً ، فهو يخون
ملايين من الناس في آن واحد ، وعواقب جريمته هذه أوسع
وأعمق من جرائم سائر المجرمين . ولما كان من المسلم به
وجوب كون قوة القانون من وراء المجتمع ، لتعينه وتحميه
من اعتداءات الافراد الصادرة عن أثرتهم وطغيانهم ، وكانت

السرقه والقتل والسلب والنهب والتزوير وما سواها من صور
غصب الحقوق تُعدّ لأجل ذلك من الجرائم والمآثم ، فتمسّد
فتنتها بقوة قانون العقوبات ، فلا مبرر لثلاثه "يحفظ القانون"
المجتمع من موبقات الزنى ، ولا يُعدّ هذا من الجرائم
المعاقب عليها .

ومن الظاهر البيّن أيضاً من حيث المبدأ والقاعدة أنه
ما كان النكاح والسفاح ليكون كلاهما جزءاً لنظام اجتماعي في
آن واحد . وذلك أنه إن أبيع للمرء أن يقضي شهوات نفسه
بدون قبول التبعات ، فمن العبث تقرير ضابط النكاح لنفس
الفعل . ومثله كمثل أن يرخص للناس ركوب القطار بدون
التذكرة ، ويُوجب عليهم في الوقت نفسه إحراز التذكرة
للسفر فيه ، فإنه لا يليق بعاقل أن يفرض الطريقتين كليهما
في الوقت الواحد . وما الوجه الصحيح في الأمر إلا "أحد
اثنين : إما أن يلغى شرط ابتياع التذاكر بإلغاء ، ويجعل
السفر بدونها مباحاً ، أو يُعزّم فيه على الناس فيقرر السفر بدون
التذكرة جريمةً أبداً . كذلك اختيار الوجهين المتباينين في
الحكم على النكاح والسفاح بما لا يسوّغه العقل بته . فإن
كانت ضابطة النكاح من لوازم التمدن - كما أثبت آنفاً

بالأدلة والبراهين - فمن اللازم مع ذلك أن يعدّ السفاح
إنما وجريمة^(١) .

ومن أبرز ما تمتاز به الجاهلية أنه لا يُهتمّ فيها إلا بما
تكون نتائجه محدودة مملوسة^(٢) ، وتتمثل أمام العيون

(١) من الوم الشائع عند بعض القوم أن فتى في مقتبل الشباب ،
يجب أن يتاح له بعض الفرص لتسكين شهواته بحجة أنه من الصعب على
المرء في عهد الشباب مقاومة هيجان العواطف . وفي مقاومته له ضرر
بصحته . ولكن المقدمات التي قد بنيت عليها هذه النتائج كلها خاطئة .
وذلك أن مثل هذه السورة العاطفية الشديدة التي لا يمكن غلبتها ، حالة
غير معتدلة (Abnormal) لا تمرّو النفوس المعتدلة (Normal)
إلا لوجود نظام تمدني فاسد يلبس فيهم نار الشهوة إلهاباً . فكل ما نجد فيما
حولنا في السينما والصور والموسيقى والآداب ومزاحمة النساء المتبرجات
للرجال في كل مكان من هذا المجتمع المختلط - كل هذه الأسباب التي
تحول النفوس المعتدلة عن اعتدالها في غريزة الشهوة . وإلا فن الحال
المستبعد أن تهيج الشهوة في عامة الرجال والنساء في بيئة هادئة معتدلة ،
هيجاناً لا يمكن ضبطه بالتربية العقلية والحلقية . والظن بأن اجتناب العمل
الجنسي في عهد الشباب مضر بالصحة ، ولذا ينبغي أن يزني المرء توفيراً
لصحته ، إن هو إلا مغالطة للنفس وخداع للضمير المحتسب . إننا الواجب
لحفظ الصحة وصون الاخلاق أن يبدل هذا النظام الاجتماعي المنحرف ،
وتلك المقاييس الزائفة للعيش الهنيء ، التي قد جعلت النكاح صعباً والسفاح
أمراً هيناً سهلاً .

وشيكاً بصورة مرئية . وأما ما كانت نتائجه غير مدركة
للحال لكونها أعمق في الاثر وأبطأ في الظهور ، فلا يلقي إليه
بال ، بل هو يُعدّ غير صالح للاكتراث له . ومن هذا
استبغاثهم للسرقه والقتل والنهب ، وتهاونهم بالزنى والفحشاء .
ومن العجب حقاً أن المرء الذي يجمع في بيته جرذان الطاعون
أو ينشر في الناس الامراض السارية ، لا يعدّه تمدّن الجاهلية
حقيقاً بالعفو والمعذرة أبداً ، لان فعلته تلك يتبيّن لهم جانب
ضررها وفسادها . ولكن الزاني الذي يستأصل شأفة التمدّن
لاجل غرضه ومصالحته لا غير ، فلأن مضارّ عمله هذا لا ترى
عياناً ولا تُحسّ إحساساً ، بل هي ممّا يُعقل أو يُتصوّر ،
يظنّه الجاهلون موضع الاعذار والمساحة ، بل هم يسكادون
لا يفهمون وجه الخطأ في عمله ذلك . ولو أن التمدن يكون
أساسه العقل والعلم بفطرة الأشياء ، بدلاً من الجاهلية ، لمّا
اختار أهله مثل هذا السلوك العملي .

٤

التدابير اللازمة لمنع الفواصس

إن الفعل الذي يتحقّق ضرره بالتمدن ، لا يكفي في

منعه وسدّ بابَه أن يُعدّ جريمةً في القانون ويُقرّر له حدّ أو عقوبة ، بل يجب أن تُستخذ لذلك معه أربعة تدابير أخرى :

أولاً - تهذب عقلية الافراد بالتربية والتعليم . ويُصلح من نفوسهم إصلاً حتى يعودون معه يُنكرون ذلك الفعل بأنفسهم فيعدّونه إثماً ، ويكفهم شعورهم الخلقى نفسه عن ارتكابه .

وثانياً - يؤلّب الرأي العام والأخلاق الجماعية على عداو ذلك الإثم أو الجريمة إلى حدّ أن يصبح عامّة الناس يعتبرونه عاراً ومخزاةً ، وينظرون إلى مرتكبه بعين المقت والزراية . وذلك لكي تمنع قوّة 'الرأي العام كل' من نقصت تربيته أو ضعف فيه الوجدان الخلقى من ارتكاب ذلك الإثم .

وثالثاً - يُجسم في نظام التمدن جميع الاسباب التي تخرض الأفراد على تلك الجريمة وترغبتهم فيها . وأيضاً يُقضى فيه - بقدر الامكان - على الاسباب التي تضطرم اليها .

ورابعاً - يُقام في سبيل هذه الجريمة من الموانع والعقبات في الحياة التمدنية ، ما لا يتيسر معه للمرء ارتكابها ، وإن تعمّده وسعى فيه .

كل هذه التدابير الاربعة بما يشهد بصحته وضرورته العقل ، وتطلبه الفطرة ، وما نعمل به المجتمعات فعلاً في جميع العالم .

وما من مجتمع او نظام مدني إلا ويستخدم قليلاً أو كثيراً من هذه التدابير الاربعة - علاوة على نظام العقوبات - لمنع الأفعال التي تتقرر في قانونه جرائم . فإذا كان من المعلوم المسلم به أن فوضى العلاقات الجنسية مهلكة للتمدن ، وذنوب عظيم إلى المجتمع فلا مناصاً أيضاً من التسليم بأنه يلزم لمنعها من الانتشار أن تُستخدم جميع التدابير الاصلاحية المانعة التي قد ذكرت آنفاً ، علاوة على تنفيذ العقوبات . فيجب العمل على تربية الافراد ، ويجب حمل الرأي العام على عداة تلك الفوضى ومكافحتها ، ويجب تطهير التمدن من كل ما يلهب فارة الشهوة في الافراد ، ويجب أخيراً أن تُزاح عن النظام الاجتماعي تلك الموانع والعقبات التي تجعل النكاح من أصعب الامور ، وأن تُقيّد العلاقات الجنسية بين الصنفين بقيود تقوم في وجهها كالسدّ الحاجز ، إن هما مالا إلى التعلق الجنسي المطلق . وما يكون لعاقل ، يعترف بكون الزنى إثماً وجريمة ، أن يُنكر ضرورة هذه التدابير ويعترض على استخدامها .

ومن الناس من يستهون بكل تلك المبادئ الخلقية والاجتماعية التي قد قرّر الزنى إثماً بموجبها . ولكنهم يُصرون على أنه بدل أن يُستخدم لقمعه قانون العقوبات والتدابير الوقائية

يجب ان يكتفى باتخاذ التدابير الاصلاحية فحسب . فيقولون :
انه يجب أن يوقظ في الناس من الشعور الباطن ، ويبعث فيهم
من قوة الضمير المحتسب والوجدان الخلقى ما يمتنعون به عن
ارتكاب هذه الجريمة بأنفسهم . وأما اللجوء الى قانون العقوبات
والتدابير الوقائية لأجل ذلك ، بدل اصلاح النفوس ، فمعناه
معاملة الناس كمعاملة الصغار الاغرار ، بل هو حط من مكانة
الانسانية واستخفاف بأمرها . وإنا أيضاً نسلم بقولهم إلى حد
أن الطريقة المثلى لإصلاح الانسانية هي التي يقترحونها ، وان
الغاية الحقيقية من التهذيب والتثقيف ، هي أن تنبعث في ضمائر
الافراد . قوة تجعلهم يحترمون قوانين المجتمع بأنفسهم ، فيزعهم
ضميرهم انفسهم ، عن الخروج على قواعد الاخلاق . وهذا هو
الغرض من وراء كل تلك العناية البالغة التي تسعى بها الامم لتعليم
افرادها وتربيتهم . ولكننا نسألهم : هل بلغ التهذيب والتربية
غايتها تلك ؟ وهل هذبت الافراد الانسانية تهذيباً يمكن معه
الآن ان يعتمد على ضمائرهم كل الاعتماد ، ولم يعد من حاجة إلى
استخدام العقوبات أو التدابير الوقائية لحفظ النظام الجماعي ؟
دعوا عن أنفسكم ذكر القرون الخوالي ، فانها كانت في رأيكم
- أنتم المتجددين - عصوراً مظلمة . بل انظروا في هذا العصر

المتنور من القرن العشرين ؛ وتأملوا فيه حالة أرقى الدول
الأوربية والأميركية وأعلها ثقافة وتهذيباً ، التي كل فرد من
أفرادها متعلم ، وهي تتباهى بما يتحلى به أبناؤها من التربية
السامية ، هل منَعَ التعليمُ وإصلاح النفوس فيها ارتكاب الجرائم
ونقض القانون ؟ ألا تحدث في تلك البلاد حوادث السرقة ، أو
الصوصية ؟ أو لا تقتل هناك النفس الإنسانية بغير حق ؟ أو
لا يرتكب الناس الغش والخديعة والظلم والافساد ؟ وهل
استغنت تلك الدول عن استخدام الشرطة والمحاكم والسجون
ونظام المحاسبة الاجتماعية ؟ أو بلغ في أفرادهم الشعور بالتبعية
الخلقية أنهم لا يعاملون « معاملة الصغار الاغرار » ؟ فلما لم يكن
كل هذا من الواقع . ولم يكن أهل الغرب قد تمكنوا ، حتى
في هذا العصر (المتنور) ، أن يتركوا أمر نظم المجتمع وقانونه
إلى الشعور الخلقى في الأفراد ، ولما كانت الإنسانية في هذا
الزمان أيضاً لا تزال تهان وتعامل « معاملة الصغار » باستخدام
العقوبات والتدابير الوقائية لردعها من الجرائم ، فما بالك
تعرضون على إهانتها في أمر العلاقات الجنسية فحسب ؟ ولماذا
هذا اللجوج وهذا اللجاج الشديد على ان يعامل هؤلاء (الصغار)
معاملة (الكبار) في هذه المسألة وحدها ؟ ألا ارجعوا الى

ضمائرکم ونجسوها ، لعلّ فيها دخلة سوء :

ثم يقول هؤلاء : إن الأشياء التي تعدونها محرکات شهوانية وتریدون أن تقصوها عن دائرة التمدن ، كلها قوام الفن وروح التذوق للجمال . فالصد عنها صدّ عن معين اللطافة والبهجة في الحياة الانسانية . لذلك مهما سئتم أن تفعلوه لحفظ التمدن واصلاح الاجتماع ، فافعلوه على نحو لا يمس الفنون اللطيفة والتذوق الجمالي . ونحن ايضاً نوافقهم على ان الفن والتذوق للجمال شيان غاليان ، يجب ان يحافظ عليهما ، بل يتقدم ويرتقى بهما ، ولكن حياة المجتمع والفلاح الاجتماعي أغلى منهما وانفس ولا يجوز ان يضحى بهذين في سبيل فن من الفنون أو ذوق للجمال . فإن كان يراد بالفن والشعور الجمالي أن يتقدما ويرتقيا فليتخذ لارتقاها طريق يطابق بينهما وبين الحياة والفلاح الاجتماعي ! لان الفن أو الذوق الجمالي الذي يقضي الى المهلكة بدل الحياة ، وإلى الفساد بدل الفلاح ، لا يمكن أن يتروك ينمو وينتشر في محيط الجماعة . وإن قولنا هذا ليس برأي فردي أو نظرية مختلفة ، بل هو عين ما يقتضيه العقل والفطرة ، وتعرف به الدنيا من حيث المبدأ ، ولا يزال يجري عليه العمل في جميع العالم فكل ما بعد في هذه الدنيا مهلكة للحياة الجماعية ومجلبة

للفساد ، لا يحتفل أبداً لاجل الفن أو الذوق الجمالي . خذ مثلاً
لذلك أن الآداب التي تحض الناس على الفتنة والفساد ونحفزهم
على القتل والسلب ، لا تجوزها دولة من دول الارض ، لمحاسنها
الادبية والفنية . وان الادب الذي يرغب في نشر الاوبئة
والامراض ، لا تغضي عنه أية سلطة في هذه الدنيا . وان السينما
أو المسرحية التي تحض الناس على البغي ونقض الامن ، لا تأذن
بعرضها حكومة من حكومات العالم . وأن الصور التي تعبر
عن نزعات الظلم والقساوة والحُبث أو تنقض المبادئ الخلقية
المسلم بها ، مهما بلغت من كمال الفن ، لا ينظر اليها أي قانون
وأي ضمير اجتماعي بعين التقدير والاعجاب . وكذلك فن النشال
وإن كان من أطف القنون وأرقاها في خفة اليد وبراعتها ،
لا يرضى له أحد أن ينمو وينتشر . ومثله صناعة تزوير الصكوك
والشيكات والاوراق المالية ، فإنها أيضاً تتطلب فطنة نادرة
وبراعة عجيبة ؛ ولكن لا يستجيز أحد ترقية هذا الفن . ثم هناك
الغش والدجل الذي قد أتى فيه الذهن الانساني بالعجب المعجز
من قوة اختراعه ، ولكنه ليس من مجتمع مهذب ينظر الى تلك
المعجبات بعين الرضا والتقدير وإذا من المسلم المعترف به أن حياة
الجماعة وأمنها وفلاحها ومصحتها اعلى ، وأثن من كل فن لطيف
ومن كل ذوق للجمال أو الكمال ، ولا يجوز ان يضحي بكل

ذلك لاجل فن من الفنون . وأما الامر الذي فيه الاختلاف
فهو اننا نعد شيئاً من الاشياء مضرّاً بحياة الجماعة وفلاحها ، ولا
يعده كذلك غيرنا . ولو ان وجهة نظرهم توافق وجهتنا في هذا
الامر ، فلا جرم أن يشعروا بضرورة تقييد الفن وذوق الجمال
بتلك القيود التي نستلزمها نحن .

ومن قولهم ايضاً : إن ضرب الحجب والحواجز بين
أفراد الجنس ، لمنع العلاقات الجنسية المطلقة بينهم
ووضع الحدود دون اختلاطها الحرّ في الاجتماع ، هو في
الحقيقة تحاملٌ على سيرتهم وأخلاقهم . إذ يؤخذ من ذلك أنه
قد فرض كل واحدٍ من آحادهم فاجراً أو داعراً . وأن
واضعي هذه القيود لا يتشقون بنسائهم ولا برجالهم ، اعتراض
قويٌّ ولا شك ! ولكن ما بالك تقف بهذا الاعتراض عند
هذا الحد ، ولا تتوسّع به إلى ما سواه من شؤون الحياة ،
حتى يُقال : وكل قفلٍ يُوضع على بابٍ كأنه إعلان لكون
مالكه قد فرّضَ كل أهل هذه الدنيا لوصاً . وأن وجود
كل شرطٍ في البلاد دليل على أن الحكومة تعتبر جميع رعاياها
أشراً خبيثاً . وكل ما يُستكتب من صكٍّ عند المعاملة فهو
حجةٌ على كون أحد الفريقين قد عدّ الآخر خائناً ، وأن كل

ما يُستخذ من التدابير الوقائية لسدّ الجرائم ، فإن وجوده في نفسه برهان على أن كل من يشملهم نطاق هذا التدبير قد فرضوا مجرمين على الاحتمال . إن هذا النحو من الاستدلال يجعلك في كل آنٍ سارقاً أو خائناً أو فاجراً متهماً ، ولكنه لا يغيث شيئاً من كرامتك وعزّة نفسك . فياليت شعري لماذا يرقّ شعورك للعزّة والكرامة كل هذه الرقة في أمر العلاقات الجنسية وحدها ؟!

إنما الحقيقة الواقعة التي قد أمرنا إليها آنفاً ، هي أن الذين لا تزال في أذهانهم آثار من التصوّرات الخلقية العتيقة ، لا يربّ يُنكرون الزنا والفوضى الجنسيّة ، ولكنه لا يبلغ فيهم ذلك الإنكار مبلغاً يُشعرهم بضرورة منعها وسدّها بابها بالمرّة . ولذلك تختلف وجهة نظرهم عن وجهة نظرنا في باب التدابير التي يجب أن تُستخذل لإصلاح لحسَم أسباب تلك السيئة . ولو أنهم تتكشّف عليهم حقائق الفطرة ، فيتفطّنوا لوضع هذا الأمر ووجهه الصحيح ، لا تَفقوا معنا على أن الإنسان ما دام إنساناً وما بقي فيه عنصراً الحيوانية ، فلا يمكن لأي تمدنٍ يؤثر فلاح الحياة الجماعية على أهواء الأفراد وشهواتهم ، أن يغفل عن تلك التدابير ويقصر في أمرها .

الوجه الصحيح للمعرفة بين الزوجين

إن من لوازم التمدن الصالح ، بعد تشكيل الأسرة وسدّ باب الفوضى الجنسية أن يقرّر الوضع الصحيح لعلاقة ما بين الرجل والمرأة ، وتعيّن حقوقها بالعدل والنصفة ، وتقسّم بينهما التبعات والواجبات بالقسط ، وتحدّد لها المراتب والوظائف في نظام الأسرة على نحو لا يُخلّ بالتوازن والاعتدال . هذه المسألة أصعب مسائل التمدن وأكثرها إعضالاً ، ويمكن الإنسان قد أخفق في حلّ عقدها غالباً .

فهنالك أمم قد جعلت المرأة قوامةً على الرجل . ولكننا لا نعلم أمةً من تلك الأمم ، بلغت درجة عاليةً في التمدن والحضارة . ولا ترى في سجلّ التاريخ على الأقلّ أمةً وكلت أمرها إلى المرأة ، ثم نالت القوة والعزّة بين أمم العالم ، أو جاءت بمأثرة تُذكر في التاريخ .

أما معظم أمم الأرض فقد جعلت الرجل هو القوام على المرأة . ولكن هذا التفضيل للرجل رُبّما تحوّل إلى الظلم ، بحيث اتخذت المرأة أمةً ، وسيمت الإهانة والخسْف ،

وحرمت كل أنواع الحقوق الاقتصادية والتمدنية ، ووُضعت في الأسرة مقام الخادم ، وأداة قضاء الشهوة للرجل . ولئن عَطَفُوا على طبقة من النساء خارج الأسرة والبيت ، وحَلَّوْهُنَّ بِحلي العلم والثقافة ، فَنِكِي بِنَفْسِنَ بِمَطالِبِ الرجال الجَنسِيَّةِ بِطَرُقِ أشهى وألذِّ ، وَيَكُنُّ لَهُم لَذَّةُ المِسامِعِ بِموسيقاهن ، وبهجةِ النواظر بِرقصهن ودلالهنّ وِمتعةِ الأجساد بِبراعتهنّ الجَنسِيَّةِ ومفاتنهنّ . وكان ذلك من أوقع ما ابتدَعَتْهُ أهواءُ الرجال من أساليب إهانة المرأة ونحقيرتها . وإن الامم التي جَرَتْ على هذه الطريقة ، لم تسلم بنفسها من مضارّها .

على أن التمدن الغربي الحديث قد اختار لنفسه طريقاً ثانياً ، هو طريق المساواة بين المرأة والرجل . وذلك أن تقسم الواجبات بين الجنسين على السواء ، وتكون من نوع واحد تقريباً . فيتسابقا في دائرة عمل واحدة ، ويكسب كلهما عيشه بيده ويكفل حاجاته بنفسه . ولكن هذه الصيغة من تنظيم الاجتماع لم تتكامل بعد . لأن أفضليّة الرجل وتفوقه على الصنف المقابل لا يزالان جلياً بارزاً حتى الآن . ولم تبلغ المرأة مبلغ الرجل في أي شعبة من شعب الحياة ، ولم يحصل لها بعد جميع الحقوق التي يجب أن تكون لها بحسب قاعدة المساواة

الكاملة . على أن الجانب الذي قد تمّ وكمل من هذه المساواة ،
فقد أخذ يدخل الفساد على التمدن ، منذ الآن . وقد سبق
أن ذكرنا نتائجها في الابواب الماضية ، فلا نحتاج إلى مزيد من
التعقيب عليه في هذا المقام .

كل هذه الانواع الثلاثة للتمدن ، يخلو من العدل والتناسب
والاتزان ، لأنه قد قصر في فهم هداية الفطرة ، وفي اختيار
السلوك العملي وفقاً لها وبموجبها . وإنك إن تأملت الأمور
بالفكر السليم ، تبينت أن الفطرة نفسها قد دلّت على الحلّ
الصحيح لتلك المسائل ، بل هي الفطرة التي قد صانّت المرأة
بقوتها القاهرة عن أن تسقط في منزلتها إلى الدرك الاسفل الذي
أراده الرجال لها ، أو تسمو فيها إلى العلياء التي أرادت لها لنفسها
أو حاول الرجال أن يرفعوها اليها . وقد اختار الانسان
جانبي الافراط والتفريط بتأثير عقله المخطىء ، وتصوّراته
الزائفة الضالّة . ولكن الفطرة لا تريد إلا العدل والتناسب ،
وهي تهدي الانسان بنفسها إلى ذلك السبيل .

بما لا ينكره أحد أن الرجل والمرأة من حيث انسانيتهما
على حدّ سواء . فيها شطران متساويان للنوع الانساني ،
مشتركان بالسوية في تعبير التمدن ونأسيس الحضارة وخدمة

الانسانية . وكلا الصنفين قد أوتي القلب والذهن والعقل
والعواطف والرغبات والحوائج البشرية . وكل منها يحتاج
إلى تهذيب النفس وتثقيف العقل وتربية الذهن وتنشئة الفكر ،
إصلاح التمدن وفلاحه ، حتى يقوم كل منها بنصيبه من خدمة
التمدن . فالقول بالمساواة بين الصنفين من هذه الجهة صواب
لا غبار عليه . ومن واجب كل تمدن صالح ان يعنى بالنساء
عنايته بالرجال في ايتائهن فرص الترقى والتقدم وفقاً لمواهبهن
وكفاءتهن الفطرية . فيحلين بالعلم والتربية العالية ، ويمنحهن
من الحقوق المدنية والاقتصادية مثل ما يمنحه الرجال ،
وينزلهن في الهيئة الاجتماعية منزلة العز والكرامة ، حتى ينشأ
فيهن الشعور بعزة النفس . فيتحلين بتلك الصفات الانسانية
الفاضلة التي لا يبعثها في الانسان إلا هذا الشعور . فالأمم التي
أبت مثل هذه المساواة بين الصنفين وتركت نساءها جاهلات
مهينات غير مثقفات بالتربية ومحرومات من جميع
حقوق المدنية ، فقد انحطت بنفسها في حضيض الذلة والهوان ؛
وذلك لأن إسقاط شطر كامل من شطري الانسانية معناه
إسقاط الانسانية نفسها . ولا يمكن أبداً أن ينشأ من احضان
الامهات المهينات أبناء شرف وكرامة ، ومن أعطاف

الجاهلات غير المثقات أصحاب تربية وثقافة ، ومن مهود
البليدات العاميات الفكر رجال تفكير وشعور عال .

على ان الجانب الآخر من هذه المساواة هو ان تكون
دائرة عمل الرجل والمرأة واحدة ، فيقوم الجنسان باعمال من
النوع الواحد ، وتقسم بينها واجبات جميع شعب الحياة بسوية
وتكون منازلها في نظام التمدن متماثلة ، والذين يقولون بهذه
المساواة ويدعون اليها يحتجون لهذه النظرية بشواهد العلوم
التجريبية وتجاربها ، فيثبتون بها أن الرجل والمرأة متساويان
(Equipotential) في قوتها ومقدرتها الجسدية . ولكن
كونها متساويين في ذلك لا يكفي في الحكم بان مقصود الفطرة
أيضاً هو استخدامهما لاعمال من النوع الواحد . ولا يصح أن
يرى هذا الرأي ، ما لم يثبت أنها متماثلان أيضاً في نظامها الجسدي
وقد كلفتها الفطرة نوعاً واحداً من الخدمات ، وأنها متشابهان
كذلك في خصائصها النفسية . أما التحقيق العلمي الذي قد
قام به الانسان إلى هذا اليوم فينفي ويبطل كل هذه
الامور الثلاثة .

شهادة علم الأحياء

فهذا علم الأحياء (Biology) قد اثبتت بجهوده وتحقيقاته أن المرأة تختلف عن الرجل في كل شيء من الصورة والسمات والاعضاء الخارجية إلى ذرات الجسم والجواهر الهيولينية (البروتينية) خلاياه النسيجية (Protein Molecules - of Tissue Cells) . فمن لدن حصول التكوين الجنسي (Sex Formation) في الجنين ، يرتقي التركيب الجسدي في الصنفين في صورة مختلفة . فهيكمل المرأة ونظام جسمها يركب كله تركيباً تستعد به لولادة الولد وتربيته . ومن التكوين البدائي في الرحم إلى سن البلوغ ، ينمو جسم المرأة وينشأ لتكميل ذلك الاستعداد فيها . وهذا هو الذي يجد لها طريقها في أيامها المستقبلية .

ومع بلوغها سن الشباب يعرفها الحيض ، الذي تتأثر به أفعال كل أعضائها وجوارحها . وتدلل مشاهدات أساطين

علمي الأحياء والتشريح ، على أن المرأة تطرأ عليها في مدة
حيضها التغيرات الآتية :

١ - تقلّ في جسمها قوة إمساك الحرارة ، فيزداد خروج
الحرارة منه ، وتنخفض درجتها فيه .

٢ - ويبطؤ النبض وينقص ضغط الدم ويقلّ عدد خلاياه .

٣ - وتُصاب الغُدَد الصَّمَاء (Endocrines) واللوزتان

(Tonsils) والغُدَد اللمفاوية (Lymphatic glands)
أيضاً بالتغيّر .

٤ - وينتقص الاستقلاب الهوليوني (Protein Metabolism)

٥ - ويقلّ إخراج أملاح الفسفات والكلوريد من الجسم

وينحط الاستقلاب الغازي (Gaseous Metabolism)

٦ - ويختلّ الهضم ، ويقلّ التحام الشحم والاجزاء

الهوليونية في المأكولات مع أجزاء الجسم .

٧ - وتضعف قوة التنفّس وتُصاب آلات النطق

بتغييرات خاصّة .

٨ - ويبلد الحسّ وتتكاثر الاعضاء .

٩ - وتتخلّف الفطنة والذكاء وقوة تركيز الافكار .

وكل هذه التغيرات تُدني المرأة الصحيحة إلى حالة

المرض إدناءً يستحيل معه التمييز بين صحتها ومرضها . ففي

مائة من النساء الحوائض ، لاحتضيس إلا ثلاث وعشرون بلا
وجع أو ألم . وبحث الباحثون ذات مرّة في أحوال ١٠٣٠
امرأة عفو الانتخاب ، فوجدوا أن ٧٤ في المائة منهن كن
يقاسين الوجع وغيره من صنوف الأذى أيام حيضهن . ويكتب
الطبيب أميل نووك الذي هو محقق كبير في هذا الفرع
من العلم :

« إن ما يُعهد في الحوائض عامّة من الأعراض هي :
الصداع والنصب والخلج^(١) وضعف الأعصاب وتخلّف المزاج
واضطراب المثانة وسوء الهضم ، والإمساك أحياناً ، والغثيان
والتموّع في بعض الحالات . وهناك نساء لا يُستهان بعددهن
يُحسن في صدورهن وجعاً خفيفاً ، يشتد أحياناً فيشعرن
له بضربات عنيفة . وفي بعضهن تتورّم الغدّة الدرقيّة في هذه
الايام ، بما يُسبّب فيهن البُحة^(٢) . وكثيراً ما يُصَبّن بفتور
الهضم وجهد التنفس . ودلّ الفحص الطبي الذي قام به الطبيب
كريبجر في عددٍ من النساء ، أن كان نصفهن يتعلّان بسوء
الهضم في أيام الحيض ، وبالإمساك في أواخرها . ويقول
الطبيب جب هارد : قلّ من النساء من لاتعتلّ بعلة في المحاض ،

(١) الخلج : أن يشتكي المرء عظامه من طول تعب أو مشي .

(٢) البُحة : خشونة وغلظ في الصوت .

ووجدنا أكثرهن يشكين الصداع والنصب والوجع تحت
السُرَّة وقلة الشهوة للطعام ، ويُصبحن شرسات الطبع
مائلات إلى البسكاء ، فنظرنا لهذه العوارض كلها يصح القول :
إن المرأة في محاضها تكون في الحق مريضة . وينتابها هذا المرض
مرة في كل شهر . وهذه التغيرات في جسم المرأة تؤثر لا محالة
في قواها الذهنية وفي أفعال أعضائها . ففي سنة ١٩٠٩م استنتج
الطبيب فواستشفسكي (Voicechevsky) من مشاهداته الدقيقة
أن المرأة تضعف فيها قوة الجهد العقلي والتركيز الفكري أيام
الحيض . واستخرج كذلك الاستاذ كرشني سكفسكي
(Krschiskevsky) من اختباراته النفسية أن المرأة يلهب
فيها المجموع العصبي في هذه الايام ، ويولد الحس ويختل ، ويضعف
الاستعداد - وربما تعطل بالمرّة - لقبول الانطباعات المرتبة ،
حتى يضطرب في شعورها ما قد قرأ فيه قبلاً من تلك الانطباعات
المرتبة ، مما يجعلها تتخلج حتى في اعمالها التي قد اعتادتها في حياتها
اليومية . فمثل هذه المرأة إن كانت جارية في الترام ، اخطأت
في قطع التذاكر وارتبكت في عدالكسور . وإن كانت سائقة
سائق سيارتها بحذر بالغ وتمهل ، وحات عند كل منعطف .
وإن كانت سيدة كاتبة (Lady Typist) اخطأت في كتابتها
الآلية وتوانت فيها . وفانتها الاحرف على الرغم منها ، ولم توفق

في تركيب الجمل ، ولم نصب الحرف المقصود بضربة اصبعها .
وان كانت محامية خانتها قوة حجاجها وأخطأ فكرها وبيانها في
عرض قضيتها . وإن كانت قاضية ، تأثرت ملكة فهمها وقوة
حكمها بهذه الحالة المرضية التي هي فيها . كذلك إن كانت
الحائضة طيبة أسنان ، لم تنشط في عملها ولم تجد آلائها عند الطلب
إلا يجهد منها . وإن كانت مغنية ، فقدت محاسن لحنها ومفاتيح صوتها
في أيامها تلك ، حتى إن الماهر في التلحين ليعرف حالتها تلك
بمجرد سماعه لغنائها . محصل القول أن الجهاز العصبي والذهني في
المرأة يعود في غالبه مترخياً غير منظم في هذه الايام ، فلا
تكون اعضاءها تابعة لإرادتها تماماً ، بل تنبعت من داخلها حركة
اضطرابية تملك عليها إرادتها وتعطل قوة حكمها واختيارها ،
فتصدر منها الافعال بغير إرادة ، ولا يعود لها في اعمالها وتصرفاتها
من حرية ، ولا هي تكون أهلاً للقيام بتبعة أو مهمة !

ويكتب الاستاذ لابن-سكي (Lapinsky) في كتابه (نشأة

الشخصية في المرأة : The Development- Of Personality in-
Woman) : ان مدة الحيض تحرم المرأة حريتها العملية ، فهي
تكون في أثنائها تابعة لحركتها الاضطرابية ، وتنقصها جداً قوة
استعمال ارادتها للاقدام على عمل أو تركه .

كل هذه التغيرات تحصل في امرأة سالمة ؛ وتدرج فيها بسهولة

إلى ان تكون مرضاً . وقد دون كثير من الحوادث التي تدل على ان المرأة في حالتها هذه تكاد تكون مجنونة ، تشور نائرتها لادنى بادرة ، فترتكب الحماقات ووحشي الحركات . وليس من الغريب الشاذ أن يفضي بها جنون الغضب حتى إلى الانتحار . فيكتب الطبيب كرافت ايبنج (Krafft Ebing) : «نا نجد في حياتنا اليومية أن النساء اللاتي يكن لينات العريكة دمّيات الاخلاق صنّع الايدي ، تتغير طباعهن بغتة من فور دخولهن في أيام الحيض ، وكأن هذه الايام تمربهن كمرّ العاصف الزعزع يُصبحن فيها متفجرات سليطات اللسان شديداً الحِصام ، يشكو سوء خلقهن كل من الخدم والاولاد والازواج ، حتى الاجانب أيضاً لا يسهون من سوء معاملتهن . وقد انتهى البحث والتدقيق بأخرين من ذوي هذا الفن ، إلى ان معظم الجرائم التي ترتكبها النساء يرتكبها في حالة الحيض ، لأنهن لا يكن فيها تابعات لارادتهن . ولا يستبعد من امرأة معروفة بالصلاح أن ترتكب السرقة - مثلاً - في هذه الايام ، ثم تندم على فعلتها فيما بعد ويكتب الطبيب وينبرج (Weinberg) مستنداً الى مشاهداته ، إن الخمسين في المائة من المنتحرات اللاتي بُحِثت أحوالهن ، كن قد ارتكبن الجريمة في ايام الحيض . فيرى هذا الطبيب لذلك أن من الواجب على المحاكم حين ترفع اليها قضايا

النسوة المراهقات أن ترى وتثبت فيها ، لعل إحداهن قد
اقتربت الجريمة وهي حائض !

وأشدّ على المرأة من مدة الحيض ، زمان الحمل . فيكتب
الطبيب ريبريف (Reprev) : ربما كان خروج الفضالات من
جسم المرأة في زمان حملها أقلّ مما يكون في حالة الفاقة والمسغبة
فلا تستطيع قواها في هذا الزمان أن تتحمل من مشقة الجهد البدني
والعقلي ، ماتحملة في عامة الاحوال . وإن عوارض الحامل إن
عرضت لرجلٍ أو امرأة غير حامل ، لحكم عليه أو عليها بالمرض
بدون شك . ففي هذه المدة يبقى مجموعها العصبي مختلاً على أشهر
متعددة ، ويضطرب فيها الاتزان الذهني وتعود جميع عناصرها
الروحية في حالة فوضى دائمة . وهي في أثناء ذلك بين الصحة
والمرض . ويكفي أدنى الاسباب في دفعها إلى المرض . ويقول
الطبيب فشر : إنه لا تسلم حتى المرأة الصحيحة من الاضطراب
الشديد في زمان الحمل ، فتصاب في مزاجها بالتلون وفي أفكارها
بالتشوش وفي عقلها بالشروء . وتتخلف فيها ملكات الشعور
والتفكير والتأمل والفهم والتعقل . وبما اتفق عليه هيولاك
أيلس وألبرت مول وسواهما من الاخصائيين : أن الشهر الاخير
من أشهر الحمل لا يصح فيه البتة أن تكلف المرأة جهداً بدنياً
أو عقلياً .

أما عقب وضع الحمل فتكون المرأة عرضةً لأمراض
متعددة تعروها وتنمو فيها . إذ تكون جروح نفاصها مستعدة
أبداً للتسمم . وتصبح أعضاؤها الجنسية في حركة لتقلصها إلى
حالتها الاصلية قبل الحمل ، مما يختل به نظام جسمها كله ، ويستغرق
بضعة اسابيع في عودته إلى نصابه ، حتى وإن لم يعرض له في
أثناء ذلك خطر . وبذلك تبقى المرأة مريضةً أو شبه مريضةٍ
مدة سنةٍ كاملة بعد قرار الحمل ، وتعود قوة عملها نصف ما تكون
في عامة الاحوال أو اقل منه .

ثم هناك مدة الرضاع التي لا تحيا المرأة فيها لنفسها . بل
للوديعة التي تستودعها الفطرة إياها . فتتحول خلاصة جسمها إلى
لبنٍ سائغٍ للولد . ومن الغذاء الذي تأكله ، لا ينال جسمها إلا
البلغة ، وأما سائرُه فيصرف في إنزال اللبن في صدرها . وبعد
الرضاع أيضاً يكون على المرأة ان تصرف عنايتها كلها إلى
احتضان الولد وتعبده وتربيته حقبة طويلة من الزمن . وقد حلوا
مسألة الرضاع أخيراً باستبدال الاغذية الخارجية للطفل بلبن أمه
ولكنه ليس بجلبٍ مصيب . إذ أنه لا عوض في هذه الدنيا للغذاء
الذي قد وضعت الفطرة للطفل في ثدي أمه ، وقد اتفق
الاخصائيون على أنه ليس كلبن الام غذاء للطفل لنشأته الصحيحة

فحرمانه منه لاسك ظلم واثرة بمقونة . ثم إنهم قد اقترحوا لتربية
الاولاد أيضاً دوراً للحضانة والتربية ، لكي تكفي الامهات
مؤنتها ، فيفرغن لمشاغل خارج البيت . ولكن من غير الممكن
أبدأ أن يهيا للطفل الحنان الاموي في دار حضانة أو تربية
للاطفال . وما كان لينشأ في قلوب المربيات المأجورات ذلك
الحب والحنان ورقة العاطفة ، التي تتطلبها الطفولة وتفتقر اليها
في اوائل عهدها . وهذه الطرق المبتدعة لتربية الاولاد لم تجرب
بعد تجربة كاملة ، إذ لم تنتج بعد الاجيال الناشئة من تلك
المعامل الجديدة للتربية ، ولم تظهر الدنيا على طباعهم و اخلاقهم
وسلو كهم العملي ، حتى يحكم على هذه التجربة الجديدة بالنجاح
أو الفشل . ومن ثم لم يثن بعد لاصحابها أن يدعوا كونهم قد
وجدوا في هذه الطرق الجديدة بدلاً صحيحاً لعاطفة الامومة
ولا يزال من الحقيقة القائمة أن مشوى التربية الفطرية للولد هو
حضانة أمه ليس غير .

ومن هذا البيان يستطيع أن يفهم كل ذي عقل سليم ، أن
الرجل والمرأة ، وإن فرض أنها متكافئان في القوة الجسدية
والاستعداد الذهني ، فلم تحمل الفطرة عليهما مع ذلك ، واجبات
متساوية . وذلك ان الرجل لم يجعل عليه من خدمة بقاء النوع

غير أن يلقي بذره في الحرت ، ثم يروح لسبيله حتى يعمل فيها
يشاء من شعب الحياة . والمرأة - بخلاف ذلك - قد حملت معظم
أعباء تلك الخدمة . وللنموض بهذه الاعباء هي تعد مذ تكون
مضغعة لحم في بطن امها ، ولهذا الغرض يقوّم هيكلها الجسدي ،
ولهذا - لاغير - تنتابها مدة شبابها وكهولتها نوبات الحيض ، التي
لا تدعها أهلاً للقيام بتبعية جسيمة أو يجهد عقلي أو بدني لثلاثة
أيام أو سبعة عشر من كل شهر . ولهذا الغرض نفسه تعاني
المسكينة متاعب الحمل وما بعد الحمل طول سنة كاملة تظلُّ
خلالها معلقة بين الصحة والمرض ، ثم لهذا كله تمرّ عليها سنتان
من الرضاعة ، تسقي فيهما الزرع الانساني بدمها
وترويه من ينابيع ثديها . وتقضي بعد ذلك أعواماً ذوات
عددٍ ، في التربية الابتدائية لولدها ، تحرم نفسها في أثناءها
نومة الليل وراحة النهار ، وتؤثر الجليل الآتي على راحتها
ومتعتها وبهجتها ورغباتها وعلى كل ما يعزّ عليها . فإذا كانت
الواقع على ما وصفنا ، فانظر ماذا يقتضيه الإنصاف في أمر
المرأة ؟ هل من الانصاف إليها أن تطالب بالقيام بتلك
الواجبات الفطرية التي لا يُشاركها فيها الرجل بطبعه ، ثم
يحمل عليها فوق ذلك مثل ما يحمل على الرجل من واجبات
التمدن ، التي قد أعفي هذا لاجل القيام بها عن جميع واجبات

الفطرة؟ فيفرض عليها أن تتحمل كل تلك المصائب التي تتجشّمها الفطرة، ثم تخرج من البيت كالرجال لتعاني مشقة الكسب، وتكون معهم على قدم المساواة في القيام بأعمال السياسة والقضاء والصناعات والمهن، والتجارة والزراعة وإقامة الأمن والدفاع عن حوزة الوطن. وليس هذا فحسب، بل يكون عليها بعد ذلك أن تغشى المحافل والنوادي، فتتمتع الرجال ببراءة جمالها وأنوثتها وتهيئ لهم أسباب الخلاء والمجون واللذة والمتعة! أما والله إنه ليس من الإنصاف، بل هو عين الظلم والعدوان، وليس بمساواة بين الصنفين، بل هو عبث صريح بالمساواة. وإنما الذي يقتضيه الانصاف، هو أن الصنف الذي قد كلفته الفطرة أعباءً جساماً، لا يكلف من أعمال التمدن إلا ما هو خفيف المحمل، وأن الذي لم تكلفه الفطرة بشيء عظيم، يُحمل عليه من واجبات التمدن ما هو أهم وأثقل وأدعى للجهد والتعب، ويكون أيضاً قوياً على الأسرة يرعاها ويؤتيها.

وليس تكليف المرأة بالواجبات الخارجية ظمماً لها فحسب، بل الحقيقة أنها ليست أهلاً لكل الأهلية للقيام بواجبات الرجال. وإنما ينهض بها من العاملين من كانت قوة عملهم ثابتة لا تفتقر،

وكانوا يستطيعون أن يؤدوا واجباتهم بمقدرةٍ سواءٍ على
الدوام ، وكانت قُوَاهم العقلية والجسدية مما يُوثق به ويُعتمد
عليه . وأما من كُنَّ عرضةً في كل شهرٍ لنوبات الاذى
الذي يذهب كل قدرتهن وكفاءتهن ، أو يقلل منها جداً ،
وكانت قوة عملهن في هبوطٍ دون المستوى المطلوب مرةً بعد
أخرى ، فهيات أن يستطعن النهوض بتلك الواجبات . ولفهم
ذلك تمثل في خيالك جندياً أو أسطولا بحرياً من النساء ، ينزل
مع ركةً ، وإذا رُبِع الجنود كاد يتعطل عن العمل لاذى
المحاض ، وسُدسها لا يستطيع الجهد والعمل الشاق بسبب
الحمل ، وجانب غير قليل منه قد لزم الفراش لآلام النفاس .
فماذا ترى هذا الجند يفعل في ميدان القتال ؟ ولعلك تُفقد
هذا المثال بقولك : إن خدمة الدفاع والقتال لا ريب أشقَّ
الخدمات ، ولا نقول إن المرأة لها بكُفءٍ . ولكن قل لي
بربك أي الأعمال من الشرطة والقضاء والإدارة والسفارة
والصناعة والمهنة والتجارة وأعمال سكك الحديد هيِّن سهل
لا تستلزم تبعاته قوةً عملٍ ثابتةً موثوقاً بها ؟! لذلك إن الذين
يُريدون أن يقلدوا المرأة أعمال الرجال ، فكأنني بهم
لا يريدون إلا "إحدى ثلاث : إما أن يبدلوا جميع النساء غير

النساء فيقضوا على النوع قضاءً ، أو يلتقطوا جزءاً من طبقة
الإناث في كل جيل ، فيجردوهن من طبيعة الأنوثة ، أو
يحطوا من مستوى الجدارة والاهلية بجميع شؤون
التمدن عامة !

ومها اخترت من هذه الصور فلاسك في أن إعداد المرأة
لوظائف الرجال بما يناقض وضع الفطرة ومقتضاها ، ولا نفع
فيه للانسانية أو للمرأة نفسها . ولأن المرأة قد خلقت لأجل
الولادة والتربية بدلالة علم الحياة ، فقد حببت الفطرة في الناحية
النفسية أيضاً تلك الملصقات التي هي ملائمة لوظيفتها تلك ،
كالحب والحنان والرحمة والشفقة ورقة القلب وذكاء الحس
ولطف العواطف . ثم لانه قد وضع الرجل في الحياة الجنسية
موضع (الفعل) ووضع المرأة موضع (الانفعال) فقد
رُكِّبَت فيها - غالباً - تلك الصفات التي تُعدّها للعمل في
جوانب الحياة الانفعالية . ففيها اللين والمرونة بدل الشدة
والصلابة . وفيها التأثر بدل التأثير ، والانفعال بدل الفعل .
وفيها الخضوع والمسايرة بدل الثبات والمقاومة . وفيها الفرار
والامتناع والإحجام بدل الجرأة والجسارة والإقدام . وهل
يكون المخلوق المنصف بهذه الصفات أن يصلح للأعمال وينجح

في دوائر الحياة التي تقتضي الشدة والتحكّم وقوة المعارضة
وهدوء الاعصاب ، وتحتاج إلى قوة حكمٍ عادلة رزينة ، بدل
رقّة قلبٍ وسماحةٍ عاطفةٍ ، وإلى عزّزٍ متصلّبٍ ورأيٍ غير
بجاملٍ ، بدل قلبٍ متعطّفٍ و صدرٍ حانٍ ..؟! الحق أن
إقحام المرأة في مثل هذه الشعب للتمدن تضيع لها وتعريض
لنك الشعب نفسها للضياع .

ثم إن قيام المرأة بتلك الاعمال ليس لها فيه ارتقاء ، بل
هو مَظنّة هبوطها وسقوطها . إذ أن ارتقاء طبقة من الناس
لا يكون بأن تُمحق فيها المؤهلات الطبيعية ، وتُستعاض منها
على وجه التصنّع ، مؤهلات أخرى ، لم تؤتّها من قبل
القطرة ، بل ارتقاؤها في أن تُنمى فيها المؤهلات الطبيعية
وتهدّب وتصل ، وتتاح لها الفرص للعمل ، على أحسن
وجه ممكن .

وليس للمرأة في ذلك التصنّع والتكلّف نجاح أو فلاح ،
بل هي أجدر فيه بالحياة والفشل . لأن جانباً من جانبي الحياة
الانسانية يقوى فيه الرجال ويضعف النساء ، والجانب الآخر
تقوى فيه النساء ويضعف الرجال . فإذا أريد بالنساء ، أن
يُسايرون الرجال في مضارٍ هُنَّ فيه أضعف منهم وأعجز ،

فلا بد أن يؤدي ذلك إلى تأخر النساء عن الرجال وتخلّفهن وراءهم لأبد الآبأد . وإنك مهما حاولت واجتهدت ، فلن تجد من صنف الاناث نابغة واحدة من أمثال أرسطو وابن سينا وكانت وهيكل وشيكسبير والحيام والإسكندر ونابوليون وبسارك وصلاح الدين الابوي ونظام الملك الطوسي ؛ كما أنه لا يمكن لرجال هذه الدنيا أجمعين - مهما احتالوا واجتهدوا - أن يخرجوا من صنفهم أمأً واحدة من النمط البسيط .

وليس فيه منفعة للتمدن نفسه ، بل فيه له كل المضرة . لأن الحياة والحضارة الإنسانية حاجتها إلى الغلظة والشدة والصلابة كمثل حاجتها الى الرقة واللين والمرونة . وافتقارهما إلى القواد البارعين والساسة والاداريين الحازمين كافتقارهما الى الامهات المربيات والزوجات الوفيات والنساء الصنّع المدبرات . فأتيا هاتين الطبقتين أسقطتها وأهملتها ، جررت على التمدن في كل حالٍ بالغ الضرر والحسارة .

فهذه قسمة عادلة قد شاءتها الفطرة بين صنفى الانسان . ويدل على هذه القسمة ويؤيدها كل من علوم الاحياء والتشريح والنفس والعمران . وإن كون الولادة والتربية مقصورة على المرأة وحدها هو الحقيقة الفيصل التي تخص لها دائرة العمل في

التمدن ، وما كان لتدبير مصطنع ان يبدل قضاء الفطرة هذا
وليس التمدن الصالح الا الذي يقبل - أولاً - حكم الفطرة كما
هو ، ثم يضع المرأة موضعها الصحيح ، وينزلها منزلة العز
والكرامة في الاجتماع ، ويقر لها حقوقها التمدنية والاقتصادية
الشرعية ، ويجعل لها البيت وللرجل ما وراءه ، وإياه يجعل قواماً
على الاسرة . فكل تمدن 'يخل بهذه القسمة الطبيعية بين الصنفين
أو يجهوها محواً ، قد يظهر ببعض المظاهر الخلابه من المجد والري
المادي حيناً من الزمان ، ولكنه إلى البوار والدمار لا محالة
لأن المرأة إذا كلفت القيام بالتبعات الاقتصادية والتمدنية مثل
الرجل فلا بد أن تضع عن نفسها واجبات الفطرة . ومآل ذلك
خراب التمدن ، بل خراب الانسانية نفسها . ثم إن المرأة إن
خرجت على طبيعتها وفطرتها واجتهدت لأن تقوم باعمال الرجال
كلها ، فإنها قد توفق فيه بعض التوفيق ولكن الرجل لا يمكنه
بجال من الاحوال أن يستأهل لولادة الاولاد وحضانتهم وتربيتهم
وإذا روعيت هذه القسمة الطبيعية بين الصنفين ، كان تنظيم
الاسرة وتعيين وظائف الرجل والمرأة في الحياة على ما يأتي
من الاصول لا محالة :

١- إلى الرجل تكون عيالة الاسرة ورعايتها وحمايتها .

والقيام بما هو عسير ساق من خدمات التمدن فيكون تعليمه
وتربيته على النحو الذي يجعله أنفع ما يكون لهذه المقاصد .
٢ - وإلى المرأة تكون تربية الاولاد وواجبات البيت ،
والعمل على جعل الحياة المنزلية بجبوحه أمن ودعة وراحة .
فتُحلى باحسن ما يكون من التربية والتعليم لاجل قيامها
بهذه الخدمات .

٣ - ولاستبقاء نظام الاسرة ووقايته الفوضى والشتات ،
لا بد أن يجعل لاحد من أفراد الاسرة الحكم والامر على
سائرهم ، في ضمن حدود القانون ؛ حتى لا تظل الاسرة كقطيع
من الغنم بلا راع . وذلك الفرد الامر لا يمكن أن يكون
من غير صنف الرجال . لان عضو الاسرة الذي تكون حالته
العقلية والنفسية عرضة للتغيير ، مرة بعد أخرى ، في أيام
المحيض وفي زمان الحمل ، لا يصلح أبداً لاستعمال سلطة
الحكم والامر .

٤ - يجب أن تُقرر في نظام التمدن التحفظات اللازمة
لإدامة هذه القسمة والتنظيم في وظائف أفراد الاسرة ، حتى
لا يستطيع السفهاء أن يخلطوا بجماقتهم بين دوائر أعمال الرجل
والمرأة ، فيدخلوا الفوضى على هذا النظام التمدني الصالح .

مَظَاهِرُ التَّقْصِيرِ الْإِنْسَانِي

قد اجتمعنا في الفصل السابق أن نبيِّن بالتحقيق العلمي الحاصل والمشاهدات والتجارب العلمية ماذا ينبغي أن تكون الأركان الرئيسية في حدود الشؤون الجنسية في نظام معتدل للتمدن قائم على مراعاة مقتضيات فطرة الإنسان ودلالات وضعه الذهني وتكوينه الخَلْقِي . ولم يُذكر في هذا البحث شيء من قبيل التشابهات أو مما يكون لقائلٍ فيه مقال ؛ بل كل ما قيل فيه هو من مُحْكَمَاتِ العلم والحكمة ، ومما يعرفه أولو العلم والالباب . ولكن من عجائب العجز الإنساني أن كل ما وضعه الإنسان نفسه من نُظُمٍ للتمدن ، لم يُراع فيه دلالات الفطرة المعلومة المعروفة هذه ، على وجه الاستقصاء والتناسُبِ المرضي . وظاهرٌ أن الإنسان لا يجهد مقتضيات فطرته نفسه ، ولا تعنى عليه أوضاعه الذهنية وخصائصه الجسدية . إلاَّ أنَّه من الواضح البيِّن مع ذلك ، أنه لم يُوفق

الى الآن لوضع نظام معتدل للتمدن ، مُراعىً في مبادئه
ومناهجه كل تلك المقتضيات والحِصائص ، وكل المصالح
والمقاصد باتّزان كامل .

السبب الحقيقي لهذا التقصير

والسبب في هذا التقصير هو الذي قد أشرنا إليه في أول
الكتاب . وذلك أن من الضعف الطبيعي في الانسان أنه إذا
نظر في مسألة من المسائل ، فلا يستطيع أن يشمل بنظره
جميع نواحيها جملةً واحدةً . بل تستهويه أبدأً ناحيةٌ منها
أكثرَ من غيرها ، وتجذبه إلى نفسها دون سواها . فإذا هو مال
إلى جانبٍ ، عميَ عليه ما عداه من الجوانب . أو أغفلها عن
عمدٍ . وهذا الضعف الانساني يادٍ حتى في شؤون حياته الجزئية
والفردية ، فكيف يمكن أن تنجو من أثره مسائل التمدن
والحضارة الواسعة العميقة ، التي كل واحدة منها ذات نواحٍ
متعدّدة ، وظاهرة وخفية . ولا ريب أن الانسان قد شُرّف
بمواهب العقل والعلم ، ولكن الحق أنه لا يهديه مجرد التعقّل ،
في عامّة شؤون حياته ، بل تميل به عواطفه ونزعاته إلى جانب
بعينه . فإذا مال إليه وآثره على غيره ، يعمد الى العقل يستدلّ

به ، والى العلم يستعينه . وهناك ان أراه علمه هو جوانب
المسألة الاخرى ، ونبّهه عقله هو على ميلانه الى شقّ دون
آخر ، لم يُذعن بخطئه ولم يُعنّ بتصحيحه . بل عاد يكره
العلم والعقل على أن يُزوّداه بالحجج والتأويلات لتبرير
نزعتهم تلك .

بضعه أمثلة بارزة

وهذا الضعف الانساني - في ميله الى الشقّ الواحد - يظهر
على أتمّ إفراطه وتفريطه في المسألة الاجتماعية السّتي نحن بصدد
البحث فيها الآن :

ففرّيق مال الى جانب الاخلاق والروحانية ، وغلافيه
الى أن جعل العلاقة الجنسيّة بين الصنفين في ذاتهما شيئاً يُعاب
ويُزدرى . وهذا الانحراف عن القصد تجده في ديانة (بوذا)
والنصرانية وفي بعض الديانات الهندكية . ومن تأثيره ما يوجد
في جزء كبير من هذا العالم من اعتقاد أن العلاقة الجنسية بذاتها
إثم ، سواء كانت في دائرة الزواج أو خارجها . فماذا كانت
نتيجته ؟ كانت النتيجة أن جعلت حياة الرهبنة ، المنعزلة غير
المتمددة ، غاية الاخلاق ومقصود التزكية النفسية . وأضاع

كثير من أفراد النوع الانساني - رجالاً ونساءً - مواهبهم العقلية وقواهم الجسدية في مجانبة الفطرة ، بل في محاربتها ونضالها . والذين استجابوا منهم لدواعي الفطرة ، ومارسوا العلاقة الجنسية فيما بينهم ، لم يفعلوها إلا متحرّجين ، كمن يقضي لنفسه حاجةً مستقدرةً على كسره منه . ومن البديهي أن مثل هذه العلاقة لا يمكن أن تكون بين الصنفين رابطة المودة والتعاون ، ولا هي جديرة بإنشاء تمدن صالح ماضٍ الى الرقي . وليس هذا فقط ، بل هذا التصور الخُلقي هو الذي أدّى الى حطّ منزلة المرأة في نظام الاجتماع ، إذ جاء عُشاق الرهبانية يحكمون على النزعة الجنسية بأنّها وسوسة الشيطان ، وعلى محرّك هذه النزعة - وهي المرأة - بأنّها حباله إبليس . وجعلوها مخلوقاً نجساً يجب أن يحترقه كل من يحبّ لنفسه التزكي والطهارة . وهذا التصور لمنزلة المرأة هو الغالب ، في الآداب النصرانية والبوذية والهندكية . ونستطيع أن نُقدّر ما عسى أن يكون من مكانة المرأة في النظام الاجتماعي الذي يُشاد على هذا التصور .

وفريق ، على عكس ذلك ، راعى للانسان دواعيه الجسدية ، وغلا فيه غلواً جعله يتعدى مقتضيات الطبع الحيواني

فضلاً عن الطبع الانساني . وقد اتضح هذا الافراط في التمدن
الغربي وضوحاً لا يمكن معه ستره ، مهما حاول المحاولون . فالزنى
ليس مجرمة في قانونه ، وإنما الجريمة هي ما كان معه إكراه أو
تدخل في حق شرعي لشخص آخر . وأما إذا كان الزنى لا يقترن
باحدى هاتين الجريمتين ، فإنه ليس في ذاته جريمة تستوجب
العقاب ، وليس حتى بعارٍ خلقي يستجيب منه . ولو وقف التمدن
الغربي عند هذا الحد ، لكان ذلك منه وقوفاً عند حدود الفطرة
الحيوانية ، ولكنه تجاوزه إلى أن أبطل المقصد الحيواني أيضاً
من العلاقة الجنسية ، وهو التناسل وبقاء النوع ، بما اتخذ هذه
العلاقة أداة للمتعة واللذة الجسدية . ولما بلغ الافراط بالانسان
إلى هذا الحد ، عاد هذا المخلوق الذي خلق في احسن تقويم
مردوداً أسفل سافلين . فانحرف أولاً عن فطرته الانسانية ،
فاسترسل في العلاقة الجنسية المطلقة كالتي تكون في الحيوانات ،
ولا يمكن ان تكون أساساً لتمدن . ثم انحرف عن فطرته
الحيوانية أيضاً فحال بين تلك العلاقة ونتيجتها الطبيعية - وهي
التوليد ، حتى لا ينشأ في العالم أجيال تخلفه وتبقي من بعده نوعه .
وقوم ثالث استشعروا بخطورة الاسرة ، فنظموها بقيود
وحدود ، جعلت فرداً من افرادها كالاسير المغلول ، ولم يروعوا

الموازنة بين الحقوق والواجبات . ومن أمثلة ذلك البارزة ، نظام
الاسرة الهندي ، الذي لا حرية فيه للمرأة في إرادتها أو عملها
ولا حق لها في التمدن والمعاش ، وهي خادمة في كل حال ، بنتاً
أو زوجة أو أمّاً . وإذا كانت أيماً فهي أحط شأنًا وأسوأ حظاً
من الخادم ، وكأنها حي ميت ، عليها كل واجب وليس لها أي
حق . فحاول القوم في هذا النظام الاجتماعي أن يجعلوا المرأة
من بدء نشأتها نوعاً من بهيمة الانعام ، حتى لا ينشأ في نفسها
الشعور بذاتها أصلاً . ولا ريب أنهم أحكموا بذلك أركان
الاسرة ، وأصبح نشوز المرأة معه من المستحيل ، ولكن هذا
النظام بما حط وصغر من شأن النصف الكامل من جماعة
الانسان ، قد أقام في سبيل نهوضه وارتقائه عقبة جسيمة ومفسدة
هائلة ، عاد الهنادك بأنفسهم يحسون بسوء عواقبها ومضارها .
وجماعة أخرى ، قاموا لرفع مكانة المرأة ، ومنحها الحرية
في الإرادة والعمل ، فتغالوا في ذلك إلى أن أفسدوا نظام
الاسرة . فعادت الزوجة حرة مختارة ، والبنت مطلقة العنان
والابن مخلى له في الرهان ، والعائلة كالقطيع الشارد ، « لا راع
يدود ولا حظيرة تؤوي » ، ولا سبيل لاحد أفرادها على
الآخر . فليس للزوج أن يسأل زوجته أين باتت البارحة ؟ ولا

للأب أن يجاسب ابنته على القرناء الذين تخالطهم أو الامكنة التي تختلف إليها . والزوجان في حقيقة الامر شريكان سويان يؤلفان الاسرة على شروط متساوية بينها ، ومنزلة الاولاد في هذه (الشركة) كمنزلة الاعضاء الصغار . وقد يبدد نظام هذه الاسرة المتألفة أدنى خلاف في الطبائع والامزجة ، مخلو هذه الجماعة من عنصر الاطاعة الذي هو لازم لصون كل نظام من التشتت . وهذا هو مثل الاجتماع الغربي الحديث ، ذلك الاجتماع الذي يدعي حاملو لوائه أنهم رسل الهدى في شؤون التمدن والعمران . ولكنك إن شئت أن تكشف عما وراء (رسالتهم) هذه . فانظر في تقرير من تقارير إحدى محاكم الزواج والطلاق أو إحدى محاكم جنائيات الاطفال (Juvenile Courts) في أوربة وأميركا ، تتضح لك جلية أمرهم . فهذه الارقام التي قد نشرها أخيراً مكتب الوزارة الداخلية بانكلترا تفيد أن الجرائم إلى الزيادة كل يوم في صغار الابناء والبنات . ومن أسبابها الخاصة ارتخاء النظام التأديبي في الاسرة .^(١)

إن غريزة الحشمة والحياء التي رُكبت في الانسان ولاسيما

(١) انظر : Blue Book of Crime Statistics for 1934

في فطرة المرأة ، ولم يصب في فهمها أي تمدن إنساني في القديم
أو الحديث ، ولا وفق لرعاية مقتضياتها في اللباس وفي اساليب
الحياة الاجتماعية . ومع أن هذا الحياء قد عد من أحسن فضائل
الانسان ولا سيما المرأة ، لم يظهر قط في لباس الانسان ومظاهر
اجتماعه بصورة قاعدة مطردة أو طريق عقلي ، ولم يعن أحد
بتعيين الحدود الصحيحة لستر العورات ولا بمراعاتها بسوية ..
ولا قد حددت صور مراعاة الحياء في ازياء الذكور والاناث
وفي آدابهم وعاداتهم بحسب مبدأ أو ضابطة . ولم تضبط حدود
الكشف والسترين رجل ورجل ، وبين امرأة وأخرى ، وبين
رجل وامرأة ، على وجه معقول متناسب . وعلى قدر ما كان
هذا الامر خطيراً من جهة التهذب والثقافة والاخلاق العامة ،
كانوا في غفلة عنه وإهمال له فأحالوا جازباً منه على العرف
والتقاليد ، والحال أن التقاليد تتبدل بتبدل الاوضاع الاجتماعية
ووقفوا الجانب الآخر على نزعات الافراد الشخصية واختيارهم .
والواقع أن الاشخاص والافراد لا يتساوون في غريزة الحياء
والأدب ، ولا أوتي كل منهم من سلامة الذوق وإصابة الاختيار
ما يؤهلهم لان يختار بنفسه طريقاً يلائم غريزته تلك . وكان من
جربة ذلك أن أصبح يوجد في لباس الجماعات المختلفة وطرق

اجتماعهم خِلط عجيب من الوقاحة والحياء ، يخلو من كل مناسبة عقلية ومن كل نسقٍ واطراد ، كما يخلو من التزام أي مبدأ من مبادئ الاخلاق . أما الشرق فبقي الامر فيه مقصوراً على تنافر الازياء وعدم تناسبها ، ولكنه لما طغى هذا العنصر من الوقاحة والابتذال في أهل الغرب . نسخوا آية الحياء من أخلاقهم نسخاً وجعلوه اسماً بلا معنى . وأصبح من نظريتهم الحديثة المبتكرة ان الحياء ليس بغيرية طبيعية في الانسان ، بل هو شيء ناتج عن اعتياده التستر باللباس . وليس لستر العورات ومراعاة الحياء من صلة بالتهذب والاخلاق أصلاً . « بل هو في الحقيقة عامل من العوامل المحركة لغيرية الشهوة في الانسان »^(١) . ومن المعاني العملية لهذه الفلسفة الماجنة ما يرى عندهم اليوم من الازياء الفاضحة ومباريات الجمال والرقص العريان ، والصور المكشوفة والعرض المسرحي الفاحش . والدعوة النامية الى التجرد : (Nudism) ورجعة الانسان الى البهيمية الخالصة . ومثل هذا الانحراف عن نقطة الاعتدال تجده ايضاً في

(١) هذه بالحرف هي الفكرة التي عبر عنها الاستاذ ويتر مارك (Wester marck) في كتابه : « تاريخ الزواج الانساني »
« The History of Human Marriage »

الجوانب الاخرى لهذه المسألة :

فالذين عظموا شأن العفة والاخلاق ، ما حفظوا المرأة باعتبارها وجوداً حيوانياً ذا عقل وشعور ، بل حفظوها كحفظ الجماد من النفائس والاعلاق . فجعلوا أمر تعليمها وتربيتها وراء ظهور انبيهم ، مع أن أهميته للمرأة لاتقل عن أهميته للرجل ، لمصلحة الحضارة والتمدن . والذين اهتموا - بخلاف ذلك - بتربيتها ، أهملوا العفة والاخلاق كل الاهمال ، ومهدوا أسباب التمدن والحضارة من جهة اخرى .

واما الذين راعوا القسمة الطبيعية في وظائف الجنسين ، فما كلفوا المرأة من واجبات التمدن والاجتماع إلا تربية الاولاد وتديير المنزل ، وحملوا على الرجل أعباء الكسب والعمل ولكنهم ما استطاعوا التزام التوازن في هذه القسمة العادلة .

فسلبوا المرأة جميع حقوقها الاقتصادية ، ولم يجعلوا لها حقاً في الميراث ، وإنما حصروا كل حقوق الملك في الرجل وحده . وبذلك جعلوا المرأة عاجزة قعيدة من الجهة الاقتصادية ، وأنزلوها من الرجل منزلة الخادم من سيدها . وقام بازاء هذه الطائفة طائفة اخرى أرادت ان تتدارك هذا الحيف والظلم ، وترد إلى المرأة حقوقها التمدنية والاقتصادية ، ولكن هؤلاء وقعوا في

خطأ آخر ، وهو انهم ، لغلبة المادية على اذهانهم ، زعموا أن
إنقاذ المرأة من الاستعباد التمدني والاقتصادي ، معناه أن
تجعل هي ايضاً - كالرجل - عضواً كاسباً في الاسرة ، وتشارك
به في القيام بجميع واجبات التمدن . وكانت هذه الطريقة رائقة
جذابة من الوجهة المادية ، لأنها لم تخفف من اعباء الرجل وكفى
بل ضاعفت أسباب المعيشة واكتساب الثروة ، لاشتراك المرأة
مع الرجل في الكسب . وفوق ذلك هيأت لتسيير دفة المعيشة
والعمران القومي ضعفي الايدي والاذعان العاملة ، بما زاد
في سير ارتقاء التمدن بغنة ، وبدل مشيه خيباً . ولكن كان من
العاقبة المحتومة لهذا الرجحان المفرط إلى الجانب المادي
والاقتصادي أن عميت عليهم الجوانب الاخرى التي لم تكن
اقل خطورة من هذا . فطورا الكشح عن كثير من النواحي
عن عمد . وخالفوا قانون الفطرة عن بينة وعلم ، وهو ما يشهد
به تحقيقهم هم ، ثم ادعوا إنصاف المرأة ومنحها حقوقها الواجبة .
ولكنهم في الحقيقة ظلموها وجاروا عليها وهذا ما تدل عليه
تجارهم ومشاهداتهم . وأرادوا أن يساروا بينها وبين الرجل
ولكنهم في الواقع أخطؤوا المساواة وفسدوا بينها الميزان ،
ومصداق ذلك علومهم وفنونهم أنفسهم . ونشدوا ، بعد ذلك .

إصلاح التمدن والعمران ، بيد أنهم هيؤوا في نفس الامر اسباباً هائلة لخرابه بما تعلم تفاصيله من الاحداث والارقام التي قد سجلوها بانفسهم . ومن البديهي أنهم ما كانوا وليسوا يجهلون هذه الحقائق كلها . بل الامر ، كما ذكرنا آنفاً ، أن من الضعف الانساني أنه إن تصدى لوضع قانون لحياته ، لا يستطيع أن يراعي جميع المصالح مراعاة معتدلة متزنة ، لانه يجرفه تيار أهوائه ورغباته إلى جانب من جوانب الافراط . وإذا هو مال إلى جانب واحد ، فكثير من الجوانب تعمى عليه ، وكثير من المصالح والحقائق يغمض هو نفسه عنها عينيه ! وليس أدل على هذا التعامي والاغفال المتعمد من شهادة أعمى من انفسهم . فهذا العالم الطبيعي الروسي الممتاز انطون نيميلوف Anton Nemilov الذي هو شيوعي خالص العقيدة ، يسود من كتابه (The Biological Tragedy of Woman) (١) الاثبات عدم المساواة الفطرية بين الرجل والمرأة بتجارب العلوم الطبيعية ومشاهداتها ، ثم يعقب بنفسه على كل هذا التحقيق العلمي بقوله : « إذا قيل في هذه الايام : إن المرأة يجب أن تمتنع في دائرة التمدن حقوقاً محدودة ، لم يؤيده من الرجال إلا الاقل . ونحن بانفسنا

(١) نشرت ترجمة هذا الكتاب باللغة الانكليزية في لندن سنة ١٩٣٣ م

من يخالفون هذا الرأي . ولكن ينبغي ألا نخدع أنفسنا بزعم
أن إقامة المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العملية أمر "هين
ميسور" . الحق أنه لم يجتهد أحد في الدنيا لتحقيق هذه المساواة
بين الصنفين ، مثل ما اجتهدنا في روسيا السوفيتية . ولم يوضع
في العالم من القوانين السخوة البريئة من التعصب ، في هذا الباب
مثل ما وضع عندنا . ولكن الحق ، مع ذلك كله ، أن منزلة
المرأة قلما تبديت في الاسرة ... (الصفحة : ٧٦) ولا في
الامرة فحسب ، بل قلما تبديت في المجتمع ايضاً . فيقول في
مكان آخر :

« لا يزال تصور عدم مساواة الرجل والمرأة - ذلك التصور
العميق - راسخاً ، لاني قلوب الطبقات ذات المستوى الذهني
البيسط ، بل في قلوب الطبقات السوفيتية العليا ايضاً . بل النساء
أنفسهن قد بلغ من تأثير هذا التصور في نفوسهن ، أنهن إذا
عوملن معاملة المساواة الكاملة مع الرجال ، يعددن ذلك خطأ
من مكانة أولئك ، ويجدن لهم فيه معاني التخث . ولو أننا
نتبع في هذا الامر افكار عالم طبيعي أو مصنف أو طالب أو
تاجر أو شيوعي خالص العقيدة ، لانكشف لنا عن غير بعيد ،
أنه لا يرى المرأة كفتناً له أو نداءً يمثله ، وكذلك إن نظرنا في

رواية من الروايات العصرية ، مهيا كان مبلغ كاتبها من حرية
الفكر ، فلا بد أن تقع فيها على عبارات تم على هذا التصور
بشأن المرأة . (الصفحة ١٩٤ - ١٩٥) . وما السبب في ذلك ؟
السبب في ذلك أن المبادئ الانقلابية تصطدم في هذا
المقام بأمر واقع هام ، هو انه لامساواة بين الجنسين باعتبار
علم الاحياء (Biology) ولم تكلفها الفطرة بأعباء سواء «
(الصفحة ٧٧)

ودونك عبارة أخرى تساعدك على استنباط الحقيقة :

« الحق أن جميع العمال (Workers) قد بدت فيهم اعراض
الفوضى الجنسية (Sexual Anarchy) . وهذه حالة جد خطيرة
تهدد النظام الاشتراكي بالدمار ، فيجب أن نحارب بكل
ما أمكن من الطرق ، لان المحاربة في هذه الجهة ذات مشاكل
وصعوبات . ولي أن أدلكم على آلاف من الاحداث ، يعلم منها
أن الاباحية الجنسية (Sexual Licentiousness) قد سرت
عدواها ، لاني الجهال الاغرار فحسب ، بل في الافراد المثقفين
من طبقة العمال أيضاً ، (الصفحة ٢٠٢ - ٢٠٣)

فانظر ما بين شهادة هذه العبارات وما أوضحها . فهم بجانب
يعترفون بأن الرجل والمرأة لم تجعلها الفطرة نفسها متساويين

ولم تنجح المساوي المبذولة لتحقيق تلك المساواة بينها في الحياة
 العملية ؛ وأيا قدر أقيم بينها من هذه المساواة على الرغم من
 مقتضيات الفطرة ، كان من عواقبه أن اندفع تيار الفواحش ،
 وأمسى نظام المجتمع بأسره في خطر منه مهيب . وبجانب آخر
 يدعون ألا تحد حقوق المرأة في النظام الاجتماعي بحدود ،
 وأنه إن فعل ذلك ليخالفه . فأي دليل أقوى من ذلك على
 كون الانسان العارف البصير ، لا الجاهل الغي قد بلغ من
 اتباعه لهواه ونزعاته أن يكذب لتحقيقه هو ، ويجحد مشاهداته
 نفسه . فيغض عينيه عن كل الحقائق ويميل بهواه إلى جانب
 بعينه فيوغل فيه إلى نهايته ، مهما كان من قوة الحجج التي تقدمها
 علومه ، ومن عظمة الاحداث التي تسمعها أذناه وعبر النتائج التي
 تشهدها عيناه . في التنديد بافراطه ذلك . «أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ
 إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ
 وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً ، فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ؟
 أَفَلَا تَذَكَّرُونَ .» ! (الجاثية : ٢٣)

مبزة الاعتدال في قانون الاسلام

وهناك في هذا العالم التائه بين الافراط والتفريط ، نظام

تمدني وحيد ، يمتاز بغاية التوازن والاعتدال ، ويراعي كل ناحية -
- مهها دقت وصغرت - من نواحي الفطرة الانسانية ، ويستند
إلى المعرفة التفصيلية الكاملة بتكوين الانسان وجبلته الحيوانية
وطبعه الانساني وخصائصه النفسية ودواعيه الفطرية ، ويحقق
مقصود الفطرة من خلق كل شيء من ذلك تحقيقاً تاماً لا يفوت
حتى أهون المقاصد وأبسطها . ثم تتحد فيه هذه المقاصد جميعاً
وتتعاون على تحقيق ذلك المقصد الرئيسي الاعلى الذي هو غاية
حياة الانسان نفسه . ويبلغ هذا الاعتدال والاتزان والتناسب
مبلغاً من الكمال ، ليس في وسع الانسان ان يخترعه بعقله أو
جهده . أما أن يكون القانون من وضع الانسان ثم لا يوجد في
ناحية من نواحيه ميلان أو رجحان ، فمالم يمكن قط ولن يمكن
أبداً . وذلك أن الانسان العامي لا يستطيع حتى أن يفهم كل
الفهم مصالح هذا القانون المعتدل المتزن الحكيم ، فضلاً عن
أن يقدر على وضعه ، مالم يكن أوتي طبعاً سليماً وما لم يكتب
العلوم ، ويمارس التجارب في ذلك القانون مدة من السنين ، ثم
يظل أعواماً متوالية يفكر فيه ويتأمل . وإني لأمدح هذا
القانون لكوني قد آمنت بالإسلام ، بل الامور أني ما آمنت بهذا
الدين إلا لأني وجدت فيه كمال التوازن والتناسب وحسن

الملائمة لقوانين الفطرة ، بما قد جعل قايي يشهد بأن واضع
هذا القانون هو الذي قد فطر السماوات والارض ، وهو عالم
الغيب والشهادة . ومن الحق أن لا يهدي الانسان التائه في مجاهل
الضلال ، الى طريق القصد والاعتدال ، إلا هو سبحانه . « قُلِ
اللَّسَّهْمُ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ
أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ »
(الزمر : ٤٦)

★ ★ ★

نظام الاجتماع الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التطبيقات الأساسية

من مزايا الاسلام انه لا يأتي بقانون إلاّ ويُشير بنفسه الى حكمته أيضاً . فالقانون الذي قد جاء به لضبط العلاقات بين الرجل والمرأة في الاجتماع ، قد بيّن بنفسه ما وراءه من حقائق الفطرة وأصول الحكمة .

المفهوم الاساسي للزوجية

وأولى الحقائق التي يكشف عن وجهها الستري في هذا الصدد هي :
« وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ » . (الذاريات : ٤٩)
ففسّر الآية الى عموم القانون الزوجي (Law of Sex)
وشموله ، ويعلن صانع هذا الكون فيها سرّ صناعته ، فيقول
إنه خلّقَ هذا المَعْمَل الكوني على قاعدة الزوجية ، أي أن
جميع آلاله وماكاناته قد خلقت أزواجاً ، وكل ما يُرى من

بدائع الصنع في هذه الخليقة ، هو راجع الى تلك المزاوجة بين
الأشياء .

ولنتدبر ماهي الزوجية : إن الزوجية في الحقيقة عبارة عن
أن يكون شيء متصفاً بالفعل وآخر متصفاً بالقبول
والانفعال . ويكون في أحدهما التأثير وفي الآخر التأثير ، وفي
هذا العقد وفي ذلك الانعقاد . وهذا الفعل والانفعال والتأثير
والتأثر والعقد والانعقاد بين الشئين هو علاقة الزوجية بينهما .
وهذه العلاقة هي أساس تركيب الأشياء في هذا العالم . وعلى
هذا التركيب يجري نظام هذا الكون . فكل شيء في هذا
الكون قد خلق زوجين و صنفين في طبقته . وكل زوجين من
الأزواج يرتبطان - من حيث المبدأ والأصل - بهذه العلاقة
الزوجية التي يكون أحدهما فيه فاعلاً والآخر قابلاً ومنفعلاً .
ولا ريب أنه تختلف كيفية هذه العلاقة باختلاف طبقات
المخلوقات ، فمن أنواع المزاوجة ما يوجد بين العناصر والجواهر ،
ومنها ما يكون بين المركبات غير النامية ، وآخر تراه بين
الاجسام النامية ، ونوع تعبه في أنواع الحيوان ، وكل هذه
الأنواع من المزاوجة تختلف في نوعيتها وكيفية مقاصدها
الفطرية ، ولكنها تتفق في أصل الزوجية وجوهرها . ولتحقيق

مقصود الفطرة الرئيسي - هـ - و حصول التركيب وحدوث
الهيئة المركبة - في كل نوع من أنواع هذا الوجود ، مها
كانت طبقته ، لا بد أن يكون أحد زوجيه متصفاً بقوة الفعل
والآخر بقوة الانفعال .

وإذ تقرر هذا المفهوم للآية المذكورة آنفاً ، فيستنبط
منه الباحث ثلاثة مبادئ أولية للقانون الزوجي :

أولها أن الدستور الذي قد خلق الله تعالى عليه الكون ،
والطريق الذي قد جعله سبباً لسير نظامه هذا ، لا يمكن أن
يكون نجساً مكروهاً ؛ بل هو - من حيث أصله وجوهره -
نظيفٌ محترم ، وهكذا ينبغي أن يكون . وقد يخالفه
أعداء هذا النظام ويحتنبونه زاعمين إياه شيئاً بشعاً بمقوتاً ،
ولكن باريء هذا النظام ومالكه لم يكن ليبريد أن يقف
دولابُه وتتعطل حركته . وإنما مشيئته أن يبقى مَعْمَلُه هذا
جارياً في عمله وتبقى آلاتُه كلها تأتي بوظائفها فيه .

والثاني أن صفتي الفعل والانفعال كليهما لازم لتسيير هذا
النظام . ولوجود الفاعل والمنفعل أهمية سواء في هذا الكون .
ولا فضيلة للفاعل من حيث هو فاعل ، ولا نقيصة للمنفعل في

انفعاله . وكال الفاعل أن تكون فيه قوة الفعل والصفات الفاعلية على اتمها حتى يستطيع القيام بواجب الخدمة الفعلية من الزوجية .
وكال المنفعل أن تكون فيه قوة الانفعال وكيفية على أكملها لكي يحسن القيام بالجانب القبولي والانفعالي للزوجية . وكما انك إن أزلت جزءاً من أجزاء ماكنة صغيرة عن موضعه ، وأردت أن تستخدمه لأمرٍ آخر لم يصنع له ، ما كنت في رأي الناس إلا سقيماً أخرج ، وكنت حريباً - أولاً - بان لا تنجح في محاولتك هذه ، وإن أبيت وجهدت في الامر جهداً ، ما زدت على أن تكسر الماكنة كسراً ، كذلك حال ماكنة هذا الوجود الضخمة . فإن أهل السفاهة والحرق قد تمدّتهم أنفسهم بأن يضعوا الجزء الفاعل منها مكان الجزء المنفعل ، أو يضعوا الجزء المنفعل مكان الفاعل ، ثم قد يمتعنون في حماقتهم إلى أن يقوموا يسعون لتحقيق ذلك ويؤملوا النجاح في سعيهم هذا . ولكن صانع هذه الماكنة ما كان ليفعل مثل فعلهم . وإنما شأنه ان يضع الجزء الفاعل موضع الفعل أبداً ويربّيه حسب ذلك ويضع الجزء المنفعل موضع الانفعال أبداً ويربّي فيه الملكة الانفعالية ليس غير .

والثالث أنه بما لا شك فيه ان للفعل نوعاً من الفضيلة على

القبول والانفعال . ولكن ليس من معاني هذه الفضيلة ان
 يكون مع الفعل العزّ ومع الانفعال الذلّ . وإنما هذه الفضيلة
 من حيث القوة والغلبة والتأثير . فأَيُّ شيء يفعل فعلاً في شيء
 آخر ، فأَيُّ يفعله لكونه غالباً عليه واقوى منه ولأنّ له قوةً
 على التأثير فيه . والشيء الذي يقبل فعله وينفعل به ، فما علّة
 قبوله وانفعاله إلا كونه مغلوباً وضعيفاً ومستعداً للتأثر به .
 وكما ان حصول الفعل يستلزم وجود الفاعل والمنفعل على السواء
 كذلك من اللازم ان يكون الفاعل متّصفاً بالغلبة وقوة التأثير
 والمنفعل بالمغلوبية والقابليّة للتأثر . ذلك انه إن كان كلاهما
 يساوي الآخر قوةً ، ولم تكن لاحدهما على الآخر غلبة ، لم
 يتأثر أحدهما بالآخر وانتفى حصول الفعل . فالتوب ، ان كان
 فيه من الصلابة والقوة ما في الابرة ، لم يمكن فعل الحياطة ،
 والأرض ، إن لم يكن فيها من اللين والدمائة ما تقبل به فعل
 الرّفش والمحراث فيها ، لم تمكن الزراعة والبناء . ومحصل
 القول أن كل ما يقع في هذه الدنيا من الأفعال ، لا يمكن ان
 أن يتم أحد منها لو لم يكن إزاء كل فاعلٍ منفعلٌ ، ولو لم تكن
 في المنفعل قابلية للتأثر بفعل الفاعل . لذلك من مقتضى الطبيعة
 في الزوج الفاعل - من الزوجين - أن تكون فيه الغلبة

والشدة والتحكم ، مما يعبر عنه بالذكورة والرجولية ، لانه لا بد له منه لأجل القيام بوظيفته من حيث هو أداة فاعلة . وعلى العكس من ذلك ، من مقتضى الطبع الانفعالي في الزوج المنفعل ان يكون فيه اللين والرفقة والنعومة والتأثر ، مما يقال له الأنوثة والطبع النسوي ، وذلك لأن هذه الصفات هي التي تمكنه من النجاح في الجانب الانفعالي من الزوجية . فالذين لا يعرفون هذا السر هم فريقان اثنان ، فريق يحسب فضيلة الفاعل الذاتية بمثابة العز والكرامة ، فيعد المنفعل في ذاته ذليلاً مهيناً ، وآخر 'ينكر' بالمرّة تلك الفضيلة المخصوصة بالفاعل ، فيريد ان يحدث في المنفعل أيضاً تلك الصفات التي يجب ان تكون في الفاعل ولكن الصانع الحكيم الذي قد صنع الجزأين ، ينصبها في ما كنته على نحو يضمن لها المساواة في الكرامة والعز وفي العناية والتربية ، ويضمن لهما مع ذلك ان تنشأ فيهما صفتا الغالبية والمغلوبة اللتان يقتضيهما الطبع الفاعل والمنفعل في الزوجين ، لتتحقق غاية المزاوجة بينهما ، لأن يكونا كحجرين متساويين في الشدة والصلابة ، قد يحتك أحدهما بالآخر ، ولكن لا يمكن ان يحصل بينهما امتزاج ، ويحدث بامتزاجها تركيب .

هذه هي المبادئ التي تستخرج من مفهوم الزوجية الابتدائي

وإن مجرد كون الرجل والمرأة زوجين باعتبارهما وجوداً مادياً ، يقتضي ان تراعى هذه المبادئ فيما بينها من الصلات . وستعلم فيما يأتي ان القانون الاجتماعي الذي قد وضعه فاطر السماوات والارض ، قد روعيَّت فيه هذه المبادئ الثلاثة مراعاةً كاملةً .

الفطرة الحيوانية في الانسان ومقتضياتها

وتعال الآن نتقدم خطوةً في البحث . إن وجود المرأة والرجل ليس وجوداً مادياً فحسب ، بل هو أيضاً وجود حيواني ، ولننظر ما هو مقتضى كونها زوجين بهذا الاعتبار . فيقول الخالق عز وجل : « جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرْوُكُمْ فِيهِ » (الشورى : ١١) ويقول : « نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ » (البقرة ٢٢٣) .

ففي الآية الاولى قد ذكر الله تعالى خلق الانسان والحيوان كليهما أزواجاً ، وبيَّن الغاية المشتركة بينهما من ذلك بقوله « يذروكم فيه » أي ان تجري بعلاقتها الزوجية سلسلة التناسل . ثم أفرَدَ النوع الإنساني عن سائر الانواع في الآية الثانية وبيَّن ان علاقة ما بين الزوجين من هذا النوع دون

سائر الانواع الحيوانية ، كالعلاقة بين الحرث والحارث. وهذه حقيقة أحيائية (Biological Fact) وأحسن تشبيهه لصلة المرأة والرجل من وجهة نظر علم الاحياء . ويستنبط الباحث من هاتين الآيتين مبادئ ثلاثة أخرى هي :

١ - أن الله قد خلق الأزواج الانسانية كالأزواج الحيوانية ، لكي يجري بعلاقتهم الجنسية النسل الانساني ويبقى النوع . وهذا من مقتضيات الطبع الحيواني في الإنسان ، مما تجب مراعاته . فالله تعالى لم يخلق النوع الانساني لاجل ان يتمتع بعض أفرادهم بمتاع هذه الحياة ، ثم يموتوا وينقرضوا ، بل هو سبحانه يريد أن يبقى هذا النوع في الارض إلى أجل مسمى . وماركس الميلان الجنسي في فطرته الحيوانية إلا حفز الأزواجه على التواصل والتناسل ليعمروا بذلك أرض الله . فكل قانون ينزل من عند الله ليس من شأنه ان يكبت هذا الميلان الجنسي او يقضي عليه ، ولا أن يدعو إلى احتقاره واجتنابه ، بل لا بد أن يكون فيه مجال لتمكين المرء من الاستجابة لحاجته الفطرية هذه .

٢ - وقد بين الله تعالى بتشبيهه للمرأة والرجل بالحرث والحارث ان العلاقة بين الزوجين الإنسانيين تختلف عن التي

تكون بين الزوجين الحيوانيين . وقد رُكِّبت أجسامهما من
الوجهة الحيوانية أيضاً - دع عنك الوجهة الإنسانية - تركيباً
يستلزم لعلاقتها ذلك الثبات والدوام الذي يكون لعلاقة
الحارث بحوثه . فكما ان الحارث لا ينتهي عمله في الحارث بمجرد
إلقاء البذر فيه ، بل يكون من واجبه بعد ذلك ان يسقيه
ويسقيه ويرعاه ويسهر عليه ، كذلك ليست المرأة بمزرعة يلقي
فيها من يمر بها بذره كيفما اتفق ، فتنبت شجرة برية . بل
هي إذا حملت ، تحتاج إلى أن يقوم حارثها برعايتها وكفالتها .

٣ - إن ما بين الزوجين الانسانيين من الجاذبة الجنسية ،
هو باعتبار علم الأحياء (Biologically) من نفس النوع الذي
يوجد في سائر أنواع الحيوان . فكل فرد من جنس واحد
يميل ميلاناً حيوانياً إلى كل فرد من الجنس الآخر . وما
رُكِّب في طباعهم من النزعة القوية إلى التناسل ، يجذب
جميع أفراد الصنفين ، الذين يصلحون له فعلاً ، بعضهم إلى بعض .
فالقانون الذي وضعه فاطر هذا الكون ما كان ليغفل عن
هذا الجانب الضعيف من فطرة الانسان الحيوانية ، لأنه
يكن فيه ميلان شديد إلى الفوضى الجنسية (Sexual
Anarchy) لا يمكن ضبطه وتحديدته إلا بالتدابير الخاصة

من التحفظ والاحتياط . وإن انفلت هذا الميلان من القيـد
مرة ، فلا يمنع الانسان شيء عن نحوئه إلى الحيوان بل إلى
أسفل أنواعه . « لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ
ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ » . (التين : ٤ - ٦)

الفطرة الانسانية ومقتضياتها

إن الطبع الحيواني - كما أسلفنا - كالفرش والاساس في
خلقة الانسان ، وعليها رُفعت قواعد إنسانيته . لذلك كان
كل ما يحتاج إليه الانسان لبقاء وجوده الفردي ووجوده النوعي ، قد
ر كسب الله في طبيعته الحيوانية النزوع إليه والرغبة فيه والاستعداد
لتحصيله . وليس من مشيئة الفطرة ألا تقضى أية رغبة من
تلك الرغبات ، أو يبطل جانب من جوانب ذلك الاستعداد ،
لأن هذه كلها أيضاً لازمة للانسان ، وبدونها لا يمكن أن
يعيش ويبقى نوعه . وإنما تريد الفطرة ألا ينحو الانسان في
قضاء تلك الرغبات واستخدام ذلك الاستعداد نحو حيوانياً
محضاً ، بل يجب أن يكون طريقه في ذلك إنسانياً بحسب ما يقتضيه
طبعه الانساني من الامور ، وبرعاية ما جعل في نفسه طلبه .

من المقاصد فوق الحيوانية . ولهذا الغرض قد وضع الله تعالى حدوداً شرعية ، كي تضبط أعمال الانسان بضابطة . ثم حذّره بأنه إن تعدّى تلك الحدود ، مائلاً إلى الإفراط أو التفريط ، أتقى يديه إلى التهلكة . « وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ » (الطلاق : ١) .

ولننظر الآن أي خصائص الفطرة الإنسانية وأي مقتضياتها في الشؤون الجنسية هي التي يُشير إليها القرآن الكريم :
١ .. الذي أودعته الفطرة الإنسانية من نوع العلاقة بين الجنسين ، يفصله القرآن بما يأتي : « خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً » (الروم : ٣١) وبآية : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ » (البقرة : ١٨٧) .

فالآية السابقة في الصفحات الماضية ، التي ذكرت كون الانسان والحيوان معاً خلقاً أزواجاً ، جعلت المقصود بخلق الزوجين بقاء النسل وحده . فالآن قد أفرد الانسان عن الحيوان وذكر من خاصّته أن له من وراء الزوجية مقصداً أسمى وأجلّ ، وهو أنه يجب ألا تكون بين زوجيه علاقة شهوةٍ فحسب ، بل تكون بينها علاقة حبٍّ ومودةٍ

وأنس ، وعلاقة تأتلف بها القلوب وتتصل الأرواح ،
ويكون أحدهما موضع سرّ للآخر وشريكه في البؤس
والرخاء ، ويكون بينهما من الملازمة والاتصال الأبدي
ما يكون بين الجسد والثوب . فهذه العلاقة بين الصنفين - كما
سبق أن فصلنا فيه القول - هي الصخرة الأساسية لبناء التمدن
الانساني . ثم أشير بقول (لتسكنوا إليها) في الآية ، الى ان المرأة
موضع الراحة والسكينة للرجل . وليست وظيفتها الفطرية إلا
أن تهيب للرجل زاوية أمن وسكون وراحة في هذه الدنيا المملوءة
بالمتعاب والمشاق . وهذه الزاوية هي حياة المرء العائلية التي قد
تهاون بأمرها أهل الغرب لاجل المنافع المادية . والحال أن
لهذه الشعبة من حياة المرء من الخطورة والاهمية ما لساير شعب
التمدن والعمران . وهذه أيضاً لازمة للحياة التمدنية كالزوم
ساير الشعب لها .

٢ - وهذه العلاقة الجنسية لا تقتضي المودة فيما بين الزوجين
فحسب ، بل تقتضي مع ذلك أن تكون لكليهما صلة ووحية
عميقة بالولد الذي ينتج عن تلك العلاقة الودية بينهما . لذلك
قد جعلت الفطرة في تكوين الانسان وفي تكوين المرأة وطريقة
حملها ورضاعتها على الاخص ، ما هو كفيلاً بأن يملأ شعاب قلبها
بحب الأولاد . فيقول عزّ من قائل « حَمَلْتَهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى

وهن وفيصاله في عامين» (لقمان : ١٤) . ويقول في موضع آخر : «حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلَهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا» (الاحقاف : ١٥) وكذلك حال الرجل ، وإن كان دون المرأة في حب الأولاد . «زَيْنَ لِنِّسَاءِ حُبِّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ» (آل عمران : ١٤) . وهذه المحبة والحنان الفطري تقيم اوامر الصهر والنسب بين افراد الانسان ، ومن تلك الاوامر تنشأ الاسر والعائلات . ومن هذه تتألف القبائل والشعوب ومن روابط هذه الشعوب والقبائل ينتج التمدن «وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا» (الفرقان : ٥٤) «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا» . (الحجرات : ١٣) .

فقرابات الرحم وأوامر الصهر والأنساب هي في الحقيقة مؤسسات بدائية طبيعية للتمدن الانساني، ويتوقف قيامها على أن يكون الاولاد من الآباء المعروفين المعالمين ، وتحفظ الانساب من الخلط والزيف .

٣ - ومن مقتضى الفطرة الانسانية أيضاً أنه إن تَرَكَ الإنسان من ورائه شيئاً كسبه بكفِّ يمينه وعرق جبينه ،

يتركه لاولاده وأقاربه الذين بقي طول حياته مرتبطاً بهم
بقرابات الرحم والدم . « وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى
بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ » . (الأنفال: ٧٥) . « وَمَا جَعَلَ
أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ » . (الاحزاب: ٤) . ويؤخذ من ذلك
أن حفظ الانساب مما تستلزمه قسمة الميراث أيضاً .

٤ - إن غريزة الحياء في الانسان غريزة طبيعية . ففي
جسده أعضاء وأجزاء قد جعله الله على الرغبة في سترها وإخفائها .
وهذه الرغبة هي التي ما زالت تحض الانسان منذ الأزل على
أن يتخذ جسده نوعاً من أنواع اللباس . وفي هذا الباب يرد
القرآن النظرية الجديدة رداً باتاً ، فيقول : « إِنَّ أَجْزَاءَ الْجَسَدِ
الانساني التي قد وضعت فيها الجاذبية الجنسية للرجل والمرأة ،
تقتضي الفطرة الانسانية أن يُعنى المرء بسترها ويستحيي من
كشفها ، ولكن الشيطان لا ريب يريد على أن يبرزها .
« فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا
مِنْ سَوْءَاتِهِمَا فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ ، بَدَتَا لَهُمَا
سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيَّهَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ » .
(الاعراف ٢٠ - ٢٢) . ثم يقول القرآن إن الله قد أنزل
عليكم اللباس لتتخذوه ساتراً لعوراتكم وزينةً لاجسامكم .

ولكن هذا الستر للعورات ليس كل شيء ، بل يجب مع ذلك
أن يَعْمُرَ تقوى الله قلوبكم . « قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا
يُؤَارِي سَوْءَ آتِكُمْ وَرِيشًا . وَ لِبَاسٍ التَّقْوَى ، ذَلِكَ
خَيْرٌ » . (الاعراف : ٢٦)

هذه هي التصورات الأساسية لنظام الاجتماع الاسلامي .
فاجعلها على ذكر منك ، ثم ادرس الصورة التفصيلية للنظام
الاجتماعي الذي قد أسس على هذه التصورات . وعليك في
أثناء دراستك هذه ، أن تتحرى بالنظر العميق مبلغ الوحدة
والتساقق والمطابقة والارتباط المنطقي الذي يراعيه الاسلام
في تطبيق النظريات التي يعدها أساساً لقانونه على تفاصيل الحياة
وجزئياتها العملية . الحق أن كل ما عهدناه من القوانين التي
وَضَعَهَا الانسان ، من نقصها البارز المشترك أنها إذا طُبِّقَتْ
في الحياة ، لا يبقى بين نظريتها الأساسية وتفاصيلها العملية
ارتباطٌ منطقي كامل . فتعارض الاصول والفروع . وتأتي
الكليات المعروضة في الكتب ، مختلفاً مزاجها عن المزاج
الذي يتكون للجزئيات المقررة للعمل والتنفيذ . وربما
حلقت العقول في سماء الخيال ، فجاءت بنظرية رائعة أخاذة ،

ولكنها إذا هبطت من عالم التصوّر والخيال إلى دنيا الحقيقة والعمل ، وأرادت أن تنقذ نظريتها في الحياة ، فإنها تمار في مسائل هذه الدنيا العملية حيرةً تُذهلها هي نفسها عن نظريتها تلك . وهذا الضعف والحلل لا يخلو منه أيّ قانون من القوانين الوضعية . فهلنمّ الآن ، وانظروا بكل ما شاءت لك نفسك من الدقة والتفحص في هذا القانون الذي عرضه على العالم راع أممي نشأ في قفار العرب ، وما استشار في وضعه مجلساً تشريعياً أو لجنةً مختارة ، هل ترى فيه أثراً للتناقض ، أو عليه مسحة من عدم الارتباط المنطقي ؟!

★ ★ ★

الأصول والأركان

إن أهم ما يواجه من المسائل في تنظيم الاجتماع ، هو - كما
اسلفنا ذكره في موضع آخر - منع الميلان الجنسي عن الفوضى
والطغيان ، وضبطه بضابطة . لأنه لا يمكن بدونه تأليف نظام
للتمدن . وإن هو أُلّف بدونه على فرض المحال ، فما هناك من
سبيل إلى صون هذا النظام من التبعثر وصون الانسان من
الانحطاط الخلقي والفكري الشديد . من أجل ذلك قد قيّد
الاسلام علائق الرجل والمرأة بقيود شتى ، وضما بهذا التدبير
إلى مركز واحد .

المحرمات

فالقانون الاسلامي يبدأ - من صنفى الذكور والاناث -
بالافراد الذين هم مضطرون بطبيعة الحال إلى أن يتعاشروا في
مكان واحد ، أو يرتبطوا بعلاقات قريبة ، فيحرم بعضهم على

بعضٍ جميعاً، كالأم والولد، والاب والابنة، والاخ والاخت
والعمة وابن الأخ، والعم وابنة الاخ، والحالة وابن الأخت،
والخال وبنت الاخت، وزوج الام وبنت الزوجة، وزوجة
الاب وابن الزوج، والحماة والصهر، والحمو والكنة، وأخت
الزوجة وزوج الاخت (في حياة الاخت) والأقارب الرضاعين
(سورة النساء : ٢٢ - ٢٣) . فهؤلاء جميعاً قد حُرِّمَ أحدهم
على الآخر وُنزّهت علاقتهم عن النزعة الجنسية تنزيهاً لا يكاد أي
فرد منهم يتصور معه أن يميل إلى الآخر ميلاً جنسياً ، اللهم إلا
الانذال البهائم الذين لا تخضع بهيمتهم لأي ضابط خلقي .

تحريم الزنا

وقد حُرِّمَ على الرجل ، بعد هذا التحديد ، جميع النساء
اللاتي هُنَّ في عقد غيره من الرجال «والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ...»
(النساء : ٢٤) .

وأما مَنْ عدا هؤلاء من النساء ، فقد حُرِّمَ عليه أن
يتعلّق بهن بعلاقة جنسية مطلقة من كل قيد . « وَلَا تَقْرَبُوا
الزَّانِيَ إِذْ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا . (الإمرأ : ٣٢)

النظام

فهذه الحدود والقيود سُدَّتْ على المرء جميع أبواب
الفوضى الجنسية . ولكنه كان من اللازم لتحقيق مطالب طبعه
الحيواني ، ولإبقاء الطريق الفطري المقرَّر لهذا الكون ، أن
يُفتح له بابٌ يَقْضِي منه حاجته الفطرية . ففُتِحَ له ذلك الباب
بصورة النكاح . وأُبيح له أن يقضي حاجته تلك ، ولكن من
غير طريق الفوضى والإباحية ، وفي غير حال التستر والحفاء ،
بل يفعل ذلك بإعلان منه وتصريح ، حتى يكون من المعلوم
المعترف به في المجتمع أن فلاناً وفلاناً قد دخلا في عقد المعاشرة
واقترنا . « وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا
بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فانكحوهنَّ
بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ مُحْصِنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا
مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ » (النساء : ٢٤ - ٢٥) .

فانظرْ . ميزة الاسلام في تحريم الاعتدال ، أن العلاقة
الجنسية التي كانت محرمةً ومُسْتَشْنَعَةً خارجَ دائرة النكاح
عادت في دائرة الزواج مباحةً ومستحسنةً ، بل عملاً صالحاً
يؤمر به ويُنكر اجتنابه . وليس هذا فحسب . بل يصبح
مثل هذه العلاقة بين الزوجين عبادةً . حتى إن المرأة إن صامت

النافلة أو دخلت في الصلاة أو التلاوة فراراً من قضاء حاجة
بعلها الشرعية ، كانت آثمةً ولم تُقبل منها تلك العبادة . ودونك
بعض ما روي عن النبي ﷺ في هذا الباب : « عليكم بالبائة
فإنه أغضّ قلبصر وأحصن للفرج . فمن لم يستطع منكم البائة
فعليه بالصوم ، فإن الصوم له وجاء »^(١) . « والله إني لأخشاكم
الله وأنفاكم له . لكنني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج
النساء . فمن رغب عن سنتي فليس مني »^(٢) . « لاتصوم المرأة
وبعلها شاهد ، إلا بإذنه »^(٣) . « إذا باتت المرأة مهاجرة
فراش زوجها ، لعنتها الملائكة حتى ترجع »^(٤) . « إذا رأى
أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله ، فإن معها مثل الذي
معا »^(٥) .

وغاية الشرع من كل هذه الوصايا والاحكام أن تُسد أبواب

(١) الترمذي في كتاب النكاح . وفي هذا المعنى حديث في كتاب
النكاح للبخاري .

(٢) البخاري : كتاب النكاح

(٣) البخاري : باب صوم المرأة بإذن زوجها

(٤) البخاري : كتاب النكاح

(٥) الترمذي : باب ما جاء في الرجل يرى المرأة فتعجبه .

الفوضى الجنسية كلها، وتُحصر العلاقات الزوجية في دائرة الزواج وألا تكون خارجَ هذه الدائرة - ما أمكن - محرّكات جنسية من أي نوع . وأما الهيجان الذي ينشأ عن مقتضى الفطرة أو عن الاحداث المصادفة ، فيكون لتهديته وتسكينه ملجأ يلجأ اليه وهو الزوج للزوج حتى يتمكن الانسان من خدمة النظام الاجتماعي بقوة مدخّرة مجتمعة (Conservated Energy) ونفس هادئة سليمة من كل المحركات المتضعة غير الطبيعية ، ويستخدم عنصر الحب والنزعة الجنسية - الذي قد ركّبه الله في كل رجل وامرأة لتسيير هذا النظام الكوني - لتشكيل الاسرة وإحكام أركانها. فالزواج في الاسلام مرضي من جميع الوجوه لانه يفي بمطالب الفطرة الانسانية والحيوانية كليهما ويحقق مقصود القانون الإلهي . واجتناب الزواج بمقوت من جميع الاعتبارات لانه لا بد أن يضمن إحدى السيتين : إما أن يجتنب الانسان به تحقيق غاية القانون الطبيعي ، فيضيع قواه في محاربة الفطرة أو تتغلب عليه مطالب طبعه الحيواني فتُكرمه على ان يقضي شهواته بالطرق المحرمة الخاطئة .

تنظيم الاسرة

وبعد ان يقرر الاسلام الميلان الجنسي في الانسان وسيلة

لتشكيل الاسرة وإحكامها ، يقبل على تنظيم الاسرة . ويراعي في هذا التنظيم أيضاً كل ناحية من نواحي قانون الفطرة ، التي قد مرّ ذكرها ، باتزان كامل . وإن الدرجة السامية من العدل والانصاف ، التي يلاحظها الاسلام في تعيين حقوق الرجل والمرأة قد سردت تفصيلها في كتاب لي آخر بعنوان (حقوق الزوجين) وبها تعلم أن الاسلام قد أقام بين الصنفين من المساواة ما كان يمكن أن يكون . ولكنه لا يرضى من مساواتها ما يخالف قانون الفطرة . فللمرأة من الحقوق مثل ما للرجل ، من حيث هي إنسان . « وَكَلَّمْنَهُنَّ مِثْلَ الَّذِي عَلَّمْنَهُنَّ » (البقرة : ٢٢٨) . ولكن الفضيلة النوعية - بمعنى القوة والتقدم ، لا بمعنى الكرامة والعزّ - التي هي للرجل من حيث هو زوج فاعل ، قد اعترف به الإسلام له بمقتضى الانصاف . « وَلِلرَّجَالِ عَدْلٌ مِثْلَ دَرَجَةِ » (البقرة : ٢٢٨) وكذلك بعد أن قرّر الاسلام بين الرجل والمرأة علاقة الفاضل والمفضول بحسب ناموس الفطرة ، قد نظّم الاسرة على ما يأتي من القواعد :

قوامية الرجل

إن الرجل قوام على الأسرة . أي هو حاكم الاسرة وراعيها ومراقب أخلاقها وشؤونها ، وواجب الإطاعة لجميع أفرادها

إلا أن يأمر بمعصية الله ورسوله . ثم هو مكلف بعبادة الامرة
وتزويدها بمجاهات حياتها . «الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ
بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ
أَمْوَالِهِمْ» . (النساء : ٣٤) .

« الرجل راع على أهله وهو مسئول » (١) . «فَالصَّالِحَاتُ
قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» (النساء : ٣٤)

قال النبي ﷺ : « إذا خرجت المرأة من بيتها وزوجها كاره
لعنها كل ملك في السماء وكل شيء مرّت عليه غير الجنّ والإنس
حتى ترجع » (٢) . «وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ
وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ . فَإِن
أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» (النساء : ٣٤) وقال
النبي ﷺ : « لاطاعة لمن لم يطع الله » (٣) « ولا طاعة في معصية
الله » (٤) « إنما الطاعة بالمعروف » (٥) « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ

(١) البخاري : (باب قوا أنفسكم وأهليكم نارا) من (كتاب النكاح)

(٢) كشف الغمة

(٣) رواه أحمد من حديث معاذ .

(٤) رواه أحمد من حديث عمران بن حصين

(٥) البخاري : كتاب الاحكام

بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا. وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ
لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا» . (العنكبوت : ٨)
وهكذا نظمت الأسرة على أن يكون لها راعٍ وصاحب
أمر مطاع . ومن حاول أن يُخلِّ بتنظيم الأسرة هذا فيتوَّعه
النبي ﷺ بقوله : « من أفسد امرأةً على زوجها فليس منا » (١) .

دائرة عمل المرأة

وقد جعلت المرأة في هذا التنظيم ربةً البيت . وإذا كان
على زوجها كسب الاموال فعليها إنفاق تلك الاموال لتدبير
شؤون المنزل . « المرأة راعية على بيت زوجها وهي
مسئولة » (٢) . وقد وُضع عنها جميع الواجبات التي تتعلق
بخارج البيت . فلا تجب عليها - مثلاً - صلاة الجمعة (٣) . ولا يجب
عليها الجهاد ، وإن كان يجوز لها أن تخرج لخدمة المجاهدين في
ميدان الحرب ، إذا اقتضت الضرورة ، كما سنده فيما يأتي
بشيء من التحقيق . وأيضاً لا يجب عليها تشييع الجنائز ، بل

(١) كشف الغمة للشعراني

(٢) البخاري : باب قوا انفسكم وأهليكم نارا

(٣) انظر سنن أبي داود باب الجمعة المملوك والمرأة .

هي قد نهيت عنه (١) ولم تقرر عليها صلاة الجماعة ولا حضور
المساجد . ولئن كان قد رُخص لها في حضور المساجد ببعض
القيود ، فإنه لم يُستحسن منها قط . (٢) ثم لم يؤذن لها بالسفر
إلا مع أحد محارمها . (٣)

صفوة القول أن خروج المرأة من البيت لم يُحمد في حال
من الاحوال . وخير الهدى لها في الاسلام أن تلتزم بيئتها ،
كما تدل عليه آية : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ » ، دلالة واضحة (٤) .
ولكنه لم يشدد الاسلام في هذا الباب تشديداً لكون خروج

(١) البخاري : باب اتباع النساء للجنائز

(٢) أبو داود : باب ما جاء في خروج النساء الى المساجد

(٣) الترمذي : باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها .

وأبو داود : باب في المرأة تحج بغير محرم .

(٤) قد ذهب بعض الناس الى ان هذا الامر خاص لأزواج النبي صلى

الله عليه وسلم ، لا ابتداء الآية بخطاب : يا نساء النبي ! ولكننا نسال : أي وصية

من الوصايا الواردة في هذه الآية مخصوصة بأمهات المؤمنين دون سائر

النساء ؟ فقد قيل فيها : « إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه

مرض . وقلن قولاً معروفاً . وقرنن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية

الاولى . وأقن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله . إنما يريد الله

ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً » (الاحزاب : ٣٣-٣٢)

فتأمل كل هذه الوصايا والاوامر ، وقل لي : أي أمر منها لا يتصل بعامة =

النساء المسلمات؟ وهل النساء المسلمات لا يجب عليهن أن يتقين؟ أو قد أبيع
لهن أن يخضعن بالقول ويكلمن الرجال كلاماً يغريهم ويشوقهم؟ أو يجوز
لهن أن يتبرجن تبرج الجاهلية؟ ثم هل ينبغي لهن أن يتركن الصلاة والزكاة
ويعرضن عن طاعة الله ورسوله؟ وهل يريد الله أن يتركهن في الرجس
وإذا كانت كل هذه الأوامر والارشادات عامة لجميع المسلمات، فما المبرر
لتخصيص كلمة «وقرن في بيوتكن» وحدها بازواج النبي صلى الله عليه وسلم
إن مصدر الفهم الخاطيء في الحقيقة هو مبتدأ الآية؛ «يأمناء النبي لستى
كأحد من النساء». ولكن هذا الأسلوب لا يختلف - مثلاً - عن قولك لولد
يجيب: يا بني: لست كأحد من عامة الاولاد حتى تطوف في الشوارع وتأتي
بملاييق من الحركات، فعليك بالادب واللباقة، فقولك هذا لا يعني أن
سائر الاولاد يعمد فيهم طواف الشوارع وإتيان الحركات السيئة، ولا
يطلب منهم الادب واللباقة. بل المراد بمثل قولك هذا تحديد معيار لحاسن
الاخلاق وفضائلها، لكي يصبوا اليها كل ولد يريد أن يمشى كنجباء
الاولاد، فيسمى في بلوغه. وقد اختار القرآن هذه الطريقة لتوجيه النساء
لأن نساء العرب في الجاهلية كن على مثل الحرية التي توجد في نساء الغرب
في هذا الزمان، وكان العمل جارياً على تمويدهن الحضارة الاسلامية بشيء
من التدرج، وتعليمهن حدود الاخلاق وقيود الضابط الاجتماعي على يد
النبي صلى الله عليه وسلم. ففي تلك الاحوال عني الاسلام بضبط حياة أمهات
المؤمنين بضابطة على وجه خاص، حتى يكن أسوة لسائر النساء وتتبع
طريقتن وعاداتهن في بيوت عامة المسلمين.

هذا الرأي نفسه قد أبداه العلامة أبو بكر الجصاص في كتابه «احكام
القرآن» فيكتب: «وهذا الحكم وإن نزل خاصاً في النبي صلى الله عليه
وسلم وأزواجه، فالمعنى عام فيه وفي غيره. إذ كنا مأمورين باتباعه والافتداء
به، إلا ما خصه الله به دون أمته» (الجزء الثالث: الصفحة ٥٥؛)

المرأة من بيتها قد يكون من اللازم في بعض الاحوال ،
كأن لا يكون لها قيم من الرجال ، أو تضطر إلى العمل
خارج البيت خاصة قيم الاسرة أو ضالة معاشه أو مرضه أو
عجزه أو سبب آخر من هذا القبيل . فكل هذه الاوضاع
والاحوال قد جعل لها في القانون مندوحة ومنتسع . وجاء
في الحديث : « قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن »^(١)
ولكن مثل هذا الاذن قد منحته المرأة مراعاة للاحوال
والضرورات فحسب ، لا يغير شيئاً من القاعدة الرئيسية في
نظام الاجتماع الاسلامي ، وهي أن دائرة عمل المرأة هي البيت .
وليس الاذن بخروجهن منه إلا " رخصة " وتيسيراً ، فيجب
ألا يُحمل على غير معانيه ومقاصده .

القبول اللازم

وقد منحت المرأة البالغة كثيراً من الحرية في شؤونها
الشخصية . ولكنها لم تُمنح حرية الارادة والاختيار مثل

(١) البخاري : باب خروج النساء لحوائجن . وفي هذا المعنى حديث
في المسلم : باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان .

مما أعطيه الرجل البالغ . فللرجل - مثلاً - أن يخرج في السفر
 إلى حيث يشاء وأنسى يشاء . ولكن المرأة - بكراً كانت أم
 متزوجة - أم أرملة - يجب أن يصاحبها في السفر محرم . « لا يحل »
 لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً يكون ثلاثة
 أيام فصاعداً إلا « ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو
 ذو حرمة منها . » وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال :
 « لا تسافر المرأة مسيرة يوم وليلة إلا « ومعها محرم » (١) . وعن
 أبي هريرة أيضاً أنه ﷺ قال : « لا يحل » لامرأة مسلمة تسافر
 مسيرة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها » (٢)

أما الاختلاف في تعيين مقدار السفر في هذه الروايات ،
 فيدلّ على أن الأهمية ليست لمدة اليوم أو اليومين ، بل الأهمية
 كلها لتلاييح المرأة من حرية التنقل والسفر ما يؤدي إلى
 الفتنة . لذلك ما اهتم النبي ﷺ بتعيين مقدار لهذا السفر بل قال
 فيه أقوالاً مختلفة مراعاةً للوقت والمناسبة في مختلف أحوال
 السائلين .

والمرء له كل الحرية في أمر نكاحه . فله أن ينكح ما طالب

(١) الترمذي : باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها .

(٢) أبو داود : باب في المرأة نكح بغير محرم .

له من المسلمات أو من نساء أهل الكتاب . وله أيضاً أن يتمتع
بأمته . ولكن المرأة لم يجعل لها كل هذه الحرية والاختيار .
فلا يجوز لها أن تنكح رجلاً من غير المسلمين . « لا هُنَّ حِلٌّ
لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لِهِنَّ » . (المتحنة : ١٠) وكذلك
لا يجوز لها التمتع بعبيدها . ولم يرخص لها القرآن من التمتع
بملك اليمين مثل ما رخصه للرجل . وحدث في زمان عمر
رضي الله عنه أن امرأةً أخطأت تأويل الآية « ما ملكت
أيمانكم » ، فتمتعت بعبيدها . فلما بلغ ذلك عمر ، عرض الأمر
على مجلس شوراه من الصحابة ، فاجمعوا على الإفتاء عليها
بقولهم : « قبَّحها الله تأولت كتاب الله غير تأويله » وامرأة
أخرى استأذنت عمر في مثل ذلك ، فشدَّ عقوبتها وقال :
« لن تزال العرب بخير ما منعت نساؤها (١) » .

وأما إذا استثنى الكافر والعبد ، فالمرأة لها الحرية في
انتخاب زوجها من أحرار المسلمين . ولكنه يجب عليها في هذا
الأمر أيضاً أن تراعي رأي أبيها وجدِّها وأخوها وسائر أوليائها .
ولا ريب أنه ليس للأولياء أن ينكحوها أحداً بغير رضاهما .

(١) كشف الغمة للشعراني

القول النبي ﷺ : « الأيِّم أحق بنفسها من وليها » . ولا تُنكح البكر حتى تستأذن . ولكنه لا يليق بالمرأة كذلك أن تنكح من تشاء من الرجال بغير رضا الرجال المسؤولين من أسرتها . لأجل هذا قد استعمل القرآن البابَ الثلاثيَ من فعل نَكَحَ يَنكحُ كما تكلم عن الرجال فقال : « ولا تُنكِحُوا الْمُشْرَكَاتِ » (البقرة : ٢٢١) و « فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ » (النساء : ٢٥) ولكنه استعمل باب الإفعال من هذا الفعل متى كان الكلام في النساء فقال : « وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ » (النور : ٣٣) « وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا » (البقرة : ٢٢١) .

ومعنى ذلك أنه كما أن المرأة المتزوجة تابعة لبعليها ، كذلك البكر تابعة للرجال المسؤولين من أسرتها . وليست هذه التبعية معناها عدم الحرية لها في الإرادة والعمل أو عدم الخيرة لها في شأنها . بل المراد بها أنه لما كان الرجل هو المسؤول عن حفظ النظام الاجتماعي من الفوضى والاختلال وصيانة أخلاق الأسرة وشؤونها عن الفتن الداخلية والخارجية ، فقد فُرض على المرأة - حفظاً لهذا النظام - أن تطيع الرجل الذي هو مسؤول عنها ، سواء كان ذلك الرجل بعليها أو أبها أو أخاها .

مقوق المرأة

وكذلك حينما سلم الاسلام بقول : «بما فضل الله بعضهم على بعض» حقيقة طبيعية ، فقد قرّر معه على وجه الصحة واليقين أن للرجال عليهن درجة . فهو يعترف بالفرق الذي يوجد بين المرأة والرجل بدلالة علم الاحياء وعلم النفس ، ويراعيه ويبقى عليه بمقداره الصحيح ، ثم يحدد وظائف الصنفين ودرجاتهما بحسب نوعية ذلك الفرق وكيفيته .

وتأتي بعد ذلك مسألة هامة هي تقرير حقوق المرأة . والاسلام قد لاحظ في تقرير هذه الحقوق أموراً ثلاثة :

أولها منع الرجل أن يُسيء استعمال ما خوّل من صلاحيات الحكم والأمر على الاسرة لاجل حفظ نظامها فحسب فيتخذها أداة لظلم المرأة ، حتى تعود علاقة التابع والمتبوع بين المرأة والرجل كعلاقة الخادم والمالك فعلاً .

والثاني أنه يجب أن يتاح للمرأة كل الفروض التي تستطيع بها أن تنمي كفاءتها ومواهبها الفطرية ، في حدود النظام الاجتماعي ، بأكثر ما أمكنها ، وتقوم بنصيحتها من العمل لتعمير التمدن على أحسن وجه ممكن .

والتالث أنه يجب أن يكون من الممكن الميسور لها أن تبلغ أعلى مدارج النجاح والرفق ، ويجب مع ذلك أن يكون كل رفقها ونجاحها من حيث هي امرأة . إذ ليست محالها للرجال من حقوقها الواجبة . وليس مما ينفع التمدن أو المرأة نفسها أن تها وتعد لتجيا حياة الرجال ، ولا هي تستطيع أن تنجح في ذلك النمط من الحياة .

فالذي قد منح الاسلام المرأة من الحقوق التمدنية والاقتصادية الواسعة ، مراعيأ هذه الامور الثلاثة مراعاة تامة وما نحوها من درجات العزوالكرامة العالية ، ثم ماهاها في أحكامه الخلقية والقانونية من الضمانات الثابتة الدائمة لحفظ هذه الحقوق والدرجات ، لاسك انه لا يوجد لكل ذلك نظير في أي نظام اجتماعي قديم أو جديد في العالم .

الحقوق الاقتصادية

إن أهم وألزم ما تحقق به منزلة الانسان في التمدن ، وما يحفظ به الانسان منزلته تلك ، هو استحكام حالته الاقتصادية والحق أن جميع القوانين في هذا العالم - ما خلا الاسلام - قد اضعفت المرأة من الجهة الاقتصادية . وقد كان هذا العجز الاقتصادي .

في المرأة أكبر أسباب عبوديتها . وأرادت أوروبا في العهد القريب أن تبدل هذه الحالة ، ولكن بأن تجعل المرأة عضواً كاسباً في المجتمع . فأدى الامر الى مفسدة أخرى أكبر من الاولى . أما الاسلام فقد اتخذ بينها طريقاً وسطاً . وذلك أنه خول المرأة حقوقاً واسعة في الميراث . فهي توث أباهاً وزوجها وأولادها وغيرهم من أقاربها ^(١) ثم جعل لها أن تأخذ من زوجها المهر . وكل ما يجتمع لديها من هذه الوسائل من الاموال ، قد منحها فيها كل حقوق الملكية والقبض والصرف . ولم يُجز لأبيها أو زوجها أو أحد آخر أن يتدخل في شيء منها . وفوق ذلك أنها إن كسبت ثروة بتمير أموالها بالتجارة أو بجهدا وعملها الشخصي ، فهي مالكة لها أيضاً من كل الوجوه . ومع هذا كله يجب على زوجها أن يؤدي اليها نفقتها في كل حال . ومهما كانت الزوجة عليه من الغنى والثروة ، فإن ذلك لا يبرئها

(١) قد جعل للمرأة في الميراث نصف حظ الرجل . والسبب فيه أن للمرأة حقوق النفقة والمهر التي ليست للرجل . ولا تجب نفقتها على زوجها فحب ، بل تجب كفالتها على أبيها أو أخيها أو ابنها أو ولي لها آخر إذا كانت بكرأ أو أتماً فلما كانت المرأة براء من تلك التبعات التي قد كلف بها الرجل ، فن الانصاف أن لا تكون لها في الميراث مثل نصيب الرجل .

زوجها من أداء نفقتها . وهكذا قد أحكمت في الاسلام حالة
المرأة الاقتصادية إحصائياً وبما تكون به أصلح حالاً من الرجل .

الحقوق التمهيدية

١- قد جعل للمرأة كل الحق لانتخاب زوجها ، ولا يجوز
لأحد أن ينكحها بغير رضاها أو بدون إذنها . وإن هي نكحت
مسلماً حراً بطيب خاطرها . فليس لأحد أن يمنعها من ذلك
للهم إلا ان تختار لنفسها رجلاً من طبقة لا تسكافىء اسرتها في
المسكاة الاجتماعية ، فيحق لاوليائها عندئذ أن يعترضوا
على اختيارها .

٢ - وقد خولت المرأة حقوقاً واسعة في طلب الخلع
والفسخ والتفريق ، بازاء زوجها إن كان بغيضاً او ظالماً او عنيئاً .

٣ - وقد أوحى الرجل بالتزام السباحة والمعاملة الحسنة ،
في استعماله السلطة التي قد جعلها الاسلام له على المرأة . فيقول
الله تعالى : « وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » (النساء : ١٩) « وَلَا
تَنسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ » (البقرة : ٢٣٧) . ومن أقوال
النبي صلى الله عليه وسلم : « خيركم خيركم لنسائه وأطفكم بأهله »
وليس ما قيل في هذا الصدد هو من باب الوصايا الاخلاقية فحسب

بل الامر أن الرجل إن ظلم وجار في استعمال تلك السلطة ،
كان للمرأة أن تستعين عليه بالقانون .

٤ - قد جعل للأرملة والمطلقة والتي فُسخ نكاحها بالقانون
او فرّق بينها وبين زوجها ، حق النكاح الثاني بلا قيد أو شرط
وقد صرح بأنه لا يبقى عليها لزوجها السابق أو لأحدٍ من اقاربها
من سبيل ، بعد ذلك . وهذا من الحقوق التي لم تعطها المرأة
حتى في أكثر ممالك أوربة واميركا إلى يومنا هذا .

٥ - قد اقيمت المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في
القوانين المدنية والجنائية . ولا يفرق القانون الاسلامي بينهما في
حفظ الانفس والاموال والاعراض .

تعليم المرأة

إن الاسلام لم يكتف بأن أجاز تعليم المرأة العلوم الدينية
والمدينة ، بل هو قد حث عليها وجعل تعليمها وتربيتها لازماً
كلزومه للرجال . فكانت النساء على عهد النبي ﷺ يتعلمن منه
الدين والاخلاق كالرجال وكان النبي قد جعل لهن موعداً كن
يحضرنه فيه للتعليم . ثم كانت أزواجه المطهرات ولا سيما عائشة رضي
الله عنها معلمات يأخذ عنهن الرجال كما تأخذ عنهن النساء . وكان

كبار الصحابة والتابعين يتلقون عنهن الحديث والتفسير والفقہ
ولم يقف هذا الامر على الاحرار والاشراف وخدمهم ، بل كان
النبي ﷺ أمر حتى بالإماء أن يُعلِّمن . فمن حديثه : « أيمارجل
كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ،
ثم أعتقها وتزوجها فله أجران » . (١)

ويتضح من ذلك أن التعليم والتربية في ذاته لم يمز فيه
الاسلام بين الرجل والمرأة ، ولكنه لا يرب يفرق بينها من
حيث نوعيته . فأصح التعليم والتربية للمرأة من وجهة نظر
الاسلام هو الذي يجعلها زوجة مثالية وأماً رؤوماً وربة
بيت مدبرة وإذا كان مجال نشاط المرأة هو البيت ، فيجب أن
تُعلم المرأة على وجه خاص ، تلك العلوم التي تجعلها نافعة إلى
أبعد حد ممكن في هذا المجال . وتنازم لها ، بعد ذلك ، تلك
العلوم التي تعلم المرأة الانسانية وتهذب من اخلاقه وتوسع من أفق
نظره . فمن الواجب على كل مسلمة ان تتحلى بهذه العلوم وهذه
التربية . ثم إذا كانت امرأة قد آتاها الله - بعد ذلك - عقلاً
خصباً وفكراً غير عادي ، فصبت بنفسها إلى أن تتعلم ماعداً

(١) البخاري : كتاب النكاح

ذلك من العلوم والفنون ، فالاسلام لا يعترض سبيلها دونه
مادامت لا تتعدى الحدود التي قد وضعها الشرع لبنات جنسها.

تحرير المرأة بالمعنى الصحيح (Emancipation)

هذا ما يتعلق بحقوق المرأة فحسب. ولكنه لا يقدر منه ذلك
الاحسان العظيم الذي قد أولاه الاسلام المرأة . فهذا تاريخ
الاجتماع الانساني شاهد كله بأن وجود المرأة في هذه الدنيا كان
عنوان الذلة والحزني والإثم . فكان من العار والهجنة للأب
أن تولد له بنت . وكانت قرابات الحتن تُعد من القرابات الساقطة
الردلة . وفي لغتنا الاردية لا تزال كلمتا (الحمو) و (الحتن)
تُستعملان إلى هذا اليوم بمعاني الشتم والسب ، تبعاً لذلك
التصور الجاهلي . وكثير من الامم راج فيها وأد البنات تقادياً
من هذا العار^(١) . وقد ظل العلماء وزعماء الديانات - دع الجاهلاء -
يبحثون ويتناقشون ، على طول القرون ، في أن المرأة هل هي

(١) يذكر القرآن هذه العقيلة الجاهلية بأسلوبه البليغ : « وإذا بشر
أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء
ما بشر به . أيمسكه على هون أم يدسه في التراب » (النحل : ٥٨ - ٥٩)

إنسان أو غير إنسان؟ وهل قدجهاها الله روحاً أم لا؟ وكانت
الديانة الهندكية قد سدت أبواب تعليم (الويد) على المرأة .
والديانة البوذية لم يكن فيها سبيل للنجاة لمن اتصل بامرأة .
وأما النصرانية واليهودية ، فكانت المرأة هي مصدر الاثم
ومرجعه فيها . وكذلك اليونان لم يكن لذات الحذر عندهم
علم ولا حضارة ولا ثقافة ولا حقوق مدنية . وكانت المرأة التي
تتمتع بكل ذلك في المجتمع هي المومسة ليس غير . وعلى مثله
كانت الحال في الروم وفارس والصين ومصر وما عداها من
مراكز الحضارة الانسانية . فكانت العبودية والمحكومية
والمقت العام الذي كان قد لازم المرأة على طول القرون ، قد
حما من نفسها الشعور بالكرامة وعز النفس . فكانت هي بنفسها
قد نسبت ان لها في هذه الدنيا حقاً تستحقه أو مكانة اجتماعية
لها أن تتمتع بها . بل كان الرجل يعد من حقه أن يظلم المرأة
وهي تعد من واجبها أن تصبر على ظلمه . وكان قد ركز في
نفسها من شعور العبودية ما يجعلها تفتخر بأن تدعو نفسها
(داسي) أي أمة لزوجها ، وتؤمن بـ (بيتي ورتا) أي اتخاذ
المرأة زوجها معبوداً لها وإلهاً (١) .

(١) تصوران من تصورات المجتمع الهندكي . والمصطلحان شائعان
معروفان فيه الى اليوم .

فالذي جاء وأحدث في هذه الاوضاع انقلاباً عظيماً، لا من
 الجهة القانونية والعملية فحسب ، بل من الجهة الفكرية أيضاً ،
 هو الدين الاسلامي الحنيف . فهو الذي أصلح من عقلية الصنفين
 - الرجل والمرأة - كليهما . ثم هو الذي بعث في الذهن الانساني
 تصور عزّ المرأة وكرامتها وحقوقها . فكل ماتسمع به اليوم
 من كلمات : حقوق المرأة وتعليم الاناث ونهضة النساء ، هو دوي
 لصدى الاسلام الانقلابي الذي صدع به النبي محمد ﷺ ، والذي
 بدّل من مجرى الفكر الانساني للأبد . فهذا النبي هو الذي علّم
 الدنيا أن المرأة انسان كالرجل . « خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
 وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا » (النساء : ١) وأنه لا فرق
 بين المرأة والرجل عند الله تعالى . « لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا
 كَتَبْنَا لَهُمْ وَ لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لَهُنَّ » (النساء : ٣٢) .
 وأن درجات الارتقاء الروحي التي يستطيع أن ينهاها الرجل
 بالايان والعمل الصالح ، هي ميسورة للمرأة أيضاً . وإذا كان
 الرجل يستطيع أن يرتقي إلى مقام (ابراهيم بن آدم) ، فلا
 شيء يمنع المرأة ايضاً من أن تبلغ في الكمال الروحي مبلغ
 (الرابعة البصرية) . « فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ
 عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ نَسَى . بَعْضُكُمْ مِنْ
 بَعْضٍ » . (آل عمران : ١٩٥) . « وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ

الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ ،
فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا»
(النساء : ١٢٤)

ثم إن محمداً ﷺ هو الذي نبه الرجل ، وفي الوقت نفسه
أشعر المرأة بأن للمرأة على الرجل مثل ما للرجل على المرأة .
«وَلَسْنُ مِثْلُ الذَّيِّ عَلَيْنِ» (البقرة : ٢٢٨) وهو الذي
أنهض المرأة من قرار الذلة والعار ورفعها إلى مقام العز . وهو
الذي آذن الوالد بأن وجود الابنة في بيتك ليس بعارٍ أو
مخزاةٍ لك ، بل أنت إذا رببتها وعرفت لها حقها ، استحققت
الجنة . فقال ﷺ : « من عال جاريتين حتى تبلغا ، جاء يوم
القيامة أنا وهو ، وضم أصابعه » (١) و « من ابتلي من البنات
بشيء فأحسن إليهن ، كنَّ له ستراً من النار » (٢) . وكذلك
هو الذي علّم الزوج أن الزوجة الصالحة أكبر نعم الله عليك
في هذه الدنيا . « خير متاع الدنيا المرأة الصالحة » (٣) « حبيب
إليّ من الدنيا النساء والطيب ، وجعلت قرّة عيني في الصلاة » (٤)

(١) مسلم : كتاب البر والصلوة والادب

(٢) مسلم : كتاب البر ايضاً

(٣) النسائي : كتاب النكاح

(٤) النسائي : كتاب عشرة النساء

« ليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة » (١) . ثم هو الذي وصى الابن بأن أحق خلق الله بإكرامه وتعظيمه وحسن معاملته بعد الله والرسول هو أمه . « سأل رجل : يا رسول الله من أحق بحسن صحابتي ؟ قال أمك . قال ثم من ؟ قال : أمك . قال ثم من قال : أمك . قال : ثم من ؟ قال : أبوك » (٢) « إن الله حرّم عليكم عقوق الإماء » (٣)

وايضاً هذا النبي ﷺ هو الذي بين للانسان ان شدة العواطف ورقة الاحساس والنزوع الى التطرف ، كل ذلك من فطرة المرأة التي قد فطرها الله عليها . وليس ذلك بعارٍ للأئوثة بل هو ميزتها وجمالها . وكل ما يمكن ان تصيبه منها من نفع ، فلست بمصيبه إلا بأن تدعها على فطرتها تلك . وإذا حاولت ان تجعلها صلبة مستقيمة كالرجل كسرتها . « المرأة كالضلع إن أقمته كسرتها . وإن استمتعت بها ، استمتعت بها وفيها عوج » (٤)

(١) ابن ماجه : كتاب النكاح

(٢) البخاري : كتاب الادب

(٣) البخاري : كتاب الادب

(٤) البخاري : باب مداراة النساء

وكذلك فإن محمداً ﷺ هو المصلح الاول - وفي الحقيقة المصلح الآخر - الذي بدل من عقلية الرجل ، بل من عقلية المرأة نفسها ، بالنسبة للمرأة . وبعث فيهم مكان عقليتهم الجاهلية عقلية معتدلة صحيحة ، لانصدر عن العواطف ، بل تقوم على العلم والعقل المحض . ثم انه ﷺ لم يكتب بالاصلاح الداخلي بل مهد الاسباب للمحافظة على حقوق المرأة ، ومنع عدوان الرجال عليهن بقوة القانون . وأحدث فيهن من الوعي ما يعرفن به حقوقهن الشرعية ويستعن بالقانون على الحفاظ عليها .

وفي ذات النبي ﷺ كانت النساء قد وجدن لانفسهن نصيراً مشفقاً وملجأً كن يشكين اليه أدنى اعتداء الرجال عليهن بلا حرج . وكان أزواجهن يحذرون أن يبدر منهم اليهن ما يشكينه الى النبي ، وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنه ، « قال : كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نساءنا على عهد النبي ﷺ هيبة أن ينزل فينا شيء . فلما توفي النبي ﷺ تكلمنا وانبسطنا » (١) .

وقد ورد في سنن ابن ماجه أن كان النبي ﷺ قد أمر أن لا تضربوا إماء الله . فجاء عمر إلى النبي ﷺ وقال : يا رسول

(١) البخاري : باب الوصاة بالنساء

الله : قد ذُوت النساء على أزواجهن . فرخص النبي في ضربهن
وكان الرجال طالما كظموا الغيظ في أنفسهم ، فضربت ذلك
اليوم سبعون امرأة في بيوتهن . فلما كان الغد ازدحمت النساء
على باب النبي ﷺ ، فدعا الناس فخطب : « لقد طاف الليلة
بآل محمد سبعون امرأة ، كل امرأة تشتكي زوجها ، فلا تجدون
أولئك خياركم (١) » .

هذا الاصلاح الخلقى والقانوني هو الذي نالت المرأة بفضلها
في المجتمع الاسلامي مكانةً ساميةً يخلو من نظيرها كل مجتمع
آخر في هذا العالم . فالمرأة المسلمة ميسور لها أن تسمو في النواحي
المادية والعقلية والروحية إلى أعلى مدارج العز والرتي ، التي
يستطيع أن يبلغها الرجل ، في الدين والدنيا . وليس كونها
امرأة ليحول بينها وبين تبوءها أي مرتبة من مراتب الشرف .
وإن الدنيا تتخلف وراء الاسلام في هذا الامر ، حتى في هذا
القرن العشرين . ولم يرتق الفكر الانساني بعد الى ما ارتقى اليه
الاسلام ، فكل ما قد أعطاه الغرب للمرأة لم يعطه إياها من
من حيث هي امرأة ، بل أعطاه كل ذلك بعد أن جردها

(٢) ابو داود وابن ماجه والدارامي

من الطبع الانثوي ، وصيرها رجلاً أو شبه رجل أما المرأة بذاتها ، فلا تزال في عينه خلقاً مهيناً في الحقيقة ، شأنها في عصور الجاهلية الاولى . فليس لربة البيت وزوجة الرجل وأم الاولاد وبكلمة أخرى ليس للمرأة الباقية على طبيعتها وحقيقتها من عز أو شرف عنده حتى في هذا الزمان . وإنما الشرف والكرامة كلها لذلك (الرجل) المؤنث الذي يكون في بنية جسده امرأة وفي وضعية عقله وفكره رجلاً ، ويعمل للتمدن والاجتماع عمل الرجال . فبديهى أنه ليس ذلك منهم تكريماً للأنوثة ، بل هو تكريم للرجولة . ومن البرهان الواضح على شعور المرأة النفسي في العروب بنقصها وتخلفها (Inferiority Complex) أنها تلبس لباس الرجال بكل فخر على حين لا يخطر ببال أحد من الرجال أن يخرج من بيته في لباس المرأة . ومن السبة والعار عند ملايين من النساء أن تكون إحداهن زوجة ، بينما لا ينجل رجل من كونه زوجاً ، وأن النساء يعتززن بممارسة أعمال الرجال ، ولا يعتز أحد من الرجال بأعمال نسوية خالصة كتدبير المنزل وتربية الاطفال . لذلك من الحق الذي لا يمكن أن يُردّ أو يكابر فيه أن الغرب لم يكرم المرأة من حيث هي امرأة . وليس غير الاسلام هو الذي قد

أكرمها وعظم شأنها وازعماً إياها موضعها الفطري ، ورفع
بذلك مقام الأنوثة بالمعنى الصحيح . فالتمدن الاسلامي يضع
كلا الصنفين موضعه الطبيعي - الرجل موضع الرجل والمرأة
مكان المرأة - ويستخدمه للأعمال التي قد أعدته الفطرة لها . ثم
يهيء له فرص العز والرقى والنجاح على حد سواء وازعماً إياه
في مكانه . وذلك أن الذكورة والانوثة عند الاسلام من الاجزاء
اللازمة للانسانية ، وسواء أهميتها لتعمير التمدن . وكل ما يؤدى بان
من الخدمات في دائرته ، هو مفيد للتمدن على السواء ، وجدير
بالتقدير نفسه . ولافضيلة للذكورة ، ولا ذل في الانوثة . وكما
أن عز الرجل ورقه ونجاحه ، هو في أن يبقى على رجوليته
ويقوم بواجبات الرجال ، كذلك عز المرأة ورقها ونجاحها في
أن تظل امرأة وتؤدي واجبات النساء . ومن شأن التمدن
الصالح أن يضع المرأة في دائرة عملها الطبيعية ثم يعطيها كل
الحقوق ، ويكرمها ويعظم شأنها ويشجذ مواهبها الكامنة
بالتربية والتعليم ويفتح أمامها سبل الرقى والنجاح في دائرة
عملها تلك .

التحفظات

هذه صيغة كاملة لنظام الاجتماع الاسلامي ، قد عرضناها في الصفحات الماضية . وهنا ، قبل أن يتقدم القارئ في البحث يحسن به أن يعيد النظر في الخصائص البارزة لهذه الصيغة . فمما يرومه هذا النظام الاجتماعي :

١ - أن يُطهَّر الوَسَط الاجتماعي من كل محرّكات الشهوة وعوامل إغرائها وتهيجها بقدر الإمكان ، حتى يكون لِقْوَى الإنسان الفكرية والجسدية أن تنشأ وترتقي في جوّ هادئ مطهّر ، ويتمكّن الانسان من أن يقوم بنصيبه من العمل لتعمير التمدن بقوةٍ موفورة مدّخرة .

٢ - أن تكون العلاقات الجنسية محدودةً في دائرة الزواج أما خارج هذه الدائرة ، فلا يُسدّ فيه باب الفوضى العملية فحسب ، بل باب الشرود الفكري أيضاً ما أمكن .

٣ - أن تكون دائرة عمل الرجل منفصلةً عن دائرة عمل

المرأة ويكلف كل منها بخدمات تمدنية مختلفة وفقاً لطبيعته ومقدرته الجسدية والعقلية . ثم تُنظَّم علائقها تنظيمياً يجعلها متعاونين متعاضدين في حدود الشرع . ولا يكون لأحد منها أن يتجاوز تلك الحدود ، فيتدخل في شؤون الآخر .

٤ - أن تكون منزلة الرجل في الأسرة منزلة القوام ، ويكون جميع أفراد الأسرة مطيعين لرب البيت .

٥ - وأن يتمتع الرجل والمرأة كلاهما بالحقوق الإنسانية الكاملة ، ويُنْتَجَب له أحسن الفرص للتقدم والرفق ، بدون أن يتجاوز الحدود المرسومة له في نظام الاجتماع .

وإن النظام الاجتماعي الذي قد سُيِّدت أركانه على هذه الصيغة ، يحتاج إلى تحفُّظات تضمن لكيانه البقاء بخصائصه جملةً . والذي يتَّخذُه الإسلام من هذه التحفُّظات ، هو من أنواع ثلاثة :

١ - إصلاح الباطن .

٢ - قوانين العقوبات .

٣ - التدابير الوقائية .

وهذه التحفُّظات الثلاثة قد اقترحت كلها مراعاةً لملاءمتها

التامة لمزاج النظام الاجتماعي ومقاصده . فهي تحفظه وتقوي أمره بتفاعلها معاً .

فبإصلاح الباطن يُربى الإنسان تربيةً تحمله على إطاعة هذا النظام الاجتماعي من تلقاء نفسه ، سواءً أكان هناك في خارجه قوة تُكرهه على الإطاعة ، أم لم تكن .

وبقانون العقوبات يوصد باب الجرائم التي تقض هذا النظام وتهدم أركانه .

وبالتدابير الوقائية تروج في الحياة الاجتماعية عادات وطُرُقٌ تظهر بيئةً المجتمع من المُغريات المتصنعة والمحرّكات غير الطبيعية ، وتقلل من إمكان الفوضى الجنسية الى أبعد مدى . فالذين لا يتم إصلاح باطنهم بالتعليم الخلقي ، ثم هم لا يخافون قانون العقوبات ، تُقيم هذه الطرق الاجتماعية في سبيلهم من العقبات ما يتصعب عليهم معه الإقدام العملي على الفوضى الجنسية ، برغم كونهم ماثلين اليها . ثم هذه الطرق هي التي تفرق بين دائرتي عمل المرأة والرجل بالفعل ، وتقيم نظام الأسرة على صورتها الاسلامية الصحيحة ، وتحافظ على الحدود التي قد رسمها الاسلام للتمييز بين حياة النساء وحياة الرجال .

إصلاح الباطن

إن الإطاعة في الاسلام قد بُنيت كلها على الايمان . فالذي يؤمن بالله وبكتبه ورأسله ، هو وحده المكلف في الحقيقة بأوامر الشرع ونواهيه . ويكفيه لجملة على اتّباع أوامره واجتناب نواهيه ، علمه بأن الله قد أمره بكذا ، ونهاه عن كذا . فالرجل المؤمن إذا علم من كتاب الله ، أن الله سبحانه ينهى عن الفحشاء والمنكر ، يقتضيه إيمانه أن يتجنبه ولا يميل اليه حتى في قلبه . وكذلك إذا علمت مؤمنة ما قد قرّر لها الله ورسوله من المنزلة في المجتمع ، فما يقتضيه إيمانها أن تقبل تلك المنزلة طائعة راضية ، ولا تتعدى حدودها ، وبذلك يتوقف اتّباع المرء للاسلام اتّباعاً كاملاً صحيحاً في دائرة الاخلاق والاجتماع أيضاً ، كسائر شعب الحياة ، على الايمان وحده . ومن هذا ترى الاسلام قبل أن يوصي الناس في الأخلاق والاجتماع ، يدعوهم الى الايمان ويعنى بتثبيته في قلوبهم .

وانما هذا هو التدبير الاسامي الذي يتخذه الاسلام لإصلاح الباطن ، وهو لا يتعلق بشؤون الاخلاق

فحسب ، بل بالنظام الاسلامي بأجمعه . ثم إن الاسلام قد
اتخذ في دائرة الاخلاق على وجه خاص ، طريقة للتربية
والتعليم جد حكيمة ورشيده ، نذكرها فيما يلي بالإيجاز :

الحياء

قد ألمعنا فيما سبق الى أن الزنى والسرقه والكذب وغيرها
من المعاصي التي يرتكبها الانسان بدافع من الطبع الحيواني
فيه ، كلها مخالفة للفطرة الانسانية ، فيعبر عنها القرآن بكلمة
(المنكر) ومعناه : الشيء الذي يُجهل ولا يُعرف . فالمراد
بتسمية تلك الافعال كلها بالمنكر أنها ما تُنكره الفطرة
الانسانية ولا تألفه . ومن الظاهر أنه إذا لم تكن تألفها فطرة
المرء ، وكان المرء إنما يرتكبها باستيلاء الطبع الحيواني عليه ،
وإكراهه له على الامر ، فلا بد أن يكون في فطرة الانسان
نفسه شيء يأنف من جميع المنكرات . وهذا الشيء قد أوما
اليه الشارع الحكيم ، وسمّاه (الحياء) .

إن الحياء يُراد به في الاسلام ذلك الشعور من الحُجل الذي
يشعر به الانسان في نفسه أمام فطرته وأمام الله تعالى حينما
يميل الى منكر . وهذا الحياء هو القوة التي تكفّ الانسان

عن الإقدام على الفحشاء والمنكر . فهو إن ارتكب سيئة بدافع جبلته الحيوانية ، حز في نفسه هذا الحياء ونعّص عليه عيشه . وجماع التعليم والتربية الخلقية في الإسلام أنه ينعش هذه الغريزة المدفونة في الفطرة الإنسانية ، فيغذيها ويُنمّيها بغذاء العلم والفهم والشعور ، حتى يجعلها حاسة خلقية قوية ، يقيمها في نفس الانسان كالمأمور . وهذا ما فسره النبي ﷺ بقوله : « لكل دين خلق ، وخلق الإسلام الحياء » ، تفسيراً مطبقاً . وهو أيضاً بما يؤيده الحديث الذي قال فيه النبي ﷺ : « إذا لم تستحِ ، فاصنع ما شئت » . ومعناه أنك إن فقدت الحياء ، غلبك الهوى الذي مصدره الجبلّة الحيوانية ، ولم يعد المنكر في نظرك منكراً .

والحياء الفطري في الانسان كالمواد الخام لم تُنفرغ في قالب . فهو ، وإن كان يتأنف من جميع المنكرات بالطبع ، إلا أنه لا يفهم له ولا إدراك . فهو لا يعلم السبب لكراهيته لفعل منكر بعينه . وهذا الجهل يضعف فيه شعور الكراهية رويداً رويداً حتى يأخذ المرء في ارتكاب المنكر بدافع الحيوانية وغلبتها عليه . وتكراره لا ارتكابه يبطل فيه حاسة الحياء آخر الأمر . وغاية التعليم الخلقى في الإسلام رفع هذا الجهل والعمى من غريزة

الحياء . فهو لا يعرّفها بالمنكرات الظاهرة البارزة فحسب ، بل يوضح لها أيضاً سيئات النية والارادة والاماني ، المكنونة في تضاعيف النفس ، وينبئها إلى مفاصد كل منها ، لكي تكرها كراهية بصيرة . وتأتي بعد ذلك التربية الحلقية ، فتبعث في هذا الحياء المعالج بالتعليم ، من قوة الحس وشده أن لا يخفى عليه أدنى ميلان في نفس المرء إلى منكر ، ولا يقصر في تنبيه النفس الانسانية عند أدنى زلة في نيتها أو إرادتها .

وقد بلغ من سعة نطاق الحياء في التعاليم الحلقية الاسلامية أن لا تخلو منه شعبة من شعب الحياة . وقد استخدمه الاسلام حتى لاصلاح الاخلاق في شعبة التمدن والاجتماع التي تتعلق بحياة الانسان الجنسية . فهو ينبه على أخفى مداخل الريبة في النفس الانسانية ، ويجعله رقيباً عليها . ولأن هذا المقام لا يتسع للسط والتفصيل ، نكتفي لبيان الأمر بامثلة معدودة .

خاتمة القلوب

إن القانون إنما يُطلق حكم الزنى على الاتصال الجسدي فحسب ، ولكن نظام الاخلاق يعد كل ميلان إلى الجنس المخالف ، خارج دائرة الزواج ، في حكم الزنى من جهة النية

والارادة . فتمتع العين بجمال الاجنبي ، وتلذذ المسامع بحسن
صوته ، وتلوي اللسان في محادثته ، وتحرك الأقدام إلى لقاءه
كل أولئك من مقدمات الزنى بل هي زنى بعينه باعتبار معانيها
وهذا الزنى المعنوي لا يمكن للقانون أن يؤاخذ عليه . وإنما هو
خائنة القلوب ، فلا يقع عليها إلا رقيب الضمير . ويشير إلى هذا
الحديث النبوي بالكلمات الآتية : «العينان تزنيان وزناهما النظر ،
واليدان تزنيان وزناهما البطش والرجلان تزنيان وزناهما المشي ،
وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهي ، والفرج يصدق
ذلك كله أو يكذبه .»

فتنة النظر

وأكبر خائنة نفسية هي النظر . ولذلك يؤاخذ عليها القرآن
والحديث قبل كل شيء : « قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ بَغَضُوا مِنْ
أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ . ذَلِكَ أَزْكَى لَّهُمْ
إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ
بَغِضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ » .
(النور . ٣٠ - ٣١) وفي الحديث : « ابن آدم ! لك أول
نظرة وإياك والثانية » (١) وقال النبي ﷺ لعلي كرم الله وجهه :

(١) الجصاص

« يا علي ! لا تتبع النظرةَ النظرة . فان لك الاولى وليس لك
الآخرة (١) . وسأل جابر رضي الله عنه عن نظر الفجاءة ، فقال
ﷺ : « اصرف بصرك » . (٢)

غريزة التبرج واطهار الزينة

ومن لواحق فتنة النظر هذه ما يُجيب إلى المرأة أن يرى
حسنها وجمالها . وهذه الرغبة لا تكون جلية بارزة أبداً . ولكن
هذا النزوع إلى إظهار الزينة يكمن لا محالة في مطاوي النفس
وهو الذي تظهر آثاره في زينة اللباس وتجميل الشعر وانتخاب
الازياء الرقيقة الجذابة ، وما إلى ذلك من الجزئيات الخفيفة التي
لا يمكن حصرها . وقد عبّر القرآن عن كل ذلك بمصطلح جامع
هو (تبرج الجاهلية) . فكل زينة وكل تجمل تقصد به المرأة
أن تحلو في عين الاجانب ، يطلق عليه (تبرج الجاهلية) حتى
القناع الذي تستر به المرأة ، إن انتخب من الالوان الباردة
والشكل الجذاب لكي تلذ به أعين الناظرين ، فهو أيضاً من
مظاهر التبرج الجاهلي . وليس في الامكان أن تضبط هذه المظاهر

(١) أبو داود - باب ما يؤمر به من غض البصر

(٢) أبو داود .

كلها بقانون ، بل الامر هو كقول في ذلك إلى ضمير المرأة نفسها
 فعلها أن تحاسب نفسها وتتجسس فيها ، لعلها يكمن في مطاوعها
 هذا النزوع إلى التبرج . فإن وجدته ، فهي لا ريب مخاطبة في
 الامر الإلهي : « وَلَا تَبْرُجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى »
 (الاحزاب : ٣٣) . وإن الزينة التي تخلو من كل نية فاسدة
 هي الزينة المشروعة في الاسلام . وأما التي تشوبها سائبة من
 فساد النية فهي زينة الجاهلية .

فتنة اللسان

ووكيل آخر لشيطان النفس هو اللسان . وما أكثر الفتن
 التي يبعثها اللسان وينشرها رجلٌ وامرأة يتكلمان . ولا يبدو
 في حديثها ما يبشكك أو يريب . ولكن خائنة القلوب قد جعلت
 الصوت رخياً ، واللهجة مشوقة والحديث عذياً . فيشير إليها القرآن
 بقوله : «إِنَّ اتَّقِيئِينَ فَلَاتَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ، فَيَطْمَعُ الَّذِي
 فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ . وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا » (الاحزاب : ٣٢) .
 ثم هذه الخائنة القلبية هي التي تلتذ بحكاية أحوال الناس
 في علائقهم الجنسية المشروعة أو غير المشروعة ، كما تلتذ باستماعها
 ولأجل هذه اللذة تختلق قصص الحب والغرام من كل صحيح

الحجر وموضوعه وتسرد في النوادي والمحافل ، فتنشر منها في
المجتمع انتشار النار في الهشيم . فينبه القرآن على هذا أيضاً بقوله :
« إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا
لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » (النور : ١٩)

ولفتنة اللسان شعب أخرى متعددة ، وفي كل شعبة منها
تعمل خائنة من خوائن القلوب عملها . وقد استقرأها الاسلام
ونبه عليها . فليس للمرأة أن تصف أحوال غيرها من النساء
لزوجها : « لا تبأثر المرأة المرأة » ، حتى تصفها لزوجها كأنها
ينظر إليها ^(١) . والمرأة والرجل كلاهما قد نهي عن أن
ينشر سره للناس ، لأن ذلك يشيع الفاحشة ويفري بها
القلوب . ^(٢)

وإن أدرك الامام سهو في الصلاة ، أو وجب فيها تنبيهه
على شيء ، فعلى الرجال أن يقولوا : (سبحان الله) . ولكن
النساء أمرن بأن يُصْفَقْنَ ، وليس لهن أن يجهرن بقول ^(٣) .

(١) الترمذي : باب ماجاء في كراهية مباشرة المرأة بالمرأة .
(٢) أبو داود : باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله
(٣) أبو داود باب التصفيق في الصلاة . والبخاري : باب التصفيق للنساء

فتنة الصوت

وربما سكت اللسان . وقامت مقامه حركات أخرى تؤثر في سمع السامع بصوتها . وهذا أيضاً من باب فساد النية ، فيمنعه الاسلام بقوله : « وَلَا يَضُرُّ بَنَ بَارِئِ جُلَيْهِنَّ لِيُعَلِّمَ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ » (النور : ٣١) .

فتنة الطيب

والطيب أيضاً رسول من نفس شريرة إلى نفس شريرة أخرى . وهو من أطف وسائل المحاربة والمراسلة ، مما تتهاون به النظم الاخلاقية عامة . ولكن الحياء الاسلامي يبلغ من رقة الاحساس أن لا يحتمل حتى هذا العامل اللطيف من عوامل الاغراء . فلا يسمح للمرأة المسلمة أن تمر بالطرق أو تغشى المجالس مستعطرة . لأنها وإن استتر جمالها وزينتها ، ينتشر عطرها في الجو ويحرك العواطف . قال النبي ﷺ : « المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس ، فهي كذا يعني زانية (١) . وقال عليه السلام : « إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمسني طيباً (٢) »

(١) الترمذي - باب ما جاء في كراهية خروج المتعطرة

(٢) الموطأ ومسلم .

« طيبُ الرجال مظهر ربحه وخفي لونه ، وطيبُ النساء
مظهر لونه وخفي ربحه » (١) .

فتنة العربي

إن التعبير النفسي الكامل الصحيح الذي قد عبر به الاسلام
عن غريزة الحياء الانساني في باب ستر العورات ، لا مثيل له في
حضارة من حضارات العالم . ومن حال أرقى أمم الارض
وأعلاها ثقافة اليوم - دع عنك غيرها - أنت رجالها ونساءها
لا يتخرجون من كشف أي جزء من أجزاء جسدكم . واللباس
عندكم لمجرد الزينة ، لا للستر . ولكن الاسلام أكثر ما يهيمه من
اللباس هو الستر دون الزينة . فهو يأمر الرجل والمرأة أن
يسترا من جسمها كل الأجزاء التي فيها جاذبية للصنف الآخر
والعربي عند الاسلام من الوقاحة وسوء الادب الذي لا يكاد
حياؤه يصبر عليه بحال من الاحوال . وماذا يقال في الاجانب ،
إن الاسلام لا يجب حتى للزوجين أن يتجرد أحدهما أمام
الآخر . « إذا أتى أحدكم أهله فليستر ، ولا يتجردان فجرد

(١) الترمذي - باب ما جاء في طيب الرجال والنساء ، وأبو داود -
باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله ،

العيرين ، (١) . قالت عائشة رضي الله عنها : « ما نظرت الى فرج رسول الله ﷺ ، (٢) . وأفضل درجة من الحياء أن لا يرضى الاسلام للمرأة أن يتجرد حتى في خلونه ، لأن الله أحق أن يستحيا منه (٣) . وجاء في الحديث : « إياكم والتعري ، فإن معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضى الرجل الى أهله ، فاستحيوهم وأكروهم » (٤) . وما اللباس الذي يشف عن الجسم ويفضح العورات ، بلباس في نظر الاسلام . قال رسول الله ﷺ : « نساء كاسيات عاريات مُسيلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ربها » (٥) . ولا نقصد في هذا المقام استيعاب جميع الأحكام الواردة في هذا الباب . وإنما سقنا منها أمثلة معدودة ، ليتأملها القارئ ويقدر منها مقياس الاسلام العالي للأخلاق ، وروحه الخلقى السامي . فالاسلام يريد أن يطهر جو المجتمع وبيئته من كل مغريات الفحشاء والمنكر . وهذه المغريات مصدورها

(١) ابن ماجه : باب التستر عند الجماع .

(٢) شمائل الترمذي : باب ماجاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) الترمذي : باب حفظ العورة .

(٤) الترمذي : باب ماجاء في الاستتار عند الجماع .

(٥) مسلم : باب النساء الكاسيات العاريات .

جميعاً الباطن الانساني . فهناك تنشأ جرائم كل منكر وفاحشة .
ومن هناك تبتدىء المحرّكات الخفيفة التي ربما غفل عنها الانسان
الجاهل زاعماً إياها هَنَاتٍ لا تضرّ ، ولكنها - في رأي
الحكيم العليم - علّة العِلَلِ وأصل الأمراض التي تدمّر التمدّن
والأخلاق والاجتماع . ولذلك يُريد التعليم الخُلقي الاسلامي
أن يبعث في باطن الانسان شعوراً نفسياً من الحياء ، يكون
من القوة والشدة بحيث يدفعه على محاسبة نفسه بنفسه على
الدوام ، حتى إذا آانسَ في خفاها أدنى ميل إلى المنكر .
فَهَرَّه بنفسه ، وقضى عليه بقوة إرادته .

قانون العقوبات

إن المبدأ الرئيسي لقانون العقوبات الاسلامي أن لا يشدّ
المراء بوثاق السياسة إلا اذا ارتكب بالفعل عملاً مُخَرَّباً
للمدّن . فإذا فعل ، فلا ينبغي أن يُعوّد ارتكاب المآثم
واحتمال العقوبات ، بمعاقبته على ذلك عقاباً هيناً ، بل يجب
أن تجعل الشروط اللازمة لاثبات الجرائم شديدة
مستعصية ^(١) ، وأن يُجنّب الناس التعرّض لمواخذة

(١) إن الشروط اللازمة لاثبات الجرائم في قانون الشهادات الاسلامي ، =

القانون ما أمكن^(١) . ولكنه اذا وقع أحدهم في بَطْشَتِهِ ، وقامت البيّنة عليه ، فليُعاقبَنَّ عقاباً لا يُعجزه وحده عن إعادة تلك الجريمة ، بل يكون نكالاً لألوفٍ من أمثاله الذين يميلون الى ارتكابها ، حتى يرهبوه ويحجموا عنها . وذلك أن غاية القانون هي تطهير المجتمع من الجرائم ، لاتعويد الناس إياها ، ومعاقتهم عليها مرةً بعد أخرى .

والفعلتان اللتان قد قرّرهما الاسلام من الجرائم المستلزمة للعقوبة ، حفظاً لنظام الاجتماع هما اثنتان : الزنى والقذف .

حد الزنى

قد ذكرنا فيما سبق عن الزنى ، أن هذه الفعلة نتيجـة

= شديدة جداً على العموم . ولكن الشرائط لإثبات جريمة الزنى قد جعلت أشد وأصعب من سائرهما فالقانون الاسلامي يكتفي بشاهدين اثنين للقضاء في عامة شؤون الحياة . ولكنه يستلزم لإثبات الزنى أربعة شهداء على الأقل .

(١) من قول النبي صلى الله عليه وسلم : ادروّوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم . فإن كان له مخرج ، فخلوا سبيله . فإن الامام يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة . (الترمذي : أبواب الحدود) .

لا انحطاط الانسان الى أسفل دَرَكَاتِ الخلق . فالذي يرتكبها ،
 يبرهن أن نفسه قد غَسَبَتْهَا البهيميةُ كل الغلبة ، فهو لا يصلح
 لأن يعيش في المجتمع كعضو صالحٍ من اعضائه . وهذه الفعلة
 من وجهة نظر الاجتماع من أكبر السيئات التي تأتي التمدن
 الإنساني من القواعد . ولهذا قد قررها الاسلام في نفسها جريمة
 تستلزم العقوبة ، سواء أفتوت بها جريمة أخرى كالقسر
 والاكراه ، والتعامل على حق الآخر ، أم لا . ولذا يأمر القرآن :
 « الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي ، فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ
 جَلْدَةٍ ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ، إِنْ
 كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . وَلْيَشْهَدْ
 عِدَّتَاهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ » . (النور : ٢)

وقد كبر ما بين القانون الغربي والقانون الاسلامي من
 الاختلاف في هذا الباب . فالقانون الغربي لا يعتبر الزنى في نفسه
 من الجرائم . وإنما يصير جريمة في عينه إذا كان بإكراه ، أو
 إذا ارتكبه الفاعلُ بامرأة في عقد رجل آخر . وبعبارة أخرى
 ليست الجريمة في القانون الغربي هي الزنى بنفسه ، بل الجريمة هي
 الإكراه والاعتداء على حق الآخر . بخلاف الاسلام ، فإن
 الزنى في قانونه جريمة في ذاته ، وتُضاف اليه جريمة أخرى ، إذا

كان معه فسّر وإكراه ، أو اعتداء على حقوق الآخرين .
ولهذا الاختلاف الجوهرى فى النظريات ، يختلف القانون فى
أساليها فى باب العقوبة . فالقانون الغربى يكتبى بالحبس عقوبة
للزنى بالإكراه . وإذا كان الزنى بامرأة ذات زوج ، فلا
يعاقب عليه إلا بغرم يؤدى إلى زوجها . وهذه العقوبة ليس
من شأنها أن تقمع الجريمة ، بل هى حرية بأن تزيد الناس جراءة
عليها . لأجل ذلك تجد سيئة الزنى إلى الزيادة والانتشار فى
الأقطار العاملة بهذا القانون . والقانون الإسلامى ، على عكس
ذلك ، يعاقب على الزنى عقاباً شديداً يظهر المجتمع من هذه
الجريمة ومرتكبها مدة طويلة من الزمن . فالأقطار التى عملت
بعقوبة الإسلام لجريمة الزنى ، لم يعم فيها ارتكابها قط . وذلك
أن إقامة الحد على الجاني مرة واحدة ، تلقى فى قلوب الأهلين
من الهيبة والروعة ما لا يعود معه أحدهم يجترأ على الجريمة إلى
سنين . فكأنها عملية جراحية نفسية ، تجرى على ذهن المائتين إلى
الجرائم ، فتصلح بها نفوسهم من تلقائياً .

وإن الضير الغربى يشتمز من عقوبة الجلدات المثة . والسبب فى
ذلك لا يرجع إلى كونه لا يجب إيذاء الإنسان فى جسده . بل
السبب الحقيقى أنه لم تكتمل بعد نشأة شعوره الخلقى . فهو

بينما كان يعد الزنى من قبل عيباً وهجته ، إذا به الآن لا يعتبره
إلا لعباً وسلاوة ، يعلل به شخصان نفسيهما ساعة من الزمان .
فهو يريد لذلك أن يسامح في هذا الفعل ولا يحاسب عليه ، إلا
إذا أخل الزنى بجرية رجل آخر أو بحق من حقوقه القانونية .
وحتى عند حصول هذا الاخلال لا يكون الزنى عنده إلا من
صغار الجرائم التي لا تتأثر بها إلا حقوق شخص واحد ، فبكفي
للمعاقبة عليه بعقاب خفيف أو تغريم !

وبديهي أنه من كان هذا تصويره للزنى ، لابد أن يرى حد
المئة جلدة عقوبة ظالمة جداً لهذا الفعل . ولكنه إذا ارتقى شعوره
الحلقي والاجتماعي ، وعلم أن الزنى سواء كان بالرضى أو بالاكرام
وكان بامرأة متزوجة أو باكرة ، جريمة اجتماعية في كل حال
تعود مضارها على المجتمع بأسره ، فإنه لابد أن تتبدل نظريته
في باب العقوبة ، ويعترف بوجود صوت المجتمع من تلك المضار
وبما أن العوامل المحركة للمرء على الزنى متأصلة جداً في جبلته
الحيوانية ، وليس من الممكن قلع سافتها بمجرد عقوبات الحبس
والغرم ، فلا مندوحة لقمعه من استخدام التدابير الشديدة .
وبما لاشك فيه أن وقاية ملايين من الناس مما لا يحصى من المضار
الحلقية والعمرانية بإيذاء شخص أو شخصين إيذاء شديداً خير

من رفع الاذى عن الجناة وتعريض الامة كلها لمضار لا تنحصر
فيها ، بل تتوارثها اجيالها القادمة ايضاً بلا ذنب لها .

وهناك سبب آخر لا اعتبارهم حد المئة جلدة من العقوبات
الظالمة ، يفتن له المرء بسهولة إذا أنعم نظره في أسس الحضارة
الغربية . وذلك أن حضارة الغرب - كما أسلفنا - قد قامت
على إعانة (الفرد) على (الجماعة) . وتركبت عناصرها
بتصور مغاير فيه للحقوق الفردية . لذلك مهما كان من ظلم
الفرد واعتدائه على المجموع ، فلا ينكره أهل الغرب ، بل
يحتالونه غالباً بطيبة نفس . ولكنه كلما امتدت إلى الفرد يد
القانون حفظاً لحقوق الجماعة ، اقشعرت منه جلودهم خوفاً وفزعاً
وأصبح كل نصيحهم وتحمسهم بحق الفرد دون الجماعة . ثم إن
ميزة أبناء الجاهلية الغربية - كأهل الجاهلية في كل زمان -
أنهم يهتمون بالمحسوسات أكثر من اهتمامهم بالمعقولات . ولهذا
يستفزعون الضر الذي ينال الفرد لكونه ماثلاً أمام أعينهم
بصورة مرئية . ولكنهم لا يدركون خطورة الضر والعظيم
الذي يلاحق المجتمع وأجياله القادمة جميعاً ، على نطاق واسع
لأنهم يكادون لا يحسون به لسعته وعمق آثاره .

حد القذف

ومثل مزار الزنى مزار القذف . فإن قذف عفيفة من النساء لا يجز عليها وحدها سوء القالة والشهرة ، بل هو يشيع الفاحشة في المجتمع ، ويفسد العلائق الزوجية ، وينشر العداوة في الاسر ، ويدخل الريبة في الانساب . ويدفع به شخص واحد عشرات من النفوس إلى الشدائد والمحن عدداً من السنين ، بمجرد مايقوه به من كلمة بهتان . لذلك يؤخذ عليه القرآن ، ويقرر له عقوبة شديدة : **وَالتَّائِبِينَ يُرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِرُبْعَةٍ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا . وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** (النور : ٤)

التدابير الوقائية

وهكذا يأتي قانون العقوبات الاسلامي ، فيقمع - أولاً - الخلاعة والفجور بقوته السياسية ، ويصون - ثانياً - الصالحين من أفراد المجتمع من سوء مقال أهل الحُبث . وإذا كان تعليم الاسلام الخلقى يصلح المرء في باطنه ، حتى لا ينشأ فيه ميل إلى

الإثم والمعصية ، وكان قانون العقوبات الاسلامي يصلحه من الحارج ، حتى يكبت بالعنف ما ينشأ في نفسه من نزعات الفجور لنقص تربيته الخلقية ، وتمنع من أن تنتقل من القوة إلى الفعل فان هناك بين هذين النوعين من التدابير ، تدابير أخرى قد اتخذها الاسلام ردهاً للتعليم الخلقى لإصلاح الباطن ، وأصلح نظام الاجتماع بهذه التدابير إصلاحاً لا يدع مواطن الضعف الخلقى ، التي تبقى في أفراد الجماعة لنقص تربيتهم ، تنمو وتتحول من القوة إلى الفعل . وذلك لكي تقوم في المجتمع بيئة تخلو من كل ما يثير في المرء نزعات السوء ، وتنزهه عن جميع المغربات ، وتقل فيها أسباب الفوضى الجنسية إلى أبعد حد ممكن ، ويوجد باب جميع صور السلوك الانساني التي قد تخل بنظام التمدن .
وها نحن نفضل القول في كل واحد من هذه التدابير :

اصطام اللباس وسر العورات

إن أول ما عني به الاسلام في سبيل إحكام الاجتماع هو إبطال العري ، وتعيين العورات للرجال والنساء . وإن الحال التي كانت عليها الجاهلية العربية في التهاون بالعري ، لا تختلف عنها حال الامم المهذبة الراقية اليوم اختلافاً يذكر فكانت

رجال من العرب يتعري بعضهم أمام بعض بدون حياء أو تردد .^(١) وكانوا لا يرون لزوم الاستتار عند الغسل أو قضاء الحاجة . وكانوا يطوفون بالكعبة عراة ، ويعتقدونه من أفضل العبادات .^(٢) حتى النساء كن يتعريين عند الطواف .^(٣) وكن يلبسن في عامة الاحوال لباساً يكشف عن بعض الصدر وعن جانب من الذراعين والكشح والساقين^(٤) . . . وهي حالة توجد اليوم بعينها في أوربة وأميركا واليابان . وليس في أقطار

(١) قد أخرج مسلم في باب (الاعتناء بحفظ العورة) أنه أقبل مسور بن مجزعة بججر يحمله ثقيل وعليه إزار خفيف فانحل ازاره ، ومعه الججر لا يستطيع أن يثمنه ، حتى بلغ به إلى موضعه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارجع إلى ثوبك فخذها ولا تمشوا عراة .

(٢) قد روي عن ابن عباس ومجاهد وعطاء و ابراهيم النخعي وسميد ابن جبير الزهري وغيرهم انهم قالوا : « كان رجال من العرب يطوفون بالبيت عراة » (ابن كثير : ج ٢ ص ٢١٠) .

(٣) قد جاء في كتاب التفسير في صحيح مسلم أن كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة ، فتقول : من يعيرني تطوافاً ، تحمله على فرجها وتقول (اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدامنه فلا أحله) . وكان اعطاء الكسوة لمثل هذه السائلة يعد من البر .

(٤) انظر التفسير الكبير للرازي الآية : « وليضربن بخمرهن على جيوبهن »

الشرق أيضاً نظام اجتماعي - غير الاسلام - قررت فيه حدود الكشف والستر ، على وجه العناية والاهتمام .

فلقن الاسلام النوع الانساني اول درس في الحضارة في هذا الباب بقوله : « يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَ أَتِكُمْ وَرَبِشًا » (الاعراف : ٢٦) . ففرض بهذه الآية ستر الجسم على كل رجل وامرأة . وشدد النبي ﷺ في النهي عن كشف العورة والنظر اليها . فقال : « ملعون من نظر إلى سواة أخيه » (١) . « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة » (٢) « لأن آخر من من السماء فانقطع نصفين أحب الي من أن انظر إلى عورة أحد أو ينظر إلى عورتي » (٣) . « إياكم والتعري ، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله » (٤) « إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ، ولا يتجردا تجرد العيرين » (٥) وخرج رسول الله ﷺ ذات مرة إلى إبل الصدقة فرأى راعيها

(١) أحكام القرآن للجصاص

(٢) أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي - باب تحريم النظر إلى العورات

(٣) المبسوط - كتاب الاستحسان

(٤) الترمذي - باب ما جاء في الاستنار

(٥) ابن ماجه - باب التستر عند الجماع

تجرد في الشمس. فعزله وقال: «لا يعمل لنا من لاجيء له»^(١).

حدود العورة للرجال

وبجانب هذه الاحكام قرر الاسلام حدوداً متباينة لعورات النساء والرجال . والعورة في مصطلح الشرع هي ما يجب ستره من أعضاء الجسم . فقرر ما بين السرة والركبتين عورة للرجال ، وأمروا ألا يكشفوه لأحد ، ولا أن ينظروا اليه في غيرهم . عن أبي أيوب الانصاري عن النبي ﷺ : « ما فوق الركبتين من العورة وأسفل من السرة من العورة »^(٢) . « عورة الرجل ما بين سرتة إلى ركبته »^(٣) . عن أبي طالب عن النبي ﷺ : « لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذي ولا ميت »^(٤) . وهذا الحكم عام لم يستثن منه إلا زوجة الرجل . فقد جاء في الحديث : « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك »^(٥) .

(١) المبسوط - كتاب الاستحسان الجزء ١٠ - الصفحة ١٥٥

(٢) الدار قطني

(٣) الدار قطني والبيهقي

(٤) أبو داود وابن ماجه

(٥) مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه

حدود العورة للنساء

أما حدود العورة للنساء فقد جعلت أوسع من عورة الرجال. فأمرن أن يخفين كل جسمهن ، غير الوجه واليدين ، عن كل الناس ، وفيهم آباؤهن وإخوتهن (*) وسائر أقاربهن من الذكور ولم يستثن من ذلك إلا أزواجهن : « لا يجلب لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخرج يديها إلا إلى ههنا ، وقبض نصف الذراع » (١) « الجارية إذا حاضت ، لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويدها إلى المفصل » (٢) . وعن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجت لابن أخي عبد الله بن الطفيل مزينة ، فكرهه النبي ﷺ ، فقلت : إنه ابن أخي يارسول الله ! فقال : « إذا عرقت المرأة ، لم يجلب لها أن تظهر إلا وجهها وإلا مادون هذا وقبض على ذراع نفسه ، فتترك بين قبضته وبين الكف مثل

(*) سألنا الاستاذ الشيخ ناصر الدين الالباني عن ذلك فذكر ان الاحاديث المستدل بها ضعيفة لا تقوم بها حجة ، وقد سألناه تفصيل ذلك فعلق - جزاء الله خيرا - على هذه الاحاديث وبين ضعفها واورد نصوصا صريحة مخالفة لها في عدة صفحات جعلناها في آخر الكتاب فارجع اليها .

(الناشرون)

(١) ابن جرير الطبري

(٢) أبو داود

حفصة أخرى . (١) وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها
أخت زوج النبي ﷺ . فدخلت عليه ذات مرة في لباس رقيق
يشف عن جسمها . فاعرض النبي عنها وقال : « بأسماء ! إن
المرأة إذا بلغت المحيض ، لم يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا
وأشار إلى وجهه وكفه » . (٢) ودخلت حفصة بنت عبد الرحمن
على عائشة زوج النبي ﷺ ، وعلى حفصة خمار رقيق ، فشقته
عائشة وكستها خماراً غليظاً . (٣) وقال النبي ﷺ : « لعن الله
الكاسيات العاريات » . وروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال :
« لا تلبسو انساءكم الكتان ولا القباطي . فإنها تصف ولا تشف » . (٤)
فيعلم من جميع هذه الروايات أن جسم المرأة كلها ، إلا
وجهها ويديها ، عورة يجب أن تسترها حتى عن أدنى أقاربها
في البيت . ولا يجوز لها أن تكشف عورتها على أحد غير زوجها
سواء كان أباهاً أو أخاهاً أو ابن أخيها . حتى ولا يحل لها أن
تلبس لباساً رقيقاً يشف عن عورتها أو يصفها .

(١) ابن جرير الطبري

(٢) أبو داود مرسلأ

(٣) المؤطأ للامام مالك

(٤) المبسوط - كتاب الاستحسان

على أن كل ماورد في هذا الباب من الاحكام ، هو للمرأة الشابة . فتنفذ هذه الاحكام - في ستر العورة - منذ تقارب المرأة البلوغ ، وتبقى نافذة عليها مادامت فيها جاذبية جنسية فإذا تجاوزت المرأة ذلك العمر وتقدمت في السن . فإنها لا يرب يخفف منها . ففي القرآن : « وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحاً ، فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ . وَأَنْ يَسْتَغْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ » (النور : ٦٠) وفي الآية تصريح بعلة التخفيف والمراد بعدم الرجاء في النكاح هو أن تبلغ المرأة عمراً تفتى فيه الشهوة الجنسية ولا تبقى في المرأة جاذبية . على أن الله تعالى قد ألزمن لمزيد الحيطه أن لا يقصدن بوضع الثياب إبداء زينتهن وأما إذا كان في نفس المرأة أثارة من الشهوة الجنسية ، فلا يجوز لها أن تخلع الثوب عن رأسها ، وإنما التخفيف للعجائز اللاتي يجعلهن تقدم السن في غنى عن العناية بلباسهن ، واللاتي يسكاد لا ينظر إليهن أحد إلا بنظر الإجلال والاحترام . وأمثال هؤلاء لا جناح عليهن أن يخلعن خمرهن في بيوتهن (*)

(*) لهذا التقييد (في بيوتهن) راجع تعقيب الاستاذ الالباني في

آخر الكتاب .

(الناشر)

الاستئذان

والحد الآخر الذي قد وضعه الاسلام بهذا الصدد ، هو أنه قد منع الذكور من أهل البيت أن يدخلوا البيوت بغير استئذان ، حتى لا يروا نساءهم في حال لا ينبغي لهم رؤيتهن فيها : « وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » (النور : ٥٩) . وقد أشير في هذه الآية أيضاً إلى علة الأمر ، وهي بلوغ الأطفال الحلم ، أي نشأة الشعور الجنسي في نفوسهم . فإذا أدرك الأطفال هذه السن ، وقع عليهم تكليف هذا الحكم ، ولالزوم لطلبهم الإذن قبل ذلك .

وبجانب هذا ، أمر الأجانب ألا يدخلوا بيتاً إلا بإذن أهله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَنَا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا » . (النور : ٣٧) . والقصد بذلك وضع الحد الفاصل بين داخل البيت وخارجه ، حتى يكون النساء والرجال في حياتهم المنزلية في مأمنٍ من نظر الأجانب . وهذه الأحكام ما كادت العرب تفهم علتها بادية ذي بدء ، فربما كانوا يتطاولون إلى البيوت

من الخارج . ووقع ذلك للنبي ﷺ نفسه ذات مرة ، اذا اطلع رجل من حجر في حجر النبي ﷺ وسلم ، ومع النبي مدرى بحك به رأسه . فقال « لو أعلم انك تنظر لطعنت به في عينك . إنما جعل الاستيذان من أجل البصر » (١) وأعلن النبي بعد ذلك : « من اطلع في بيت قوم بغير إذنه ، فقد حل لهم أن يفتقروا عينيه » (٢) . ثم أمر الرجال الأجانب ألا يدخلوا البيوت إذا سألوا أهلها شيئاً ، بل يسألهم من وراء حجاب : « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ . ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ » (الاحزاب: ٥٣) وفي هذا المقام أيضاً قد أشير إلى علة الحكم بكلمات : « ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ » . فالقصد الرئيسي هو صون النساء والرجال من النزعات والمحركات الشهوانية ، وما وضعت هذه الحدود والقيود إلا منعاً لاختلاط الرجال والنساء وارتفاع الكافة فيما بينهم .

وهذه الأحكام لا تقتصر على الأجانب وحدهم ، بل يُطالب بها أيضاً خدّمة البيوت وخبوّاتها . فقد جاء في الآثار

(١) البخاري - كتاب الاستيذان

(٢) مسلم - باب تحريم النظر في بيت غيره

أن فاطمة رضي الله عنها لما فارقت أحد ابنيها بلالاً أو أنساً قال
رأيت كفتها - أي لم ير وجهها (١). ومن المعلوم أن كلا منهما
كان خادماً خاصاً للنبي ﷺ ، وكان يعيش عنده كأحد أهله.

منع الخلوة واللمس

والحد الثالث الذي قد وضعه الاسلام هو أنه لا يجوز لرجل
أن يخلو بامرأة إلا أن يكون زوجها ولا أن يمس جسمها ،
وإن كان من أدنى أقاربها . عن عقبه بن عامر أن رسول الله
ﷺ قال : « إيتاكم والدخول على النساء . فقال رجل من
الانصار : يا رسول الله ! أفرأيت الحَمَمُ ؟ قال : الحَمَمُ
الموت » (٢) . وقال ﷺ : « لا تَلِجُوا على المغيبات . فإن
الشیطان يجري من أحدكم مجرى الدم » (٣) . وعن عمرو بن
العاص ، قال : نهانا رسول الله ﷺ أن ندخل على النساء بغير

(١) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨ .

(٢) الترمذي : باب ما جاء في كراهية الدخول على المغيبات .
البخاري : باب لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم . مسلم : باب تحريم
الخلوة بالأجنبية .

(٣) الترمذي : باب كراهية الدخول على المغيبات .

يأذن أزواجهن^(١) وقال ﷺ : « لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على منغية إلا ومعه رجل أو ائنان »^(٢).

ومثل هذه الاحكام قد وردت في المس . فقال النبي ﷺ :
« من مس كف امرأة ليس منها بسبيل ، وضع على كفه
جمرة يوم القيامة »^(٣) .

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا بايع النساء ،
يبايعهن كلاماً ، ولا يأخذ أيديهن في يده . فقالت : « لا والله
ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة . ما يبايعهن إلا بقوله :
قد بايعتك على ذلك »^(٤) . وعن أمية بنت ربيعة قالت : أتيت
رسول الله ﷺ في نسوة من الأنصار نبايعه ، فقلنا : يا رسول
الله : نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني
ولا نأتي بهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيك
في معروف . قال : فيم استطعن وأطقتن . قالت : قلنا الله
ورسوله أرحم بنا . هلم نبايعك يا رسول الله : فقال رسول
الله ﷺ : « إني لا أصافح النساء . إنما قولي لمائة امرأة كقولي

(١) الترمذي : باب في النهي عن الدخول على النساء الا بإذن أزواجهن .

(٢) مسلم : باب تحريم الخلوة بالاجنبية .

(٣) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨ .

(٤) البخاري : باب بيعة النساء . ومسلم : باب كيفية بيعة النساء .

لامرأة واحدة (١) .

وهذه الأحكام أيضاً تخصّ الشراب من النساء . وأما العجايز اللاتي قد طعنن في السن ، فتجوز الخلوة بين ولا يمنع من لمسهن . فيروى عن أبي بكر رضي الله عنه أنه كان يزور قبيلة كان قد ارتضع فيها ، فيصافح العجايز من تلك القبيلة . وقيل عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أنه استأجر عجوزاً لتعرضه وكانت تغمز رجله وتفلي رأسه (٢) . وهذا الفرق الذي جعل بين العجايز والشواب يدلّ بنفسه على أن المراد بكل هذه الأحكام هو أن يمنع بين الصنفين من الاختلاط ما قد يكون سبباً للفتنة .

الفرق بين محارم المرأة وغيرهم

هذه من الأحكام التي تتناول كل الرجال إلا زوج المرأة - سواء كانوا ذوي محرمها أم لا . فالمرأة لا يجوز لها أن تُظهر عورتها لأحد منهم - أي تكشف لهم عما سوى وجهها ويدها من أجزاء الجسم (*) كما أن المرء لا يجوز له أن يُظهر عورته

(١) النسائي : باب بيعة النساء . وابن ماجه : باب بيعة النساء .

(٢) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨ .

(*) راجع تعقيب الاستاذ اللبناني في آخر الكتاب .

(الناشر)

- أي يكشف ما بين سرته وركبته - لأحد . وجميع الرجال
يجب عليهم الاستئذان قبل أن يدخلوا البيوت . ولا يجوز لأحد
منهم أن يخلو بامرأة أو يمسّ جسمها^(١) .

ثم يميّز الإسلام بين محارم المرأة وغيرهم . فقد فصل القول
في القرآن والحديث عن مدارج الحرمة والتبسّط التي يجوز
للمرأة أن تتمتع بها مع المحارم من رجال أسرتها ، ولا يجوز
لها ذلك مع غيرهم من الرجال . وهذا هو الذي يُعبّر عنه
بالحجاب في عرف الناس .

(١) هناك فرق بين ذوي المحرم وغيرهم في لمس جسم المرأة . فيجوز
للأخ أن يمسك بيد أخته ويركبها دابة . وبديهي أنه لا يحل ذلك لأحد
من الرجال الأجانب . وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انصرف عن
سفر ، يعانق فاطمة رضي الله عنها ويقبل رأسها . وكذلك كان أبو بكر
رضي الله عنه يقبل رأس عائشة رضي الله عنها .

أحكام الحجاب

إن الآي القرآنية التي قد وردت فيها أحكام الحجاب
مسرودة في ما يلي :

« قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ . ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ . إِنْ
اللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ
يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ
وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا . وَلْيَضْرِبْنَ
بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ
إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ
أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي

إِخْوَانِهِمْ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِمْ أَوْ نِسَائِهِمْ أَوْ مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أَوْلِي الإِرْبَةِ
مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى
عَوْرَاتِ النِّسَاءِ . وَلَا يَضُرُّ بَنَ بَارِجُلَيْهِمْ لِيَعْلَمَ
مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِمْ . (النور : ٣٠ - ٣١)

« يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ ! لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ .
إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي
فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ . وَقَلْنِ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ
فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ
الأُولَى » . (الأحزاب : ٣٢ - ٣٣)

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ
الْمُؤْمِنِينَ ، يَدُ نِئِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَسَدٍ بِيَسْبِهِنَّ . ذَلِكَ
أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ » . (الأحزاب : ٥٩)

تأمل هذه الآيات . فإن الرجال إنما أمروا فيها بأن
 يعضّوا من أبصارهم ، ويحفظوا من الفواحش أخلاقهم . ولكن
 النساء قد أمرن - كالرجال - بهذين الأمرين ، وأوصين بعد
 ذلك بأمور مزيدة في باب المعاشرة والسلوك العملي ، مما يدلّ
 صريحاً على أنه لا يكفي لصيانة أخلاقهنّ العناية بغض البصر
 وحفظ الفروج ، بل لابد لذلك من ضوابط أخرى غير ذلك .
 ولنرجع في هذا المقام إلى آثار النبي ﷺ وصحابته رضوان الله
 عليهم ، لننظر كيف نفّذوا هذه الأحكام المضمّنة في المجتمع
 الاسلامي ، وماذا يستنبط من أقوالهم وأفعالهم من التفاصيل
 المعنوية والعملية لهذه الأحكام .

غض البصر

إن أول ما أمر به الرجال والنساء في هذا الباب هو الغضّ
 من أبصارهم . وترجم كلمة غضّ البصر إلى لغتنا
 الأردنية عامة بمعاني خفض البصر وعدم رفعه من الارض .
 ولكن ليس هذا مقصود الامر الرباني بهذه الكلمة .
 بل المقصود اجتناب ما قد عبّر عنه في الحديث بزنى النظر .
 فالتلذذ برؤية جمال الاجنبيات وزينتهن هو مهمة الفتنة
 للرجال ، كما أن الطموح بالبصر إلى الاجانب من الرجال هو

مصدر الفتنة للنساء . من هنا يصدر الفساد طبعاً وعادةً ،
ولذلك قد سُدَّ بابُه أوَّلَ ما سُدَّ من الابواب ، وهذا هو
المراد بغض النظر .

على أنه ظاهر أنه ما دام الانسان فاتحاً عينيه في هذه
الدنيا ، فلا بد أن يقع بصره على كل ما حوله من الاشياء
والاشخاص . وليس في الامكان أن لا يرى الرجل امرأةً
أبدأً ، ولا ترى المرأة رجلاً بحال . فقول الشارع عليه السلام
في مثل هذا النظر : إنه ان وقع فجأةً ، فلا إثم فيه . وإنما
المحذور أن بعيد المرء نظره إلى حيث يستأنس الزينة والجمال
ويجعله مرمى عينيه . عن جرير قال سألت رسول الله ﷺ عن
نظر الفجاءة ، فقال : « اصرف بصرَكَ » . (١) وعن بريدة :
قال رسول الله ﷺ لعليّ : « يا عليّ ! لا تُتبع النظرة
النظرة . فإن لك الاولى وليس لك الآخرة . » (٢) وعن
النبي ﷺ قال : « من نظر إلى محاسن امرأة أجنبية عن شهوة ،
صُبَّ في عينيه الآتكَ (٣) يوم القيامة » (٤) .

(١) أبو داود - ما يؤمر به من غض البصر .

(٢) نفس المصدر .

(٣) الآتكَ : الرصاص المذاب .

(٤) تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٧ .

على أنه قد يكون هناك من الاحايين ما يستدعي النظر إلى امرأة أجنبية . كأن ينظر الطبيب إلى مريضة ، أو ينظر القاضي إلى امرأة تحضر بين يديه شاهدة أو فريقاً في قضية ، أو تحصر امرأة في حريق ، أو تقع في جنة فتشرف على الغرق ، أو يكون عرضها أو نفسها عرضة للخطر . ففي كل هذه الحالات يجوز النظر إلى عورة المرأة فضلاً عن وجهها ، ويجوز كذلك لمسها . بل إن احتضانها أيضاً - إذا كانت متعرضة للحرق أو الغرق - ليس من الجائز فحسب ، بل هو واجب بالضرورة . ويأمر الشارع في هذه الاحوال أن يُخلص المرأة نيته من الفساد ما استطاع . ولكنه إن اختلجت في نفسه خالجة من الشهوة ، لمقتضى الطبع البشري فيه ، فلا جناح عليه فيه ، لأن مثل هذا النظر وهذا اللمس إنما دعت الضرورة ، وليس في مكنته الانسان منع مقتضيات الفطرة بتة^(١) .

و كذلك النظر إلى الأجنبية ، بل إسفاف النظر اليها بقصد

(١) راجع لتفصيل هذا الموضوع تفسير الرازي الآية « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم » ، واحكام القرآن للجصاص في تفسير الآية المذكورة وتكملة فتح القدير - فصل في الوطء والنظر واللمس ، والمبسوط - كتاب الاستحسان .

التزوج بها ، ليس بجائز فحسب ، بل هو مما ندب إليه في السنة ، وقد رأى النبي ﷺ نفسه امرأة بهذا القصد . وعن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ ، « انظر اليها فإنه أحرى أن يودم بينكما » (١) . وعن سهل بن سعد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ : فقالت يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي . فنظر اليها رسول الله ﷺ ، فصعد النظر اليها (٢) وعن أبي هريرة ، قال : كنت عند النبي ﷺ فأناه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله ﷺ : أنظرت اليها ؟ قال : لا . قال : « فاذهب فانظر اليها ، فإن في أعين الأنصار شيئاً » (٣) . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » (٤)

فيعلم من التأمل في هذه الحالات الاستثنائية أنه ليس مقصود الشارع عليه السلام منع النظر مطلقاً ، بل المقصود سد ذريعة

(١) الترمذي - باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة

(٢) البخاري - باب النظر إلى المرأة قبل التزويج

(٣) مسلم - باب ندب من أراد نكاح امرأة إلى أن ينظر إلى وجهها

(٤) أبو داود - باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها .

الفتنة ، ولذلك منعَ النظر الذي لا تدعو اليه حاجة ولا فيه
 للتمدن منفعة ، ثم فيه أسباب محرّكة لنزعات الشهوة في الانسان .
 وهذا الحكم موجه الى الرجال والى النساء على حد سواء
 فقد أخرج الترمذي في سننه عن أم سلمة رضي الله عنها أنها
 كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة (١) . قالت : فبينما نحن عنده
 أقبل ابن أم مكتوم ، فدخل عليه ، وذلك بعد ما أمرنا بالحجاب
 فقال رسول الله ﷺ : احتجبا منه فقلت : يا رسول الله !
 أليس هو أعمى ، لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال رسول الله ﷺ :
 أفعميا وان أنتما ؟ ألستما تبصرانه ؟ (٢)

على أن هناك فرقاً دقيقاً بين نظر المرأة إلى الرجال ونظر الرجل
 إلى النساء من حيث الخصائص النفسية للصفين . وذلك أن في طبيعة
 الرجل الاقدام ، فهو إذا أحب شيئاً ، يسعى في إحرازه
 والوصول اليه . ولكن في طبيعة المرأة التمتع والفرار ، وهي
 مادامت على فطرتها لم تنسلخ منها ، لا يمكن أن يكون فيها من
 الجراءة والوقاحة والاقدام ما تقدم به بنفسها إلى شيء تحبه

(١) وفي رواية عائشة رضي الله عنها

(٢) الترمذي - باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال .

وتعجب به . وقد راعى الشارع عليه السلام هذا الفرق بين
طبعي الصنفين ، فلم يشدد في النهي عن نظر المرأة إلى الاجنبي
تشديده في النهي عن نظر الرجل إلى الاجنبية . وقد اشهر
حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أراها لعب
الحبشة بجراهم في المسجد ^(١) مما يفيد أنه ليس نظر النساء إلى
الرجال بمحظور على الاطلاق . وإنما المكروه اجتماع النساء
والرجال في مجلس وتحديد بعضهم إلى بعض . وأيضاً لا يجوز
من النظر ما يخاف منه الفتنة . فذلك الصحابي - ابن أم مكتوم -
الذي كان أمر النبي ﷺ زوجته أم سلمة بالاحتجاب منه ، أمر
فاطمة بنت قيس بقضاء عدتها في بيته . وذلك أنه لما طلقها زوجها

(١) هذا الحديث قد أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد عن عائشة
رضي الله عنها ، من طرق أربعة ، يزيد بعضهم على بعض . وقد ذهب بعضهم
في تأويله إلى انه وقع هذا في أيام كانت أم المؤمنين حديثه السن فيها ،
وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب . إلا أنه صرح ابن حبان أنه وقع ذلك حين أقدم
إلى المدينة وفد من الحبشة . وكان قدومه سنة سبع من الهجرة ، حسبما يدل عليه
التاريخ . وعلى هذا كانت عائشة رضي الله عنها حينذاك بنت خمسة عشر أو
سنة عشر . ثم مما رواه البخاري أن كان النبي صلى الله عليه وسلم يسترها
بردائه وهو يريها ذلك اللعب . فيتضح منه أن احكام الحجاب كانت قد
نزلت حينذاك .

أمرها رسول الله ﷺ أن تعتد في بيت أم شريك الانصارية ،
ثم قال : « ان تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدي في بيت ابن
أم مكتوم ، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك » (١) فالمقصود الحقيقي
إذن من مثل هذه الاحكام هو التقليل من مظان الفتنة . ولذلك
منع النبي فاطمة بنت قيس من أن تعيش في بيت كان إمكان
الفتنة فيه أكثر وأذن لها أن تقيم حيث كان إمكانها أقل ، والمرأة
لم يكن لها بد من بيت تقيم فيه . ولكنه نهى النساء أن
يجتمعن برجل أجنبي ويرينه وجهاً لوجه حيث لا ضرورة تدعو
إليه وتستلزمه .

كل هذه المدارج من الاحكام صادرة عن الحكمة . ومن
أوتي من البصر النافذ ما يدرك به معزى الشرع ، يستطيع
أن يفهم بكل سهولة أي المصالح بنيت عليها أحكام غض
البصر ، وعلى أي الامور يقف التشديد والتخفيف في هذه
الاحكام اعتباراً لتلك المصالح . فالمقصود الحقيقي عند الشارع
عليه السلام إنما هو منع الناس من النظرة الآثمة ، وليس له على
أعينهم من ثأر . فإن هذه الاعين ربها نظرت باديء ذي بدء
بنظرات بريئة . وجاء شيطان النفس بمجج خادعة لتبريرها

(١) مسلم وأبو داود

وتأجى المرء أنه ليست نظراته تلك الغيد الحسان إلا ذوقاً
للجمال قد أودعته الفطرة إياه . وإذا كان من المباح له أن
يجتلي سائر مظاهر الجمال الطبيعي ويجد فيها لذة طاهرة ، فأى
جناح عليه أن يمتنع نظره برؤية الجمال الانساني ويستمد منه
لذة روحية . ولكن هذا الشيطان يضيُرني في نفس الانسان
هذا النزوع إلى التمتع والتلذذ ، حتى يعود التدوُّق للجمال
شوقاً إلى الوصال . ومن ذا الذي يُسكاب في أن كل ما قد
حصل في الدنيا إلى هذا اليوم ، ولا يزال يحدث فيها من الفحشاء
والفجور ، بآئته الاول الاعظم هو فتنة النظر هذه ؟ ومن ذا
يدعي بصدق أنه يجد في نفسه برؤية الشباب والجمال في الصنف
المخالف ما يجده برأى وردة في الروض ؟ وإذا كان بين هذا
وذاك فرق ، وكان النظر إلى الجمال الانساني بخلاف النظر إلى
الجمال الطبيعي مبعث الشهوة في النفوس ، فأنسى بحق لأحد
القول بضرورة الحرية في هذا النوع من التدوُّق للجمال مثل
الحرية الحاصلة في ذلك . إن الشارع لا يريد أن يُذهب عن
نفوسكم هذا الذوق الجمالي ، وإنما هو يقول لكم أن اختاروا
لأنفسكم زوجاً يُعجبكم ويروقكم ، ثم اجعلوه وحده مركزاً
لكل ما أوتيت من هذا الذوق وتمعنوا به أنفسكم حسبما شئتم ،

ولا تملوا عنه إلى سواه تُتبعونه النظر الرغيب . فإنكم إن فعلتم ، تلوثتم بالفواحش . وإن لم تتلوثوا بأدناس الفوضى العملية لضبطكم نفوسكم أو لموانع أخرى من حولكم ، لم تسلموا ولا شك من ضلال الفكر وشروده ، فيضيع معظم قوتكم من طريق نظركم ، وتدنس قلوبكم باللهف على كثير من اللذات الآثمة التي تخيب فيها أمانكم ، وتقعون في حبال الهوى مُعبدن ومُبدئين ، وتقضون كثيراً من الليالي في اليقظة حالمين . ثم تجدون في أنفسكم مثل لدغ الحية أو مثل حر الجمر من عشق كثير من الغيد الفاتنات ، ويضيع أكثر حيويتكم في خفقان القلب وهيجان الدم !.. وما ظنك بهذه الحسارة ، أتأفها هي ؟ وهي لا تجرّها كلها على نفسك إلا بصرفك النظر عن مركزه الشرعي . فما أجدرك إذاً بأن تحدد من شرود ناظرك وتحذر النظر بدون حاجة ، وتجتنب النظرة التي تكون مظنة الفتنة . أما إن كانت هناك ضرورة تستلزم هذه النظرة ، أو كانت فيها منفعة للتمدّن ، فهي مباحة على الرغم من إمكان الفتنة . وأما إذا لم يكن هناك ضرورة تدعو إلى النظر ، ولكن لم يكن فيه ما يخشى منه وقوع الفتنة ، فعندئذ يجوز نظر المرأة إلى الرجل ، ولا يجوز نظر الرجل إلى المرأة ، إلا أن يكون نظر فجاءة .

منع إبداء الزينة وصدورها

كان حكم غض البصر موجهاً الى الصنفين - الرجل والمرأة - وهناك بعد ذلك أحكام تخص المرأة وحدها . وأولها أن تجتنب إبداء الزينة إلا في دائرة معينة .

وقبل أن يتأمل القارئ مقاصد هذا الحكم وتفصيله ، يجدر به أن يستعرض في ذهنه تلك الأحكام التي قد مرّت في باب اللباس وستر العورات فكل جسم المرأة إلا وجهها ويديها عورة لا يحلّ لها كشفها حتى لأبيها أو عمّها أو أخيها أو ابنها^(*) . ولا يجوز للمرأة أن تكشف عورتها حتى للمرأة مثلها^(**) . فإذا جعلت هذا بوعي منك ، فدونك الآن حدود إبداء الزينة :

١ - قد أبيع للمرأة أن تبدي زينتها للرجال الآتي ذكرهم من أقاربها : الزوج والاب والعمو (أبو الزوج)

(*) راجع تعقيب الاستاذ اللبناني في آخر الكتاب .

(الناشرون)

(١) حرام على المرأة النظر الى ما بين السرة والركبة من المرأة الاخرى ، كما انه حرام على الرجل النظر الى ذلك من الرجل الآخر .

والابناء وأبناء الزوج، والاخوة وأبناء الاخوة وأبناء الاخت
٢ - وكذلك أبيح لها ان تبدي زينتها لما ملكت يمينها أي
عبيدها وإمانتها .

٣ - وأيضاً يجوز لها أن تخرج في زينتها أمام من هو تابع
لها وتحت سيادتها من الرجال ، وليسوا بمن يملون إلى النساء
ميلاً شهوانياً^(١) .

(١) يكتب الحافظ ابن كثير في تفسير الآية : « أو التابعين غير أولي
الإربة من الرجال » : أي الأجراء والأتباع الذين ليسوا بأكفاء وهم مع
ذلك في عقولهم وله . ولا هم لهم إلى النساء ولا يشتهونهن (تفسير ابن
كثير ٣ : ٢٨٥)

ولعدم الميلان إلى النساء في هؤلاء الرجال وجهان : أولها ان
يكونوا فاقدى الشهوة تماماً ، كالشيوخ الممعنين في السن ، او ضعفاء
العقول والبله او الخنثى بالخلقة . والثاني ان تكون الفحولة والميل الطبيعي
إلى النساء موجوداً فيهم ، ولكنهم لذهم وخضوعهم لا يتجرؤون على ان
يعلقوا ميولهم الشهوانية بنساء البيت الذي هم فيه خدمة او أجراء او
يدخلونه سائلين مستجدين . وكلا هذين النوعين يدخل تحت حكم التابعين
غير أولي الإربة من الرجال . ولكنه مما يجب ألا يغفل عنه ، ان يكون
جميع أمثال هؤلاء الذين يؤذن للنساء بإبداء الزينة لهم ، متصفين بصفتين
حتماً ولازماً : أولهما ان يكونوا تبعاً لبيت الذي يدخلون على نساءه .
والثانية ان لا يكون من الممكن وقوع النزعة الشهوانية في أنفسهم إلى
نساء البيت . ولقوام الاسرة ان ينظر في أمر التابعين الذين قد أذن لهم =

- ٤ - ولها أن تبدي زينتها لاطفال لم يظهر وا على عورات النساء ، أي الاطفال الذين لم ينبعث فيهم الشعور الجنسي .
- ٥ - ويجوز لها أن تخرج في زينتها لبنات جنسها من النساء .

بالدخول على نسائه ، هل يصح فيهم ظنه الذي ظنه في بادىء الامر من كونهم غير اولي الاربة . وإن بدا له منهم بعد الاذن الاول ما يدل على انهم من اولي الاربة فعليه ان ينفي ذلك الاذن . وأوفق النظائر في هذا الباب امر ذلك المحدث الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم قد اذن له بالدخول على نساء البيوت . ولكنه بعد امر بدا له منه ، منه من دخول البيوت ، بل نفاه من المدينة . وبيان ذلك ان كان في المدينة رجل محدث يدخل على أمهات المؤمنين . وبيننا هو يوماً عند ام سلمة رضي الله عنها يكلم اخاها عبد الله ، إذ دخل النبي صلى الله عليه وسلم وسمه يقول له : إن فتح الله عليكم الطائف غداً ، فمليك بيادية بنت غيلان الثقفي ، فانها اذا اقبلت اقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثان . ثم وصف عورتها بعد ذلك بكلمة جد قبيحة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد غاقت النظر اليها يا عدو الله ! ثم قال لازواجه : الا ارى هذا يعلم ما هاهنا ، فلا يدخلن عليكن هذا . فحجبه عن البيوت . ثم لم يكتف بذلك ، بل امره بالخروج من المدينة الى البداء . لأن الوصف الذي وصف به عورة بنت غيلان ، اخذ منه النبي صلى الله عليه وسلم ان النساء يتبسطن معه حثته وتأنته ، كتبسطن مع بنات جنسهن من النساء . وبذلك يطلم هذا على احوالهن واسرارهن ، ثم يصفها الرجال ، وذلك مما يخشى منه الفتنة . [انظر بذل المجهود (شرح ابي داود) ، كتاب اللباس - باب ما جاء في قوله تعالى غير اولي الاربة من الرجال] .

ولم يقل الله تعالى : (النساء) ، بل قال (نسائين) . وظاهر
 أن المراد بهن النساء العفيفات ، أو اللاتي هن من قبيلتها أو قرابتها
 أو طبقتها . وأما من سواهن من عامة النساء اللاتي تكون
 فيهن كل مجهولة الحال والعيارة ، وذات الريبة والسمعة القبيحة
 فيخرجن عن مراد هذا الحكم ، لأن هؤلاء أيضاً قد يكن
 سبباً للفتنة ، ولهذا لما دخل المسلمون بلاد الشام وجعلت نساؤهم
 يختلطن بنساء النصارى واليهود ، كتب عمر رضي الله عنه إلى
 أبي عبيدة بن الجراح والي الشام : أما بعد فقد بلغني أن نساء من
 نساء المسلمين يدخلن الحمامات ومعهن نساء أهل الكتاب . فامنع
 ذلك وحل دونه ^(١) . وقد صرح ابن عباس رضي الله عنه أنه
 ليس للمسلمة أن تتجرد بين نساء أهل الذمة . ولا أن تبدي
 الكافرة إلا ما تبدي للأجانب ^(٢) . وهذا الحكم لا يقصد به
 التفريق بين النساء على اعتبار ديني . وإنما المقصود به صون
 المسلمات من مفسد عشرة النساء اللاتي لا يعرف شيء من
 أخلاقهن وآدابهن ، أو قد عرف منها ما لا يرضي الإسلام . وأما
 الشريقات وذوات العفة والحياء من غير المسلمات ، فلا جرم

(١) انظر تفسير ابن كثير للآية المذكورة .

(٢) التفسير الكبير - الآية المذكورة .

أنهن يدخلن في حكم (نسائن) من الآية المذكورة .
وبتأمل هذه الحدود يستنتج المرء أمرين اثنين .
أولهما : أن الزينة التي قد رخص للمرأة في إبدائها في دائرة
معينة ، هي ماسوى عورة المرأة . والمراد بها : لبس الحلي
والتجمل باللباس ، والتكحل والنحو وتحسين الشعر ، وما
اليها من أنواع الزينة الاخرى التي تتخذها النساء عادة في البيوت
لاقتضاء أنوثتهن .

والثاني : أنه قد رخص لهن في إبداء مثل هذه الزينة إما
لرجال البيت الذين قد حرمتهم الحرمة الابدية عليهن ، أو للتابعين
الذين ليس لهم فية شهوة ولا في أخلاقهم من ريبة . فذلك
من الشروط للداخلات عليهن من النساء : أن يكن من
(نسائن) ولداخلين عليهن من الحول والاتباع أن يكونوا
(غير أولي الاربة) وللاطفال أن يكونوا بمن (لم يظهر و اعلى
عورات النساء) : مما يعلم منه أن مقصود الشارع هو تحديد
إبداء النساء لزينةهن في حلقة لا يخشى فيها أن تبعث زينةهن
وجماهن عواطف سوء في القلوب أو تهيب أسباباً للفوضى الجنسية
وأما من هو خارج هذه الحلقة من الرجال . فقد ورد
النهي عن أن يبدين لهم زينةهن . بل قد حظر عليهن حتى أن

يضر بن بأرجلهم في المشي ، لكي لا يظهر بالصوت ماخفي من
زينتهن ، فتوجه الانظار اليهن . وإن الزينة التي قد أمرن
بإخفائها عن الاجانب ، هي التي قد أجاز لمن إبدائها في دائرة
محدودة ذكرت آنفاً . والمقصود بهذا كله واضح مستبين
وهو أن النساء إن ظهرن في زينتهن وجمالهن على الذين فيهم
الشهوة الجنسية ، ولم تحول الحرمة الأبدية دواعي هذه الشهوة
فيهم إلى العواطف البريئة المطهرة ، فلا بد أن يكون من عواقبه
ما يقتضية الطبع البشري . ولسنا نقول إن إبداء النساء لزينتهن
على هذا النحو سيجعل من كل امرأة عاهرة^١ ومن كل رجل
فاجراً ، إلا أنه مما لا يستطيع أحد أن ينكره ان^٢ في خروج
النساء متبرجات ، وفي حضورهن النوادي والحفلات سافرات
ملا يعد ولا يحصى من خسائر نفسية ومادية ، ظاهرة وخفية وها هو
بين يديك مثل النساء الاوربيات والاميركيات اللاتي يهلكن
اليوم معظم دخل أزواجهن في زينتهن وإسرافهن ، هذا إلى الزيادة
والتفاحش يوماً بعد يوم ، حتى كادت تضيق عنه وسائل رزقهم^(١)

(١) قد انعقد منذ عهد قريب معرض لصانعي الادوات الكيماوية .
وعلم من بيانات الاخصائيين فيه ان نساء انكاترا تنفق عشرين مليون
جنيهة ، ونساء اميركا مائة وخمسة وعشرين مليون جنيهة على أدوات زينتهن =

فهل في رأيك من باعث لهذا الجنون إلا تلك النظرات المتشوقة
التي تستقبل النساء المتبرجات في الاسواق والمسكاتب وحفلات
المجتمع ثم تأمل ماهو السبب في انبعاث هذا الشوق المفرط في
النساء إلى التجميل والتأنق، وانتشاره فيهن كانتشار الداء والوباء
أليس هو حرصهن على أن يجلون في أعين الرجال ويقعن منهم
موقع الاعجاب والاستحسان^١؟ ولماذا هذا كله؟ هل هي نزعة

= كل سنة . وان ٩٠ في المائة من النساء قد تعودن نوعاً من انواع
الزخرفة والتجميل (Make up) .

(١) وقد بلغ من هيام النساء بتكاف هذا الجمال ان قد عدن يبذلن
في سبيله حتى أنفسهن . فغاية ما تتمناه لإحداهن ان تكون هضيماً شخصانة
لا تركب جسمها مضغة لحم زائدة . وما من فتاة اليوم إلا وهما ان تجعل
تقطيع جسمها مطابقاً لما قد قرره الاخصائيون من المقاييس
(Measurements) للصدر والحصر والساق والوركين . كأن الشقية
لا ترى لحياتها غاية ومقصوداً سوى ان تخلو في عين الذكور . ولبلوغ
هذه الغاية تنجوع المسكينة وتحرّم نفسها الغذاء الشهي المنمي ، وتجتريء
بعضير الليمون والقهوة المرة وما شا كلها من الاغذية الطليفة . ثم تستعمل
من العقاقير بدون مشورة طبيب ، بل بخلاف مشورته ما يهزلها ويضرها .
وقد بقي ولا يزال يفضي هذا الجنون بكثير من النساء الى الهلاك . ففي
بودابست ماتت الممثلة الشهيرة (جوسي لابس) عام ١٩٣٧ ، بوقوف
حركة قلبها فجأة . ودل التحقيق في أمرها بعد ، انها كانت لا تزال تمشي =

بريئة منزهة؟ وهل ليس في مطاويها الشهوات الجنسية الطاغية التي تكاد تتجاوز حدودها الطبيعية وتنتشر، وتقابلها في الصنف الآخر شهوات مثلها تريد أن تستجيب لمطالبها. إنك إن أنكرت هذه الحقيقة فلكن أني بك تنكر غداً أن يكون هناك

= عيشة الفاقة والسغب منذ أعوام. وكانت تستعمل العقاقير الموصفة (Parent) لتخفيف الجسم، حتى خانتها قواها فانت. وتوالت في بودابست نفسها ثلاثة أحداث من هذا القبيل. إذ ذهبت (ماجدا برسيلي) التي كانت لكمال فنها ذائعة الصيت في المجر ضحية لهذا الهيام. وحدثت للمغنية (لويسازابو) التي سارت اغانيها مسير الشمس، أن خرت سريعة على المسرح وهي تمثل أمام النظارة. وكانت هذه تظل في حزن دائم على ان جسمها لا ينطبق على المقاييس العصرية للجمال، فكانت تتخذ التدابير المتصنعة لحل مشكلتها تلك، حتى نقصت من وزنها بقدر ستين رطلاً. وكان من نتائجها ان ضعف قلبها جداً، فسقطت رمية لعشاق الجمال. ولبعتها في ذلك ممثلة أخرى (أبولو) بالفت في التخفيف من جسمها بالتدابير المتصنعة الى ان أصيبت في عقلها بالحبل الدائم، فأخذت طريقها الى مستشفى المجانين بدلاً من منصة المسرح. وهؤلاء إنما كن من الشخصيات البارزة، فقرأنا أخبارهن في الجرائد. ومن يدري كأي من النفوس المغمورة يقضي عليها او يخرب صحتها هذا الجنون من التجميل والتعالي في اعين الرجال؟! فقل لي بربك: هل هذا كله حرية المرأة او عبوديتها؟ وما هذه الحرية الزائفة التي قد زادت من استيلاء أهواء الرجال عليهن، وابتلتهن باستمباد قد حرمن معه الحرية حتى في الاكل والشرب والتمتع بالصحة، وعادت كل حياتهن ومماتهن مقصوداً به الرجال!

في جوف البركان الذي يصعد منه الدخان مادة نارية تكاد تنفجر منه . إنك يا صاح حرّ في عملك ، مختار فيما تأخذ أو تترك . ولكن ليس لك أن تنكر الحقائق . إن هذه الحقائق لم تعد خافية ، بل أصبحت معلومة معروفة بنتائجها التي تتجلى اليوم كالشمس ليس دونها غمام . وقد يكون لك أن تقبل هذه النتائج لنفسك ، بشعور منك أو عدم شعور ، ولكن الاسلام يريد أن يحد فتنتها في إبتان نشوتها . لأنه لا ينحصر نظره في مبدأ إبداء الزينة الذي يكون في ظاهره بريئاً من الريبة ، بل يتعداه الى منتهاه الذي لا يخلو من الريبة والفساد ، ويعم المجتمع بمثل ظلمة يوم القيامة . « مثل الرافلة في الزينة كمثل ظلمة يوم القيامة لانور لها » (١)

وبينا ينهى القرآن عن إبداء الزينة للأجانب ، إذ يستثنى منها (إلا ما ظهر منها) . والمراد به الزينة التي تظهر بنفسها على الرغم من إرادة المرء . وقد حاول خلق من الناس أن يستخرجوا من هذا الاستثناء كثيراً من الفوائد . ولكن المشكلة أن لا تتسع هذه الكلمات لكل ما تشتهي أنفسهم . لأنها إنما يريد به الشارع ، مخاطباً النساء ، أن لا تبدين زينتك للأجانب عن قصد وإرادة .

(١) الترمذي - باب ما جاء في كراهية خروج النساء في الزينة .

وأما الذي يظهر منها بعد ذلك من نفسه ، أو يبقى ظاهراً
 لدواعي الضرورة ، فلا جناح فيه عليك . والمراد واضح كل
 الوضوح ، وهو أن لا تكون نيتك إبداء الزينة ولا يكون
 في أنفسكن أن تُظهرن محاسنكن على الأجنبي ، أو أن
 تستملنهم إلى أنفسكن بوسواس الحلى الخفى ، إن لم يكن
 أكثر ، بل يجب أن تجهدين لإخفاء زينتك ما وسعك
 الجهد . ثم إن ظهر منها بعد ذلك شيء بداعية الضرورة ، فلا
 يؤخذكن الله عليه . وذلك أن الثياب التي تسترن بها زينتك
 لا بد أن تظهر ، وتظهر فيها أيضاً قامتك وهندامكن ، كما لا بد
 أن تضطرن إلى أن تكشفن أيديكن أو جزءاً من أجسامكن
 لقضاء حاجاتكن . فكل ذلك لا جناح فيه عليك ، لأنكن
 لم تعمدنه بل اضطررتن إليه . وإن كان هناك من شياطين
 الإنس من يتمتع حتى بهذا الجزء اليسير الذي يظهر من زينتك
 فلا تباين به . إنه سيلقى وبال نيتك الفاسدة بنفسه . أما أنتن
 فقد قُمتن بما كان عليك من واجب حفظ التمدن والأخلاق .
 هذا هو المفهوم الصحيح لهذه الآية الكريمة . وإذا تأملت
 كل ماروي من الاختلاف بين المفسرين في هذا المفهوم علمت
 أن أقوالهم جميعاً لا تُفيد - على ما بينها من الخلاف - إلا
 ما قلناه آنفاً .

فقد ذهب ابن مسعود وإبراهيم النخعي والحسن البصري ،
إلى أن المراد بالزينة الظاهرة هو الشياح التي تُخفى بها الزينة
الباطنة ، كالرداء والنقاب .

وقال ابن عباس ومجاهد وعطاء وابن عمر وأنس والضحاك
وسعيد بن جبير والأوزاعي ، وعمامة الحنفية أن المراد بها
الوجه واليدان . ويدخل في هذا الاستثناء أيضاً ما كان من
الزينة في وجه المرأة وبديها ، ككحل العين وخضاب الكف
والخاتم .

وعن سعيد بن المسيب قال : وجهها مما (ظهر منها)
ويروى عن الحسن البصري قول يؤبده :

وتميل عائشة زوج النبي ﷺ إلى إخفاء الوجه . فتذهب إلى
أن المراد بالزينة الظاهرة هو اليدان وما فيها من الزينة كالقُلب
والفتحة .

ويُبيح مسور بن مخرمة وقتادة كشف اليدين بزينةهما كالحواتم
والقلبين أو السوارين . ولكنه يفهم من أقوالهما في باب الوجه
أنهما لا يُجوزان إلا كشف العينين منه (١) .

(١) كل هذه الأقوال قد نقلت من تفسير ابن جرير الطبري وأحكام
القرآن للجصاص .

وتدبر حقيقة هذا الاختلاف بين المفسرين . إن هؤلاء جميعاً قد فهموا من قول (إلا ما ظهر منها) أن الله تعالى قد أباح للمرأة إبداء زينة تظهر على الرغم من إرادتها ، أو تدعو الضرورة الى إبدائها . أما أن تعرض المرأة وجهها ويديها عرضاً يستميل الانظار ، فلم يردده أحد منهم . وإنما كلهم قد اجتهد أن يفهم ، حسباً أوتي من الفهم وحسباً ارتآه من حاجات النساء : أي شيء تدعو الحاجة الى كشفه وإلى أي حد تستلزم كشفه ؟ وأي شيء قد يظهر بالضرورة أو هو يظهر أبداً في عامة الاحوال وبحسب ذلك أدلى برأيه في تفسير الآية . على أننا نقول في هذا المقام أن لانتقيدوا استثناء (إلا ما ظهر منها) بأمر من تلك الأمور ، بل دعوا المرأة المؤمنة التي تريد أن تتبع أحكام الله تعالى ورسوله ، ولا ترضى الوقوع في الفتنة ، تحكم بنفسها بحسب أحوالها وحوالئها : هل تكشف الوجه أم تستوره ! وإن كشفته في بعض الحالات ، فمتى تكشفه ومتى لا تكشفه ؟ ثم أي جزء منه تكشفه وأي جزء تخفيه ؟ إن الشارع لم يرد عنه في هذا الباب أحكام قاطعة صريحة . ولا من مقتضى الحكمة ، نظراً لاختلاف الاحوال والحاجات ، أن توضع فيه أحكام قاطعة متصلة . وذلك أن المرأة التي تضطر الى الخروج لبعض شؤونها وللعمل خارج بيتها ، لا بد أن تحملها الضرورة على كشف اليدين

وكشف الوجه أيضاً . ومثل هذه المرأة قد رخص لها في الأمر حسب ما تستوجبه حاجتها وضرورتها . وأما المرأة التي ليس بها شيء من تلك الحاجة ، فلا يصح لها أن تكشف شيئاً منها عمداً بلا حاجة .

فمقصود الشارع إذاً انه إن كشفت المرأة شيئاً من نفسها إظهاراً لحسنها وجمالها ، فهو إثم . وإن ظهر منها شيء بنفسه بدون أن تتعمد إظهاره . فلا جناح فيه عليها . وإن دعت الحاجة الحقيقية إلى كشف شيء ، فجزئ ومباح كشفه . وأما السؤال عن الوجه على الأخص ، - بصرف النظر عن اختلاف الأحوال - هل يجب الشارع كشفه أو لا يجب ؟ وهل يجوز إبداؤه كضرورة لامناس منها ، أم ليس الوجه عنده بما يجب إخفاؤه من الأجانب ؟ نستهدي في كل هذه الأسئلة آية الحجاب الآتية من سورة الأحزاب :

حكم الوجه

والآية هي : «يَا أَيُّهَا النَّسَبِيُّ! اقْلُ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ» (الأحزاب : ٥٩) .

فهي نزلت خاصة في ستر الوجه . و (الجلابيب) جمع جلباب
وهو الثوب الواسع أو الخمار أو الرداء . و (يدين) أي
يرخين . فمعنى الآية بالحرف : أن يرخين جانباً من خمرهن أو
ثيابهن على أنفسهن . وهذا هو المفهوم من (ضرب الخمار على
الوجه) والمقصود به ستر الوجه وإخفاؤه ، سواء كان بضرب
الخمار أو بلبس النقاب ، أو بطريقة أخرى غيره . وقد ذكرت
الآية من مصالحه أن المسلمات إذا خرجن من بيوتهن متسترات
على هذا النحو ، علم أهل الريبة من الناس أنهن شريقات ،
لا إماء ولا متبدلات ، فلم يتعرض لهن منهم أحد .

وجميع المفسرين قد ذهبوا هذا المذهب في تفسير هذه
الآية . فيروى عن ابن عباس رضي الله عنه قوله : « أمر الله
نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين
وجوههن من فوق بالجلابيب . »^(١) وعن ابن سيرين قال :
سألت عبيدة بن سفيان بن الحارث الحضرمي عن قوله تعالى : « قُلْ
لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ
مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ » . قال فقال بثوبه ، فغطى رأسه ووجهه

(١) تفسير ابن جرير الطبري - ج ٢٢/٢٩

وأبرز ثوبه عن إحدى عينيه » . (١) ويقول العلامة ابن جرير الطبري في تفسير هذه الآية : يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين لا تشبهن بالأماء في لباسهن إذا هن خرجن من بيوتهن لحاجتهن ، فكشفن شعورهن ووجوههن ، ولكن يدين عليهن من جلابيبهن لئلا يعرض لهن فاسق إذا علم أنهن حرائر ، بأذى من قول (٢) . ويكتب العلامة أبو بكر الجصاص : « في هذه الآية دلالة عن أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها عن الاجنبيين وإظهار الستر والعفاف عند الخروج لئلا يطمع أهل الرب فبين » . (٣) وعن العلامة النيسابوري في تفسير هذه الآية : كانت النساء في أول الإسلام على عادتهن في الجاهلية متبذلات يبرزن في درع وخمار من غير فصل بين الحرمة والأمة . فأمرن بلبس الأردية وستر الرأس والوجوه . (ذلك) الإدفاء (أدنى) وأقرب إلى (أن يُعرفن) أنهن حرائر ، أو أنهن لسن بزانيات ، فإن التي ستورت وجهها أولى بأن تستر

(١) تفسير الطبري - ٢٩/٢٢ ، أحكام القرآن للجصاص - ٥٧/٣ ::

(٢) تفسير الطبري - ٢٩/٢٢

(٣) أحكام القرآن - ٥٨/٣

عورتها»^(١) ويكتب الامام فخر الدين الرازي : « وكان في الجاهلية تخرج الحرّة والامة مكشوفات يتبعهن الزناة وتقع التهم . فأمر الله الحرائر بالتجلبب . وقوله تعالى (ذَلِكْ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ) قيل يُعْرَفْنَ أَنَّهُنَّ حُرٌّ أَوْ فَلَائِتَبَعْنَ . ويمكن أن يقال : المراد يُعْرَفْنَ أَنَّهُنَّ لَا يَزْنِينَ ، لأن من تستر وجهها مع أنه ليس بعورة^(٢) ، لا يطمع فيها أنها تكشف عورتها فيعرفن أنها مستورات لا يمكن طلب الزنى منهن»^(٣) ويكتب القاضي البيضاوي : « يُدْنِيَنَّ عَلَيْنَّ مِنْ جَلَابِيْبِهِنَّ » : أي يغطين وجوههن وأبدانهن بملاحفن ، اذا برزن لحاجة . و (مِنْ) للتبعيض . فإن المرأة تُرَخِيْ بَعْضَ جَلَابِيْهَا وتَلْفَعُ بَعْضَ . « ذَلِكْ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ » : يُمَيِّزُنَّ مِنَ الْأَمَاءِ وَالْقَيْنَاتِ « فَلَا يُؤْذَيْنَ » فلا يؤذهن أهل الريبة بالتعرض لهن^(٤) .

ويتضح من هذه الاقوال جميعاً أنه من لدن عصر الصحابة

(١) تفسير غرائب القرآن على حاشية ابن جرير الطبري ج ٢٢/٣٢

(٢) « العورة في المصطلح الاسلامي ما يجب ستره من الجسم ، على

كل رجل او امرأة غير الزوج او الزوجة . فإبين السرة والركبة من الرجل ايضاً عورة بهذا المعنى .

(٣) التفسير الكبير للرازي - ج ٦/٥٩ .

(٤) تفسير البيضاوي ج ٤/١٦٨ .

الميمون إلى القرن الثامن للهجرة ، حمل جميع أهل العلم هذه
 الآية على مفهوم واحد ، هو الذي قد فهمناه من كلماتها . وإذا
 راجعنا بعد ذلك الأحاديث النبوية والآثار ، علمنا منها أيضاً
 أن النساء قد شرعن يلبسن النقاب على العموم ، بعد نزول هذه
 الآية على العهد النبوي . وكن لا يخرجن سافرات . فقد جاء
 في سنن أبي داود والترمذي والموطأ للإمام مالك وغيرها من
 كتب الأحاديث أن كان النبي ﷺ قد أمر أن « المحرمة لا تنتقب
 ولا تلبس القفازين » . و « نهى النساء في إحرامهن عن القفازين
 والنقاب » . وهذا صريح الدلالة على أن النساء في عهد النبوة
 قد تعوّدن الانتقاب ولبس القفازين عامة ، فهين عنه في
 الإحرام . ولم يكن المقصود بهذا الحكم أن تُعرض الوجوه
 في موسم الحج عرضاً ، بل كان المقصود في الحقيقة أن لا يكون
 القناع جزءاً من هيئة الإحرام المتواضعة ، كما يكون جزءاً من
 لباسهن عادة ، فقد ورد في الأحاديث الأخرى تصريح بأن
 أزواج النبي ﷺ وعامة المسلمات كنَّ يخفين وجوههن عن الأجانب
 في حالة إحرامهن أيضاً . ففي سنن أبي داود ، عن عائشة قالت :
 كان الركبان يمرّون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات .
 فإذا جازوا بنا سدلت إحداها جلبابها من رأسها على وجهها . فإذا

جاوزنا كشفناه» (١). وفي الموطأ للإمام مالك: «عن فاطمة بنت المنذر قالت: كنا نخمّر وجوهنا ونحن محرمات ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق، فلا تنكره علينا» (٢). وقد ورد في فتح الباري عن عائشة رضي الله عنها: «تسدل المرأة جلبابها من فوق رأسها على وجهها» (٣).

النقاب

وكل من تأمل كلمات الآية وما فسرها به أهل التفسير في جميع الأزمان بالاتفاق، وما تعامل عليه الناس على عهد النبي ﷺ، لم يرب في الأمر مجالاً للجحود بأن المرأة قد أمرها الشرع الإسلامي بستر وجهها عن الأجانب. وما زال العمل جارياً عليه منذ عهد النبي ﷺ إلى هذا اليوم. وأن النقاب بما قد اقترحه القرآن نفسه من حيث حقيقته ومعناه، وإن لم يصطلح عليه لفظاً. وكانت نساء المسلمين قد اتخذنه جزءاً من لباسهن خارج البيت، برأى من الذات النبوية التي نزل عليها القرآن، وكان

(١) أبو داود - باب في الحرمة تغطي وجهها.

(٢) الموطأ - باب تخمير المحرم وجهه.

(٣) فتح الباري - كتاب الحج.

يسمى نقاباً في ذلك العهد أيضاً .

نعم ! هو هذا النقاب (Veil) الذي تعده أوربة غاية في الشناعة والقبح . ويكاد الضمير الغربي يخنق حتى من تصوره ويعتبره الغربيون عنوان الظلم وسبب الوحشية وضيق الفكر . وهو أول ما يعقد عليه الخنصر إذا ذكرت أمة شرقية بالجهالة والتخلف في طريق التمدن . وأما إذا وصفت أمة في الشرق بكونها سائرة في طريق الحضارة والتمدن ، فأول ما يذكر من شواهد بكل تبجح وافتخار ، هو كون (النقاب) قد زال عن هذه الأمة أو كاد : وبالحزيم بأصحابنا المتجددين المستغربين إذا تبين لكم أن هذا الشيء لم يخترع بعد زمان النبي بل نسج برده القرآن نفسه ، وروجه النبي ﷺ في أمته في حياته . على أن شعوركم بهذا الحزى وإطراقكم بالندامة والحجل ليس بنافعكم شيئاً ، لأن النعامة إن أخفت رأسها في التراب لرؤية الصائد ، فإنه لا يطرد عنها الصائد ولا ينفي وجوده ، كذلك إن أشحتم بوجوهكم عن الحقيقة ، لم تبطل به الحقيقة الثابتة ولم تمح آية القرآن . وإن حاولتم أن تكتموا هذه الوصية - كما ترونها في تمدنكم - من وراء حجب التأويل ، لم تزيدوها إلا وضوحاً وجلالاً . وإذا كنتم قد قررتم هذا النقاب عاراً على أنفسكم وشئراً ، بعد إيمانكم بوحى الغرب ، فليس إلى غسله

عن أنفسكم من سبيل غير أن تعلنوا براءتكم من الدين الاسلامي
الذي يأمر بالاشياء السمجة البغيضة كلبس النقاب وإسدال الحمار
وستر الوجوه . إنكم يا قوم تنشدون الرقي وتطلبون الحضارة
فأني لدين يمنع ذات الحدر أن تكون عطر المجالس ، وبوصيها
بالعفة والحياء والاحتجاب ، وينهى ربة البيت أن تكون قرة
عين لكل غاد ورائح ... أنى لدين مثل هذا أن يصلح في رأيكم
للاتباع ؟ وأين هو من الرقي ؟ ومن التهذب والحضارة ؟ وإنما
الرقي والحضارة يقتضيان الآنسة - إذا همت بالخروج من بيتها -
أن تنفض يديها من كل عمل قبل ساعتين من موعد الخروج ،
لتتفرغ فيها الى زينتها وتجميلها . فتعطر الجسم كله بالطيب ،
وتلبس اللباس الجذاب الاخاذ، وتبيض الوجه والذراعين بانواع
المساحيق ، وتلون الشفتين بقلم الدهان الاحمر (Lip Stick)
وتتعهد قوس الحاجبين وتعده للرمي بسهام النظر . حتى اذا
خرجت من البيت رافلة في هذه الزخارف ، استهوى كل مظهر
من مظاهر زينتها وجمالها القلوب ، وجذب الانظار ، وفتن
العقول . ثم لاتطمئن نفس الآنسة بعد هذا كله من التظاهر
بالجمال ، بل تكون أدوات الزينة والزخرفة محمولة معها في عتيديتها^(١)

(١) العتيبة : الوعاء الذي يكن فيه طيب المرأة وغيره من

الاشياء (Purse)

حتى تتدارك بين حين وآخر كل ما نقص أوضاع من
دقائق زينتها .

ان بين مقاصد الاسلام ومقاصد الحضارة الغربية - كما
ذكرناه غير مرة فيما سبق - لبوناً بعيداً وفرقاً شاسعاً جداً
ومخطيء بيّن الخطأ من يريد أن يفسر أحكام الاسلام بوجهة
نظر الغرب ، ذلك بأن ما عند الغرب من المقياس لأقدار
الأشياء وقيمتها ، يختلف عنه مقياس الاسلام كل الاختلاف .
فالذي يكبره الغرب ويعده غاية الحياة الانسانية ، هو في عين
الاسلام من التوافه والهتات . وإن ما يهتم به الاسلام وبعظم
شأنه هو عند الغرب من سقط المتاع . لذلك كل من قال بصحة
المقياس الغربي ، فلا بد أن يرى جميع ما في الاسلام واجب
الترميم والاصلاح . وإذا مضى يفسر أحكام الاسلام ويشرحها ،
جاء بها محرّفة عن معانيها ، ثم لم يوفق في تطبيقها على الحياة العملية
حتى في صورتها المحرّفة ، لما يمترض سبيله إلى ذلك من أحكام
القرآن ونصوص السنة البيّنة . فحريّ بمثل هذا الرجل ، قبل
أن ينظر في جزئيات المناهج العملية ، أن يتأمل المقاصد التي قد
اتخذت للوصول اليها تلك المناهج ، وينظر هل هي صالحة للقبول
أم لا . وإن هو لم يكن يوافق تلك المقاصد نفسها فأبي غناء

يغنيه البحث في المناهج التي تختار لتحقيق تلك المقاصد ؟ ولماذا يكلف نفسه مسخ تلك المناهج وتحريفها ؟ أليس من الأجدر به والاصح له أن يهجر الدين الذي يخطيء مقاصده ؟ وأما إذا كان يتفق مع تلك المقاصد ، فلا يبقى البحث بعد ذلك إلا فيما يتخذ لتحقيقها من المناهج ، هل هي صحيحة أم لا ؟ وهذا البحث يمكن طيه بكل سهولة ولكن هذه الطريقة لا يتبعها إلا ذوا المروءة والكرم ، وهم قليلون ! وأما المنافقون الذين هم بطبيعتهم أخبث ما خلق الله في هذا الكون ، فلا يتركوهم إلا أن يدعوا إيمانهم بشيء ، ويؤمنوا في الحقيقة بشيء آخر .

فكل ما لا يزال هؤلاء يخوضون فيه من المباحث حول الحجاب والنقاب ، هو صادر في الحقيقة عن هذا النفاق . وقد استنفدوا كل ما في طاقتهم ووسعهم لاثبات أن هذا الوضع من الحجاب إنما كان رواجه في أمم الجاهلية قبل الإسلام . ثم نزل هذا الميراث الجاهلي إلى المسلمين في بعض العصور المتأخرة البعيدة عن عهد النبوة . ولماذا يتكلمون هذا البحث والتحقيق التاريخي بإزاء النص القرآني الصريح ، والعمل الثابت في عهد النبوة ، وتفاسير الصحابة والتابعين لمفهوم الآية ؟ إنهم يتكلمونه لمجرد أنه كان - ولا يزال - نُسب أعينهم من مقاصد

الحياة ما هو مقبول شائع في الغرب . وأنه قد رسخ في أذهانهم
من تصورات الحضارة والرفق ما نزل إليهم من سمائه . ولما
كان لبس الملاة والنقاب لا يلائم تلك التصورات بحال من
الاحوال ، فقد جاؤوا بمبعول التحقيق التاريخي ، لهدموا به
ما هو ثابت في شرع الاسلام . وهذا النفاق البيّن الذي قد
تناولوا به هذه المسألة مع غيرها من المسائل ، يرجع في أصله
الى ما سبق أن ذكرناه فيهم من خفة العقل وفقد الجراءة
الحلقية وعدم التمسك بالمبادئ . ولولا ذلك لما سوت لهم
أنفسهم أن يأتوا بالتاريخ شاهداً على القرآن ، مع كونهم
يدعون الاسلام وينتمون إليه . بل كانوا أحرياء - لو أرادوا
أن يبقوا مسلمين - أن يستبدلوا المقاصد القرآنية بمقاصدهم ،
أو يعلنوا انصرافهم عن الاسلام الذي يعترض سبيلهم إلى التقدم
والرفق حسبما يفهمونه من معاني الرفق !

إن من يفهم مقاصد القانون الاسلامي وله مع ذلك حظ
من العقل البسيط (Common Sense) ، لا يصعب عليه أن
يفهم أن إطلاق الحرية للنساء في الخروج سافرات الوجوه يخالف
تلك المقاصد التي يهتم بها الإسلام كل هذا الاهتمام . وذلك بأن

أكثر ما يؤثر في نفس المرء من امرىء آخر هو وجهه .
وإن الوجه هو المظهر الأكبر للجمال الخلقي والطبيعي في
الإنسان . فهو أكثر مفاخر الجمال الإنساني جذباً للأنظار
واستهواةً للنزعات ثم هو العامل الأقوى للجاذبية الجنسية بين
الصفين . ولفهم هذه الحقيقة لا تحتاج إلى تعمق في علم النفس ،
بل أرجع إلى ضميرك نفسك تطلب حكمته ، وإلى عينيك
تستفيها ، وإلى تجاربك النفسية تستنبط منها النتائج ، وجنب
نفسك آفة النفاق ، فإن المنافق إن رأى حتى وجود الشمس
ضاراً بمقاصده ، لم يتردد في إنكاره بالمرّة في راحة النهار ، بل
لازم جانب الصدق فإن فعلت ، لم تجد بداً من الاعتراف
بأن هذا الجمال الطبيعي الذي قد وضعه الله في وجه الإنسان
هو أكثر ما يستهوي الناظر ، وهو أكبر عامل لتحريك
الجنسي (Sex Appeal) . ثم هل رأيت أنك إن كنت تريد
أن تتزوج بفتاة وأردت أن تلقى عليها نظرك قبل أن تعزم
على الأمر بصفة نهائية ، فقل لي بالله ربك ! إلام تنظر فيها لتقبلها
أو ترفضها ؟ وهب أن لنظرك إليها صورتين اثنتين : أولاهما
أن تخرج لك الفتاة في كل زينتها إلا وجهها . والثانية أن تربك

وجها وحده من نافذة دون سائر جسمها . فأبيّ صورة من هاتين تختارها لانتخاب الفتاة لنفسك ؟ اصدقني بالله ألا يكون جمال الوجه أثرَ وأرجحَ عندك من جمال سائر الجسم ؟

وإذ تقررت هذه الحقيقة ، فلنمض في البحث قُدماً . فنقول إنه إن لم يكن منع الفوضى الجنسية ومنع الهيجات الشهوانية المتطرف في المجتمع من المقصود المنشود ، فلتمكن المرأة إذاً في حلّ من الكشف عن نحرها وذراعيها وساقها وفخذها ، دع عنك وجهها وحده ، كما هو عليه الحال في الحضارة الغربية لهذا العهد . ولا حاجة لوضع تلك الحدود والقيود التي قد مرّ ذكرها في معرض قانون الحجاب الاسلامي . ولكنه إن كان المقصود هو سدّ هذا الطوفان ودفع غائلته عن المجتمع ، فأبيّ سخافة أكبر من ان توصد في وجهه صغار المنافذ ويفتح له باب رئيسي كبير !!

ولك أن تسأل في هذا المقام أنه إن كان الأمر كذلك ، فما للاسلام يُبيح للمرأة أن تكشف وجهها عند الحاجة والضرورة ، كما قد ذكرتَ بنفسك فيما مرّ ؟ فالجواب عليه أن القانون الاسلامي ليس بقانون مائل الشقّ ، منحرف عن الاعتدال ، بل هو بينا يراعي - بجانب - مصالح الاخلاق ، يراعي

- بالجانب الآخر - ضرورات الانسان وحاجاته ، ويقيم بينها
الميزان بغاية القسط . إنه يريد أن يسدّ باب الفتن الخلقية ،
ويُرِيد مع ذلك أن لا يفرض على الانسان قيوداً لا يستطيع
معها أن يقضي حوائجه الحقيقية . وهذا هو السبب لأنه لم يأمر
المرأة في وجهها وبديها بمثل ما أمرها به في ستر العورة وإخفاء
الزينة من الاحكام القاطعة الصريحة . ذلك بأن ستر العورة
وإخفاء الزينة لا يُخَلِّق بقضاء حاجات الحياة أبداً . ولكن
المداومة على إخفاء الوجه واليدين قد تُرهق المرأة في أمر
القيام بحاجاتها عُسراً . من ثمّ قد قرّر الاسلام على وجه
العموم أن تُدْفِي النساء علمين من جلابيين . ثم أجاز لهن بقوله
(إلا ما ظهر منها) أن يكشفن عن وجوههن إذا ما اقتضته
الضرورة ، بشرط أن لا يُقصد بذلك إظهار الجمال . بل يكون
المتصرد قضاء الحاجة وحده . وسدّ بعد ذلك أبواب الفتنة من
قبَل الرجال بأن أمرهم أن يفضوا من أبصارهم . وذلك أنه
إن كشفت امرأة عفيفة عن وجهها مضطرة ، غض الرجال
من أبصارهم عن النظر إليها ، ولم يُصعدوا فيها أنظارهم بما يليق .
إنك إن أنعمت النظر في أحكام الحجاب هذه ، تبين
لك أن الحجاب الاسلامي ليس بشيء من باب التقاليد الجاهلية

بل هو قانون عقلي منطقي . إذ أن التقليد الجاهلي يكون جامداً
 لا مرونة فيه أبداً . وأياً طريقة راجت فيه وبأي صورة
 راجت ، فلا يمكن قط أن تُعدّل او تُبدّل . وكل ما قضى
 فيه بالإخفاء ، فإنه يُخفى ويُستر في كل زمان ، وعلى كل
 حال ، وإن كان دونه هلاك الأنفس وضياع الاعراض . وأما
 القانون العقلي ، فيكون - على عكس ذلك - لديناً مرناً ، يميل مع
 الضرورات الحقيقية ، ويتسع لكل من التشديد والتخفيف
 حسب مقتضى الاحوال . ونترك في قواعد العامة صور
 استثنائية لكل الاوضاع والمناسبات فلا يتسبّع هذا القانون
 اتساعاً أعمى . بل يجب لاتساعه الفهم والتمييز . ويكون
 المتسبّع العاقل الفهم أن يقضي بنفسه : في أيّ الاحوال يجب
 أن يعمل بالقاعدة العامة ، وفي أيّ مناسباته (الحاجة الحقيقية)
 من وجهة نظر القانون ، فيتسبّع فيها برخصة الحكم الاستثنائي ؟
 ثم يكون له بنفسه أن يحكم : إلى أيّ حدٍ ينبغي أن يتمتّع
 بالرخصة وفي أيّ المناسبات ؟ وكيف يراعي مقصد القانون
 الرئيسي في أثناء تمتّعه بالرخصة ؟ - كل هذه الامور لا يُفتي
 فيها بالامر الحق إلاّ قلب المؤمن الصادق النيّة والايمان . كما

قال النبي ﷺ : « استفتت قلبك ودع ما حاك في صدرك » .
ومن هذا كله لا يمكن أن يتبع الاسلام اتّباعاً صحيحاً
بالجملة وعدم الشعور . وإنما هو قانون عقلي يستلزم اتّباعه الفهم
والنظنة والشعور عند كل خطوة من خطوات العمل !

* * *

أحكام خروج المرأة من البيت

وآخر ما أمر الله به النساء ، بعد ما وصّاهن في اللباس وفي حدود العورة ، هو ما يأتي : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى » (الاحزاب : ٣٣) « وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ » (النور : ٣١) «فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الذِّي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ» (الأحزاب : ٣٢) . وقد اختلفوا في قراءة (وَقَرْنَ) فقد قرأها عامة قراء المدينة وبعض الكوفيين بفتح القاف ومصدرها قرار . ومعنى الآية بذلك : التزمْنَ بيوتكن واستقررنَ فيها . وقرأها عامة قراء البصرة والكوفة (وَقَرْنَ) بكسر القاف ، وهي وَقَرَّ الرجلُ ووقُرَّ وقاراً . فمعنى الآية إذاً : عِشْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ بالسكينة والوقار . وللتبرُّج معنيان : أحدهما إظهار الزينة والمحسن . والآخر : التبختر والاختيال ، والتشبي والتأوُّد

في المشي . وكلا هذين المعنيين مراد في هذه الآية . وذلك أن
النساء في الجاهلية الاولى ، كنساء هذه الجاهلية الجديدة ، كن
يخرجن في أجود زينتهن ويمشين مشيةً من الدلال تكاد لا تقع
فيها أقدامهن على الارض ، بل على قلب من ينظر إليهن .
ويقول التابعي والمفسر الشهير قتادة بن دعامة : « كانت لمن مشية
تكسر وتغنج فنهاهن الله عن ذلك . » ولتصور كيفيتها ،
لا تحتاج الى بيان تاريخي ، بل اشهد مجلساً نحضره أو انس من
الطراز العصري الاوربي ، تمثل لك مشية التبرج الذي
اعتادته نساء الجاهلية الاولى . فهي هي التي ينهى عنها الاسلام ،
ويقول : إن مقام المرأة ومستقرها هو البيت . وما وضعت
عنه واجبات خارج البيت إلا ليلازمن البيوت بالسكينة
والوقار ويقمن بواجبات الحياة العائلية . أمّا إن كان من
حاجة الى الخروج ، فيجوز لمن أن يخرجن من البيت ، بشرط
أن يراعين جانب العفة والحياء . فلا يكون في لباسهن بريق أو
زخرفة أو جاذبية ، تجذب اليهن الانظار ، ولا في نفوسهن
من حرص على إظهار زينتهن ، فيكشفن تارة عن وجوههن ،
وأخرى عن أيديهن ، ولا في مشيتهن شيء يستهوي القلوب ،
ولا يلبسن كذلك من الخلي ما يجلو وسواسه في المسامع ، ولا
يرفعن أصواتهن بقصد أن يسمعها الناس . نعم ، يجوز لمن

التكلم في حاجتهن ، ولكنه يجب أن لا يكون في كلامهن لين
وخضوع ولا في لهجتهن عدوابة وتشويق . كل هذه الضوابط
والحدود إن راعتها النساء ، جاز لهن أن يخرجن لحوائجهم .

هذا في القرآن . وتعال الآن نرجع إلى السنة المطهرة ،
انرى ما الذي كان قرره النبي ﷺ من الطرق لسلوك نساء
المسلمين في المجتمع ، وفقاً لهذا التعليم القرآني ، وكيف عمل به
الصحابة ونساؤهم رضي الله عنهم .

الرفضة في خروج النساء لحوائجهم

قد ورد في الحديث أن عمر رضي الله عنه كان يود ، قبل
أن ينزل الحجاب ، لو أن رسول الله ﷺ يأمر نساءه
بالاحتجاب . وذات مرة خرجت أم المؤمنين سودة رضي الله
عنها لبعض حاجتها بالليل . فرآها عمر بن الخطاب وقال : يا سودة
أما والله ما تخافين علينا ، فانظري كيف تخرجين . وكان
مراده بذلك أن تمنع النساء من الخروج . ولما نزلت بعد ذلك
آية الحجاب ، نشط عمر ، وازداد شدة في نهى النساء عن الخروج
وحدث لسودة رضي الله عنها مرة أخرى أن خرجت من بيتها
فصاح بها عمر . فرجعت إلى النبي ﷺ ، وذكرت ذلك له .

فقال : « قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن » . (١)

فيعلم من هذا أنه ليس المراد بحكم (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) أن لا تتخطى النساء عتبة بيوتهن أبداً ، بل الأمر أن قد أذن لهن أن يخرجن لحوائجهن . ولكن هذا الإذن ليس بمطلق غير محدود ، ولا هو غير مقيد بشروط . فليس جائزاً للنساء أن يطفن خارج بيوتهن كما شئن ، ويخالطن الرجال بحرية في المجالس والنوادي . وإنما مراد الشرع بالحوائج هو الحاجات الحقيقية التي لا بد معها للنساء من أن يخرجن من البيوت ويعملن خارجها . ومن الظاهر أنه لا يمكن استيعاب جميع الصور الممكنة لخروج النساء وعدم خروجهن ، في جميع الأزمان ، ولا من الممكن وضع الضوابط والحدود لكل مناسبة من تلك المناسبات . غير أن المرء يستطيع أن يتفطن لروح القانون الاسلامي ورجحانه ، إذا نظر فيما قرره النبي ﷺ من الضوابط لخروج المرأة من البيت في عامة أحوال الحياة ، وما تناول به حدود الحجاب من الزيادة والنقص بين آونة وأخرى ،

(١) هذه خلاصة احاديث متعددة اخرجها مسلم في باب (راحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان) ، والبخاري في باب (خروج النساء لحوائجهن) وباب (آية الحجاب) .

وأن يستخرج بنفسه حدودَ الحجاب للأحوال الفردية والشؤون
الجزئية ، وقواعدَ الزيادة فيها والنقص منها تبعاً للحالات
والملايسات. وها نحن نسرد فيما يلي بعض المسائل إيضاحاً للأمر.

الآذن في حضور المساجد وصدوره

معلوم بالبداية أن أعظم الفرائض في الإسلام هو الصلاة.
وقد جاء في الحث على حضور المساجد والشركة في الجماعة
مالم لا يخفى على أحد . ولكن النساء أمرن في باب الصلاة مع
الجماعة بعكس ما أمر به الرجال . فأفضل صلاة الرجل هو
ما يصليّه مع الجماعة في المسجد . وأفضل صلاة المرأة ماتصليّه
في أخلى خلوةٍ من بيتها . وقد أخرج الامام أحمد والطبراني
عن أم حميد الساعديّة ، قالت : يا رسول الله إني أحب الصلاة
معك . قال : قد علمتُ ؛ صلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في
حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك ، وصلاتك
في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك
خير من صلاتك في مسجد الجماعة^(١) . وحديث آخر في مثل هذا

(١) إن المصلحة من وراء إيصال المرأة بأن تصلي في أبعد خلواتها ،
قد تفهمها النساء أكثر من غيرهن . وذلك أن المرأة تتنابها في كل شهر =

الموضوع ، قد أخرجه ابو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه ،
قال : قال النبي ﷺ : « صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها
في حجرتها ، و صلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها » (١)

فانظر كيف انقلب الترتيب في صلاة المرأة . فبينما أحط
صلاة الرجل هو ما يصلّيه في بيته ، وأفضلها ما يصلّيه مع
أكبر جماعة في المسجد . إذ أفضل صلاة المرأة صلاتها في أقصى
خلوة بيتها . ومثل هذه الصلاة في الخلوة لم تُفضّل على صلاة
الجماعة فحسب ، بل فضّلت على ما ليس وراءه مطمع لمسلم ،
وهو صلاة الجماعة في المسجد النبوي خلف النبي ﷺ نفسه .

= أيام. تضطر فيها الى ترك الصلاة . وبذلك يظهر منها مالا تحبذات حياء
أن يظهر حتى على إخوانها وأخواتها في البيت . وهذا الحياء ... ربما حملن
على ترك الصلاة . فأحس الشارع منهن هذا ، فأوصاهن أن يصلين في ناحية
من الخلوة ، حتى لا يعلم أحد متى يصلين ومتى يتركن . ولكن هذا ، على
كل حال ، وصية ، لاحكم أو أمر مؤكد . ويجوز للنساء ، ولا ريب ، أن
يصلين في جماعة في بيوتهن ، وتصلي بهن امرأة منهن . وقد كان النبي صلى
الله عليه وسلم أذن لأم ورقة بنت نوفل أن تصلي بالنساء (أبو داود) .
وفي سنن الدار قطني والبيهقي أن عائشة رضي الله عنها صلت بالنساء وقامت
في وسط الصف .

(١) باب ما جاء في خروج النساء الى المساجد

أرأيت ما العلة لهذا التمييز بين المرأة والرجل في هذه العبادة؟
أليست علته أن النبي ﷺ لم يُحبَّ خروج المرأة من بيتها
وأراد أن يمنع اختلاط الذكور والإناث في جماعة المسجد .

على أن الصلاة فريضة مقدّسة . والمسجد مقام طهارة
وصفاء . لذلك بينما أفصح الشارع عمّا يريد من منع اختلاط
الجنسين ، بما بيّن لأنواع صلاتها من الفضيلة وعدم الفضيلة ، لم
يمنع النساء على الإطلاق من حضور مقام مطهّرٍ كالمسجد ،
لعمل صالحٍ كالصلاة . وإن الكلمات التي قد ورد فيها الإذن
لهن في حضور المساجد ، لدالةٌ على صبر حكمة الشارع . قال
ﷺ : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . وإذا استأذنت امرأة
أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها » .^(١) وقال : « لا تمنعوا نساءكم المساجدَ
وبيوتهن خير لهن »^(٢) .

فهذه الكلمات صريحة بأنّه لا ريب أن الشارع لا يمنع
النساء من المساجد ، لأن حضور المساجد للصلاة ليس بأمر
مُرِيبٍ ، حتى يُحظر ويُنهى عنه . ولكن المصالح الاجتماعية
لا تقتضي أيضاً أن يختلط الرجال والنساء في جماعات المساجد .

(١) رواه البخاري ومسلم

(٢) رواه أبو داود

لذلك رخص الشارعُ للنساء في إتيان المساجد ولكنه لم يأمر
الرجال أن يبعثوا نساءهم إلى المساجد أو يحملوهن معهم إليها .
وانما اكتفى ببيان أنهم إن آثروا لأنفسهن أدنى الدرجة من
الصلاة ، وهي التي يصلينها في المسجد ، على أفضل صلاتهن في
فاحية البيت ، فاستأذننكم في الأمر ، فلا تمنعهن . وكان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعرف جيداً روح الشرع . ففهم
حكمة الشارع في أقواله هذه جيداً الفهم . فقد جاء في موطأ
الامام مالك أن كانت عاتكة بنت زيد زوج عمر بن الخطاب
تنازعه دائماً في هذا الامر . كان عمر لا يحب لها أن تحضر
المسجد ولكنها تصر عليه . فكان إذا استأذنته ، يعمل بالامر
النبوي بدقة ، فيسكت ولا ينبس ببنت شفة . كأنني به
يريد بهذا السكوت أن لن آذن لك الى المسجد . فتقول
عاتكة : والله لأخرجن ، إلا أن تمنعني ، أي تصرح بالمنع .
ولكنه لا يمنعها (١) .

(١) وما كان هذا يخص زوج عمر بن الخطاب وحدها . بل كان كثير
من النساء يحضرن المسجد للصلاة مع الجماعة . وأخرج ابو داود انه ربما كان
للنساء صفان في المسجد . (باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من
إصابته اهل) .

شروط حضور المساجد

وقد اشترط على النساء في حضورهنّ الى المساجد أمور:
أولها أن لا يحضرنها في النهار، بل يشتركن في الصلوات التي
تُصلّى في سواد الليل، أي العشاء والفجر. عن ابن عمر قال
قال رسول الله ﷺ: «انذنوا للنساء بالليل الى المساجد». (١)
قال نافع مولى ابن عمر وكان اختصاص الليل بذلك لكونه
أستراً وأخفى. وعن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ ليصلّي
الصبح فينصرف النساء متلفعاتٍ برؤسهن ما يُعرفن
من الغلس. (٢)

والثاني ان لا يحضرن المساجد متزيّناتٍ ولا متطيّباتٍ .

(١) أخرجه الترمذي في باب (خروج النساء الى المساجد) . وفي
هذا المعنى حديث أخرجه البخاري في باب (خروج النساء الى المساجد
بالليل والغلس) .

(٢) الترمذي - باب (التغليس في الفجر) . وقد جاءت احاديث في
هذا الموضوع في البخاري - باب (وقت الفجر) ومسلم - باب (استحباب
التكبير بالصبح في اول وقته) واني داود باب (وقت الصبح) ومسانيد
اخرى . وأيضاً جاء في كتب الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وسائر
المسلمين كانوا يجلسون بعد الصلاة ريثما تنصرف النساء . ثم يقوم ويقومون .

عن عائشة رضي الله عنها قالت : بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد ، إذ دخلت امرأة من مزيئة ترفل في زينة لها ، في المسجد . فقال ﷺ : « يا أيها الناس ! انہوا نساءکم عن لبس الزينة ، والتبختر في المسجد »^(١) ونهى كذلك عن التطيب . فقال : « إذا شهدت إحداكن العشاء ؛ فلا تطيب تلك الليلة » . وقال « ايما امرأة أصابت بخوراً ، فلا تشهد معنا العشاء »^(٢) .

والشرط الثالث : أن لا تختلط النساء بالرجال في الجماعة ، ولا يسبقن إلى الصفوف الأمامية . بل يجب أن يقمن خلف صفوف الرجال . فقال النبي ﷺ : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها . وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها »^(٣) وكا عليه الصلاة والسلام قد أمر في صلاة الجماعة ألا يقوم الرجل والمرأة جنباً لجنب ، وإن كانا زوجين أو أمّاً وابناً . فعن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته ، فأكل منه ، ثم قال : قوموا فلنصل بكم . قال أنس : فقمنا إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس ، فنضحته بالماء ، فقام رسول الله ﷺ وشفقت عليه أنا ، واليتيم وراءه ، والعجوز من ورائنا .^(٤) وعن

(١) ابن ماجه - باب فتنه النساء

(٢) الموطأ - باب خروج النساء الى المساجد ، ومسلم - باب خروج

النساء الى المساجد ، وابن ماجه - باب فتنه النساء

(٣) مسلم وابو داود والترمذي والنسائي واحمد

(٤) الترمذي - باب ماجاء في الرجل يصلي ومعه رجال ونساء .

أنس رضي الله عنه في رواية أخرى ، قال : صلّيتُ أنا واليتيم في بيتنا خلف النبي ﷺ ، وأمّي وأم سلّيم خلفنا .^(١) وعن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : صلّيتُ الى جنب رسول الله وعائشة خلفنا تصلّي معنا ، وأنا الى جنب النبي ﷺ أصلّي معه .^(٢)

والشرط الرابع : أن لا ترفع النساءُ أصواتهن في الصلاة .
وأما إذا وجب تنبيهُ الامام في أثناء الصلاة فللرجال التسبيح ولهن التصفيق .^(٣)

ومع كل هذه الحدود والقيود لما خشي عمر بن الخطاب رضي الله عنه اختلاط النساء والرجال في الجماعة ، خصّ للنساء باباً من أبواب المسجد . ونهى أن يُدخلَ من باهين^(٤) .

النساء في الحج

والثاني من الفرائض الاجتماعية بعد الصلاة هو الحج . وهو

(١) البخاري - باب المرأة وحدها تكون صفاً

(٢) البخاري - طواف الرجال مع النساء

(٣) البخاري - باب التصفيق للنساء

(٤) ابو داود : باب ما جاء في اعتزال النساء في المساجد عن الرجال .

واجب على النساء كوجوبه على الرجال . ولكن النساء أمرن
 أن يتجنبن مخالطة الرجال في المطاف ما استطعن . وقد أخرج
 البخاري عن عطاء أن النساء كن يطفن بالبيت مع الرجال على
 العهد النبوي ولكنهن لا يخالطن الرجال .^(١) وعن إبراهيم
 النخعي في فتح الباري ، قال : نهى عمر رضي الله عنه أن يطوف
 الرجال مع النساء . قال فرأى رجلاً معهن فضربه بالدرّة .^(٢)
 وفي الموطأ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقدم أهله
 وصبيانته من المزدلفة إلى منى ، حتى يصلوا الصبح بمنى ،
 ويرموا قبل أن يأتي الناس . وكانت أسماء بنت أبي بكر تأتي
 منى بغلس ، فلما قيل لها في ذلك ، قالت قد كنتا نصنع ذلك
 مع النبي ﷺ .^(٣)

فروج النساء للجمعة والعيد

ويغني عن البيان ما لمجامع الجمعة والعيد من عظمة شأن
 في الاسلام . ولعظمتها وخطورتها هذه . قد وضع الشارع عن

(١) البخاري : باب طواف الرجال مع النساء .

(٢) فتح الباري : ج ٣ / ٣١٢ .

(٣) الموطأ : ابواب الحج ، باب تقديم النساء والصبيان .

النساء في أمرها ما اشترط عليهن في سائر الصلوات من حضور
جماعتها في سواد الليل وحده . فأذن لمن أن يحضرن الجمعة
والعيدين ولا ريب أنهن قد استثنين بصراحة من وجوب
الجمعة عليهن^(١) ، إلا أنه يجوز لمن أن يحضرن هذه الجماعات
إذا التزم من سائر الشروط لا شترأ كهن في صلاة الجماعة . وقد
ثبت في السنة أن النبي ﷺ كان بنفسه يخرج نساءه الى
المصلى في العيدين . فعن أم عطية قالت إن رسول الله ﷺ
كان يخرج الأبنكار والعواتق وذوات الخدور والحائض في
العيدين . فأما الحائض فيعتزلن المصلى ويشهدن دعوة
المسلمين^(٢) . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يخرج بناته
ونسائه في العيدين^(٣) . وكان اجتماع النساء في العيدين مستقلا
عن اجتماع الرجال ، فكان النبي ﷺ يخرج اليهن ويخطبهن بعد
أن يفرغ من خطبة الرجال^(٤) .

(١) ابو داود .

(٢) الترمذي : باب خروج النساء في العيدين .

(٣) ابن ماجه : باب ما جاء في خروج النساء في العيدين .

(٤) البخاري ومسلم عن ابن عباس . وابو داود عن جابر بن عبد الله .

زيارة القبور واتباع الجنائز

إن اتباع جنازة المسلم فرض كفاية في الاسلام ، ولا يخفى على أهل الخبرة ماورد في الحث عليه من الاحكام . ولكن كلها للرجال . وأما النساء فقد نُهين عنه ، وإن لم يكن هذا النهي مشدداً فيه ، وكن قد رُخص لهن في الأمر في بعض الاحايين . على أن أقوال الشارع عليه السلام تفيد بوضوح لالبس فيه أن اتباع النساء للجنائز لايجلو من مكروه . وقد أخرج البخاري عن أم عطية ، قالت : نُهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ^(١) . وقد جاء في سنن ابن ماجه والنسائي أن النبي ﷺ كان في جنازة ، فرأى عمر امرأة ، فصاح بها . قال النبي ﷺ : « دعها يا عمر : فإن العين دامعة والنفس مصابة والعهد قريب » . ولعل المرأة كانت من أقارب الميت ، فتبعت جنازته لفرط الحزن ، فأحس ذلك منها النبي ﷺ ، فنهى عمر عن زجرها .

وقل مثل ذلك في زيارة القبور . إن النساء رقيقات القلوب

(١) البخاري - باب اتباع النساء الجنائز

وذكرى أقاربهم الاموات أعلق بنفوسهن . فما أحب الشارع عليه السلام أن يكبت عواطفهن وأحاسيسهن كبتاً ، ولكنه صرح مع ذلك أن الاكثار من زيارة القبور محظور لهن في الاسلام . فقد أخرج الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور . (١) وأنت عائشة رضي الله عنها قبر أخيها عبد الرحمن ابن أبي بكر ، فقالت : « لو شهدتك مازرتك » (٢) . وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : مر النبي ﷺ بامرأة عند قبر وهي تبكي . فقال : « اتقي الله واصبري » (٣) .

تأمل كل هذه الأحكام التي مرت بك في هذا الباب . إن الصلاة عبادة مقدسة . والمسجد مقام ملؤه الطهارة والصفاء . والحج موسم يحضر فيه الانسان بيت الله بالقلب الحاشع والطرف الغضوض . والجنائز والقبور كلها تذكر الزائر بالموت ، وتبعث في نفسه الشجي والحزن . وفي كل هذه المواقع ،

(١) الترمذي - باب ماجاء في كراهية زيارة القبور للنساء . وقد اخرج ابن ماجه مثل هذا الحديث عن ابن عباس وحسان بن ثابت رضي الله عنها

(٢) الترمذي - باب ماجاء في زيارة القبور للنساء

(٣) البخاري - باب زيارة القبور .

تكون النزعات الجنسية إما معدومة في الانسان أصلاً ، أو يتغلب عليها ما هو أذكى وأطهر من المشاعر والعواطف . ولكن الشارع عليه السلام لم يرض أن يختلط الرجال والنساء حتى في مثل هذه المجامع والمناسك . ولئن أذن لهن في الخروج إليهما ، أو أخرجهن بنفسه إليها في بعض الأحيان ، نظراً لنزاهة المقصد وطهارة الموضع والمحل ، ورقة مشاعر الجنس اللطيف فإنه ألزم خروجهن بقيود من الحجاب ، لا تترك للفتنة أدنى مجال . ثم صرح بجميع تلك العبادات - اللهم إلا الحج - أن عدم حضور النساء لها خيرٌ وأحسن من حضورها . فكيف تتوقع من القانون الذي ينزع هذه النزعة في أمر خروج المرأة لتلك الشعائر والعبادات ، أن يميز اختلاط الصنفين في المدارس والكليات والمكاتب والمعامل والمتنزهات والمنفرجات ، والمقاهي والمراقص ، والمسارح والسينما ؟

سُرُور النساء للمعرب

أما وقد علمت مواضع الشدة في أحكام الحجاب ، فالتفت الآن إلى مواقع اللين والتسامح فيها ، وتبين الضرورات التي قد سماح الاسلام في تلك الأحكام لأجلها .

يبتلى المسلمون بالحرب ، فتعظم الشدة ويعم البلاء . وتقتضي الأحوال أن توفر قوة الامة كلها للدفاع . ففي هذه الحال يبيع الاسلام لنساء الامة أن يشاركن الرجال في خدمات الحرب . ولكنه يلاحظ - مع ذلك - أن التي قد خلقها الله لأن تكون أمماً رؤوماً ، لم تخلق - ولا شك - لضرب الاعناق وإهراق الدماء . فتسليحها بالرمح والسيف مسخ لظرتها وطبيعتها ، لذلك بينما يسمح لمن الاسلام أن يستعملن السلاح دفاعاً عن أنفسهن وأعراضهن ، لا يرضى أبداً استخدامهن للقتال وتطوعهن في الجندية . وإنما يريد أن يستخدمهن في الحرب لخدمات الاسعاف ، كسقي المجاهدين ، وطبخ الطعام ، ومداواة المرضى ، وحفظ الرجال . ولأجل هذه الخدمات قد خفف جداً من حدود الحجاب وأجاز للنساء أن يلبسن لأجل القيام بها لباساً ، تلبسه اليوم الراهبات النصرانيات ، بقليل من التعديل .

وتتفق الاحاديث على أن أزواج النبي ونساء المسلمين كن يصحبن النبي ﷺ إلى ميدان القتال ، فيسقين المجاهدين ويداوين الجرحى . وبقي العمل عليه جارياً بعد نزول الحجاب أيضاً^(١) .

(١) البخاري - باب حمل الرجل والمرأة في الغزو

وقد أخرج الترمذي أن رسول الله ﷺ كان يغزو بأم سليم
 ونسوة معها من الانصار ، يسقين الماء ويداوين الجرحى (١) .
 وفي البخاري أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله :
 ادع الله أن يجعلني ممن يركبون البحر الأخضر في سبيل الله .
 فقال : اللهم اجعلها منهم (٢) . وعن أنس رضي الله عنه ، قال :
 كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ . قال : لقد رأيت
 عائشة بنت أبي بكر وأم سليم ، وإني لمشورتان أرى خدام
 سوقها ، تنقلان القرب على متونها ، ثم تفرغانه في أفواه القوم
 ثم ترجعان (٣) . وامرأة أخرى أم سليط قد روى فيها عمر بن
 الخطاب عن النبي ﷺ نفسه ، قال : « ما التفت يمينا ولا شمالا
 يوم أحد إلا رأيت أم سليط تقاتل دوني » . وفي هذه الغزوة
 كانت الربيع بنت معوذ وجماعة من النساء تسقي الجرحى وتود
 القتلى إلى المدينة (٤) . وفي غزوة حنين رثيت أم سليم ومعها
 خنجر ، فسألها النبي ﷺ : ما هذا الخنجر ؟ قالت اتخذته إن

(١) الترمذي - باب ما جاء في خروج النساء في الغزو .

(٢) البخاري - باب غزو المرأة في البحر

(٣) البخاري - باب غزو النساء وقتلهن مع الرجال . ومسلم - باب

النساء الغازيات يرضع لهن .

(٤) البخاري - باب مداواة النساء الجرحى في الغزو .

دنا مني أحد من المشركين . بقرتُ به بطنه . (١) وغزت أم عطية مع رسول الله ﷺ سبع غزوات . وكانت تخلفهم في رحالهم ، وتصنع لهم الطعام وتداوي الجرحى وتقوم على المرضى (٢) . وكتب ابن عباس رضي الله عنه إلى نجدة : قد كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ، ويُحذِّين من الغنيمة . وأما بسبهم فلم يضرب لهن (٣) .

ولك أن تقدر من كل ما سبق ، أن الحجاب الاسلامي ليس بشيء من باب التقاليد الجاهلية ، التي لا يمكن قط أن يزداد فيها أو ينقص منها للمصالح والضرورات . بل الحجاب في الاسلام قد يخفف من حدوده إذا اقتضت الضرورات الحقيقية وعند ذلك لا يجوز كشف الوجه واليدين فحسب ، بل يجوز كشف جانب من الاعضاء المعدودة في العورة أيضاً ، بقدر الضرورة . ولكن كلما زالت تلك الضرورات ، وجب أن يرد الحجاب إلى الحدود التي قررت له لعامة الاحوال . وكما أن هذا الحجاب لا يتسم بسمة الجاهلية ، كذلك ليس التخفيف منه

(١) مسلم - باب غزوة النساء مع الرجال .

(٢) ابن ماجه - باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين .

(٣) مسلم - باب النساء الغازيات يرضع لهن .

أيضاً بمثابة الحرية والاباحية الجاهلية . وليست المرأة المسلمة
كالمرأة الاوربية التي خرجت من حدود وظيفتها الطبيعية
لضرورات الحرب ، ثم لما انتهت الحرب وزالت الضرورات ،
أبت الرجوع الى حدودها تلك .



خاتمة القول

هذه هي نقطة القصد والموقف الوسط الذي شد ماتفتقر اليه الدنيا لرقيا وهنائما وسلامها الخلقى . وهي - كما ذكرت في بدء هذا الكتاب - لاتزال تخبط خبط عشواء في تعيين منزلة المرأة - أي منزلة النصف الكامل من كيان العالم الانساني - في التمدن ، منذ آلاف من السنين . فتميل تارة إلى الإفراط وأخرى إلى التفريط . وقد أضرت بها هاتان النزعتان المتطرفتان ضرراً قد شهدت به التجارب والمشاهدات . أما ما بين عذبن الطرفين المتناقضين من الموقف الوسط المعتدل الذي يوافق الفطرة والعقل ، ويلتئم المصالح الانسانية كل الملائمة ، فهو الذي قد جاء به الاسلام . ولكن المؤسف أنه قد قامت في هذا العصر الاخير حواجز بعضها من وراء بعض ، تحول دون فهم هذا الطريق المستقيم وتقديره حق قدره .

أهم هذه الحواجز أن الإنسان في عصرنا هذا قد ابتلي في بصيرته بداء كايرقان . وأصيب المستغربون من أهل الشرق

بنوع أخوف من هذا الداء أسمىه اليرقان الأبيض . ومعذرة
إلى الإخوان والاصدقاء لصراحتي هذه . ولكنها حقيقة لا تنكر
والحقيقة يجب ألا يمنع من إعلانها مداراة . إن من الحق الواقع
أنه لم يأت الاسلام بحكم أو مسألة تخالف الحقائق العلمية الثابتة
بل الاصح أن كل ما هو حقيقة علمية في هذه الدنيا ، هو عين
الاسلام . ولكن هذا الواقع لا تبصره إلا عين مجردة ترى
الأشياء بلونها الحقيقي ، لا بلون المنظار ، ولا تدركه إلا نظرة
واسعة ترى كل أمر من جميع نواحيه لا من
ناحية واحدة ، ولا يقبله إلا قلب رحب وفطرة سلمية
تسلم بالحقائق كما هي ، وبدل أن تجعلها تابعة لأهواء النفس
ونوازعها ، تجعل أهواء النفس تابعة لها . وأما بدون هذه
الصفات ، فلا يفيد حتى العلم والعرفان مها زخر عبابه واستفاض .
ذلك بأن العين الملوثة لن تبصر شيئاً إلا " بلون " المنظار الذي
يغشاها ، وأن النظرة المحدودة لن تنفذ من المسائل والشؤون
إلا " إلى النواحي التي تستقبل وجهتها . ثم إن الحقائق إن خلصت
إلى باطن الانسان في صورتها الحقيقية ، على الرغم من تلك
الموانع كلها ، فهناك ضيق الذرع واعوجاج الطبع يعمل فيها
عمله ، ويكرهها على أن تخضع لدواعي النفس ، وتطاول
ميولها ونزعاتها . وإن هي لم تطاولها ولم تخضع لها ، نبذها

وراء ظهره ، مع علمه بأنها حقائق ، وراح يتَّبِع هواه ومن
البديهي أنه إذا ابتلي الانسان بهذا الداء العياء ، فلا يهديه شيء
من العلم والتجربة والمشاهدة سواء السبيل ، ومن غير الممكن
أبداً لمثل هذا المريض أن يفهم حكماً من أحكام الاسلام فهماً
صحيحاً . لأن الاسلام دين الفطرة . بل هو الفطرة بعينها . ولم
يتعدّر فهم الاسلام على دنيا الغرب إلا بسبب إصابتها بهذا
الداء . فكل ما عندها من (العلم)^(١) هو برمته إسلام .
ولكن بصرها متلون . وإن تلون بصرها هذا قد تعدّى الى
المتعلمين الجُدُود من أهل الشرق ، فغشى على أبصارهم ،
وأصابها باليرقان الأبيض . وعاد هذا الداء يمنع هؤلاء أيضاً
من استنباط النتائج الصحيحة من الحقائق العلمية ، ومن النظر
الى مسائل الحياة بالنظر الطبيعي المجرد . فالذين هم مسلمون
منهم ، قد يكونون ، بلا ريب مؤمنين بالدين الاسلامي ،
معتقدين بصدقه غير مستنكفين عن اتباعه . ولكن أنسى هؤلاء
المساكين أن يجنبوا عيوبهم أثر هذا اليرقان الذي لا ينظرون

(١) المراد بهذا العلم هو علم الحقيقة لا النتائج المستخرجة من
النظريات والحقائق .

به الى شيء ، إلا وهو ويظهر لهم على غير حقيقته ، وفي صبغة
غير صبغة الله الطبيعية .

والحاجز الثاني دون الفهم الصحيح ، هو أن الناس إذا
فكروا عامّةً في مسألة من مسائل الاسلام لا ينظرون الى
النظام الذي تتعلّق به مجموعاً ، بل هم يتناولون ذلك الجزء
بعينه منفصلاً عن النظام . ويكون من نتيجة ذلك أن ذلك
الجزء يبدو لهم خالياً من كل حكمة ومصحة ، وتخامر أنفسهم
في بابه أنواع الشكوك . هكذا كان صنيعهم في مسألة الربا ،
إذ نظروا إليها منفصلةً عن مبادئ الاقتصاد ونظام المعاش
الذي جاء به دين الفطرة الاسلام . فبدأ لهم فيها كثير من
المطاعن والمغامز . وعاد حتى أكابر أهل العلم يستشعرون
بضرورة ترميمها وتغييرها على رغم أنف مقاصد الشرع . ثم
أعيد هذا الخطأ الاساسي في مسألة الرقّ وتعديّد الزوجات
وحقوق الزوجين ، وما شابهها من المسائل . وهذا الخطأ عينه
قد تناول مسألة الحجاب أيضاً بفساده . وإنك إن حبست
نظرك على عمود واحد من بناء ما بدل أن تنظر الى البناء
بكامله ، كنت لا ريباً حريّاً بأن تعجب من أمره وتساءل
عن السبب لإقامة ذلك العمود بعينه ، وترى وجوده هناك

خاليا من كل مصلحة ، ولا تفتن للمناسبة والتقدير الذي قد
قدّمه المهندس في نصبه هناك لحمل البناء ، ولا للضرر الذي
يلحق البناء كله إذا هُدم ذلك العمود الواحد . فمثل هذا
العمود هو الحجاب . فإنه إذا فُصل عن النظام الاجتماعي الذي
هو منصوب فيه نصب عمود في البناء ، مراعاةً لضرورة
بعينها ومناسبة معلومة ، عميت على العيون جميع مصالحه ، ولم
يستطع أحد أن يفهم السبب في ضرب الحدود الفاصلة بين
الجنسين من النوع الانساني الواحد . لذلك من المحتوم اللازم
لتفهم المرء منفعة العمود ومصلحته أن يصعد النظر الى كامل
البناء الذي هو منصوب فيه .

وها قد مرّ بك في الصفحات الماضية حجاب الاسلام
الحقيقي . ومرّ بك أيضاً ذلك النظام الاجتماعي الذي وُضعت
لأجله قواعد هذا الحجاب . ووقفت على جميع أركان هذا
النظام ، التي قد ربطت بها ركن الحجاب بانتزان مرعي ،
ثم طالعت تلك الحقائق العلمية الثابتة التي قد بُني عليها هذا
النظام الاجتماعي الكامل . فتأمل هذه كلها ، ثم قل لي : أين
ترى فيها من فطور ؟ وأين تجد فيها أثراً لانحراف عن القصد أو
عُدول ؟ وأي موضع فيها يمكن أن يُقترح له إصلاح من جهة

العلم والعقل المجرد دع عنك ميول طائفة من الناس مخصوصة .
إنسي أقول على وجه البصيرة إن العدل الذي تقوم عليه
السموات والارض ، والاستواء والاعتدال الذي يمتاز به نظام
هذا الكون ، والتناسب والانتزان التام الذي تراه في تركيب
الذرة ووثاقة النظام الشمسي ، هو هو الذي يقوم عليه هذا النظام
الاجتماعي . وأما ما يشين الاعمال الإنسانية من الافراط
والنفريط والميلان الى جانب دون آخر ، فيخلو منه هذا
النظام ويتبرأ منه . وليس في طاقة الانسان أن يعالجه بإصلاح
او ترميم . ولو أنه غير فيه أدنى تغيير بإقحام عقله الناقص فيه ،
فلن يصلحه ، بل هو أحرى بأن يُخَلَّ بنسبه ويُفسده !

وبالهدف نفسي لا أملك من الوسائل ما أبلغ به دعوتي
إخواني الانسانيين في أوربة وأميركا والشرق الاقصى ، فإنهم
لا يزالون يُفسدون معيشتهم ، لا لسبب سوى كونهم لم
يهتدوا بعد إلى نظام صحيح معتدل للتمدن ، وقد جرّوا
إلى الحراب أماً أخرى أيضاً معهم . وليتني أستطيع أن أدلهم
على ماء الحياة الذي هم اليه ظماء ، وإن كانوا لا يشعرون بظمهم .
على أن مواطني من الهنادك والنصارى والمجوس ، على كذب
مني ، ومعظمهم يفهمون لغتي . فما أنا ذا أدعوهم إلى أن يطهروا

قلوبهم بما ران عليها من التعصب على الاسلام ، بسبب نزاعهم
التاريخي والسياسي مع المسلمين ، وبطالوا هذا النظام الاجتماعي
الاسلامي الذي قد ذكرت خصائصه كما هي ، في هذا الكتاب
طالبيين للحق ملتسبين لمعالمه ، ثم يوازنوا بينه وبين النظام
الاجتماعي الغربي الذي هم ساعون اليه مفتتين به . فيحكوا
لا لأجل رضاي أورضى غيري ، بل لأجل مصاحتهم هم أنفسهم
أي الطريقين يضمن لهم الفلاح الحقيقي ؟

وبعد خطابي هذا لعامة القراء ، أريد أن ألتفت إلى اخواني
الضالين الذين يدعون (مسلمين) ، لأقول لهم بضع كلمات :

إن من إخواننا المسلمين الجدد من يسلمون بكل ماضى.
بيانه في هذا الكتاب . ولكنهم يقولون : إن قوانين الاسلام
إذا كانت تتسع لكثير من الشدة والتخفيف وفقاً لأوضاع العصر
بما لا تنكره أنت أيضاً ، فالذي نتوخاه - أبناء هذا العصر -
هو أن نتمتع بالرخصة في تلك القوانين . وذلك أن أحوال هذا
العصر تقتضي أن يخفف من حدود الحجاب . والحاجة ماسة إلى
أن تخرج البنات المسلمات إلى المدارس والكليات ، ليتلقين
تعلماً عالياً ويتمتعن بتربية تؤهلن لفهم مسائل الوطن في نواحي
التمدن والاجتماع والسياسة والاقتصاد ، وترشحن لفض.

مشاكلها وحل معضلاتها . وبدون ذلك لا بد أن يتخلف المسلمون عن الامم المجاورة لهم ، في ركب الحياة ويجتثى أن يجسروا بذلك في آتي أيامهم أكثر مما قد خسروه إلى الآن . ثم إن الحقوق السياسية التي قد قضاوا أخيراً بإعطائها للمرأة في بلادنا ، إن لم تتأهل نساؤنا المسلمات للتمتع بها ، أو لم يمكنهن التمتع به القيود الحجاب وأغلاله ، شالت كفة المسلمين في ميزان السياسة الوطنية ، وكفى به من خسران . وهابن يدريك مثل الامم الراقية في العالم الاسلامي ، كتركيا ويران ، فكلتاهما قد خففت^(١) من حدود الحجاب الاسلامي مراعاة لأوضاع هذا العصر ، فعاد ذلك عليها بفوائد لا تنكر ، في بضع سنين . وأي خير علينا لو تمثل في ذلك أمثالهم ، فنجني من فوائده مثل ما نالهم .

كل هذه المخاوف والاضطراب التي يجذرونا إياها إخواننا ، نحن نسلم بها جميعاً كما هي ، بل أضف اليها عشرة أضعاف أمثالها إن شئت . ولكن أي غناء يغنيه ذلك ؟ وهل شيء من تلك

(١) نعم يقولون (قد خففت) على سبيل الجدول لا غير . وإنما الحق ان كلاً منها قد نسخت آية الحجاب نسخاً .

المخاوف بما يجوز لأجله أن يتناول القانون الاسلامي بترميم أو تخفيف ؟ إنما مثلهم ازاء تلك الأخطار كمثل رجل يعيش في وسط نجس وخيم ، إماراضياً ، لثماقته ، أو كارهاً ، لضعفه ، فيتعذر عليه العمل بقواعد حفظ الصحة ، بل يتعسر عليه العيش بدون أن يتلوث بالقذر في تلك الكورة من أهل النجس . فواضح أن الرجل في مثل تلك الحال لايجوز له أن يطالب بإصلاح قواعد الصحة أو التخفيف منها . لأنه إن كان مؤمناً بصحة تلك القواعد فعليه أن يجارب بيئته لأجلها ويطهرها من نجسها ، وإن كان لايجد في نفسه القوة والجراءة لمحاربة بيئته ، وكان لضعفه قد انهزم في وجهها ، فليبق فيها مايشاء ، مرتطماً في حمائها ، وما المبرر لأن تبدل لأجله قوانين الصحة ، أو يخفف منها ؟ وأما إن كان يعتقد حقاً أن قوانين الصحة المعروفة خاطئة وكان قد ألف بنفسه ماحوله من النجس والدنس ، فهو حر في أن يخترع لنفسه مايشاء من قانون ، ويدع قوانين الصحة والصفاء والطهارة جانباً ، لأنها ما كانت لتتسع لأهواء المائلين بطبعهم إلى القاذورات .

ولا شك أن القانون الاسلامي - كسائر القوانين - يتسع لكل من الشدة والتخفيف باعتبار الأحوال والاضاع ولكنه

كجميع تلك القوانين ، يُصر على أن يُنظر إلى تلك الاحوال
بوجهة نظره وبروحه الخاصة لأجل القضاء بتشديد فيه أو تخفيف
وأما النظر إلى الاوضاع والاحوال بوجهة غير وجهته ، ثم العمد
إلى بنود القانون بالقطع والبت بقصد التخفيف منها ، فما هو
تخفيف ، بل هو تحريف واضح صريح . ذلك أن الاوضاع التي
ينظر اليها القوم بغير وجهة نظر الاسلام ، ثم يطالبون بأن
يخفف لأجلها من القانون الاسلامي ، إن تأملها عاقل من وجهة
نظر الاسلام ، فلا بد أن يحكم بأنها لا تتطلب تخفيفاً في القانون
مزيداً من الشدة فيه . فإن القوانين لا يخفف منها إلا إذا
كانت مقاصدها لا تزال تتحقق بسهولة بالوسائل الخارجية
الأخرى ولم تكن هناك حاجة إلى زيادة الشدة في التحفظات
وأما إذا كانت مقاصد القانون لا تتحقق بالوسائل الخارجية
بل كانت جميع القوى الخارجية قد تألّبت عليها لتضييعها . وكان
حصول تلك المقاصد قد عاد متوقفاً على التحفظات وحدها ،
فلا يقول بالتخفيف من القانون في مثل هذه الظروف إلا من
جهل روحه كل الجهل .

وقد فصّلنا القول فيما سبق من الابواب أن مقصد القانون
الاجتماعي الاسلامي هو حفظ ضابط الزواج ، ومنع الفوضى
الجنسية ، وسدّ المحرّكات الشهوانية غير المعتدلة . ولتحقيق
هذا المقصد قد اتخذ الشارع تدابير ثلاثة : أوّلها إصلاح

الاخلاق ، والثاني : الحدود والعقوبات ، والثالث : التدابير الوقائية . وكان هذه التدابير أركان ثلاثة قد رُفِعَ عليها هذا البناء . وعلى إحكامها وقوتها يتوقف إحكامه ، وفي هدمها هدم البناء كله . فتعالوا الآن ننظر في أحوال بلادنا الحاضرة ، لنرى ماذا عليه هذه الأركان الثلاثة من القوة والإحكام .

خذوا قبل كل شيء ما حواكم من البيئة والوسط الحلقى إنكم تعيشون في قطر لا يزال ثلاثة أرباع سكانه غير مسلمين ، لتقصيركم أنفسكم في جنبهم في الغابر والحاضر ، نحكمه أمة غير مسلمة (١) ، ثم قد طبقت حضارة أجنبية كالرياح العاصفة ، وانتشرت في أجوائه مبادئ الاخلاق الجاهلية ، وتصورات الحضارة غير الاسلامية ، كانتشار جرائم الأوبئة ، حتى تسمم بها الفضاء ، فأحاطت بك سميتها من كل جانب . وقد آلت الحال إلى أن مظاهر الخلاعة والفحش التي كانت تقشعرت من صورها جلودكم قبل مدّة من السنين ، قد بلغ من إبلافسكم

(١) كتب هذا الكتاب في زمان كان شبه القارة الهندية فيه قطراً واحداً تحت حكم الانكليز . والآن وإن جلا الانكليز عن هذه البلاد ، وعاد عدد غير المسلمين في باكستان لا يزيد على ١٠٪ من سكانها ، إلا أن الحال قد انقلبت تحت حكم المسلمين المستعربين من سي إلى أسوأ .

لما أن صرتم تنظرون إليها كالأعمال العادية ، حتى إن صغاركم
يمرون كل يوم على الصور الخليعة في الجرائد والمجلات
والإعلانات ، فيتعودون التبذل والمجون . وإن شيوخكم
وشببتكم وصبانكم يتفرجون كلهم على الافلام السينمائية
التي أجذب ما فيها العربي وأروع ما فيها الخلاعة والحب الشهوان ،
ولا يتأثمون ! وإن أفراد عائلاتكم بين آباء وأبناء وأمّهات
وبنات وإخوان وأخوات ، يشاهدون كلهم في تلك الافلام
مناظر المخالطة والعناق والتقبيل ، جالسين بعضهم الى جنب
بعض ، ولا يستحيون ! ثم لا تزال أخبت أنواع الاغاني
وأدعائها الى الشهوات تملأ الجو في البيت والشارع والمنزهات ،
ولا يكاد أحد يعلم منها بمعنيها . هذا والآنسات والسيدات
من الطبقات المثقفة العليا - الأهلية والأجنبية - يتبختون في
المهاشي والطرفقات بلباس عريان شفاف . وقد بلغ من تعود
الانظار لتلك الأزياء الفاضحة أن لا يشعر أحد منا بشيء من
الوقاحة والخلاعة فيها . وإن التصورات الخلقية التي لا تزال
تنتشر في البلاد بفعل نظام التعليم والتربية الغربي ، قد جعلت
النكاح في أعين الناس عرفاً بالياً قد مضى زمانه ، والزنى
لهواً وشغلاً ، واختلاط الأثافي والذكور شيئاً لا مطعن فيه ،
بل أمراً مستحسنناً ، والطلاق العوبة ، والواجبات الزوجية

قيداً مُستقلّاً ، والتوالد والتناسل حمقاً وسفاهةً ، وإطاعة
المرأة لزوجها ذللاً وعبوديةً ، مما كرهه إلى المرأة أن تكون
حليلةً زوج ، وجبب إليها أن تظلّ خليفةً عشاق !

ثم انظروا الى آثار هذه البيئة المربوة في أمتكم . فهل يرى
في مجتمعكم من بغضٍ بصره عمماً لا يحلّ ؟ وهل في آلاف من
أناسكم رجل واحد يتأثّم من التلذذ بروبة جمال الأجنبيةات ؟
وهل الزنى بالعين واللسان لا يُرتكب علناً ؟ وهل نساؤكم
أيضاً يتجنّبن تبرّج الجاهلية وإظهار الزينة وإبداء مفاتن الجمال
وهل لا تلبس أزواجكم وبناتكم اليوم نفس اللباس الذي قال
النبي ﷺ في لباساته : « نساء كاسيات عاريات مميلات مائلات »
ثم أستم ترون أخواتكم وبناتكم وأمهاتكم في لباسٍ لا يجوز للمسلمة أن
تلبسه إلا لزوجها وحده ، وهل لا تُحكى وتُسمع في مجتمعكم
قصص الحب والغرام وأحاديث الخلاء والمجون ، بدون
تحرّج ولا حذر ؟ وهل يتردّد الناس في نواديكم عن ذكر
أحوال فجورهم ؟ وإذا كان جواب كل ذلك كلمة « لا » ،
مكبّرةً مفخّمةً ، وكانت الحال على ما هي عليه ، فقل لي
بحقّك أين تجد ذلك الركن الاساسي الامتن - تطهير الاخلاق -
الذي بُني عليه صرح الاجتماع الاسلامي ، إنما الغيرة الاسلامية
قد امّحت من النفوس الى حدّ أن قد أصبحت النساء المسلمات

يعبت بأعراضهن لا المسلمون وخدمهم ، بل الاجانب من غير المسلمين أيضاً ، وليس ذلك واقعاً في حكومة أجنبية ، بل هو واقع على رؤوس الاشهاد في الولايات الهندية المسلمة . وكل ذلك يمرّ عليه المسلمون ولا يتحرك في قلوبهم ساكن . بل قد وجد فيهم من بلغوا من النذالة أن أخواتهم أنفسهم تمتنع بأجسامهن أحد من غير المسلمين ، فتبجّحوا بذلك وأعلنوا بكل فخار أنهم أصهار كافر فلا في كبير (١) وهل بقي بعد ذلك درجة من الوقاحة والصفافة والابتذال الخلفي يهبط اليها المسلمون ؟!

ولنتوجه بعد ذلك الى الركن الثاني لهذا البناء ، ونتفقد حاله . قد بطل في هذا القطر قانون العقوبات الاسلامي بأكماله . فلانجرى حدود الزنى والقذف ، لا في الهند البريطانية ولا في الولايات

(١) هذا مما وقع في جنوبي الهند . وقد ذكر لي بعض الاصدقاء ما هو أدهى من ذلك وأمر . وهو ان امرأة مسلمة - بالاسم - في شرقي الهند خادنت ثرياً من غير المسلمين علناً . فأصابت بفضل علاقتها الآئمة به ثروة طائلة فقال الصديق ، إنه كثيراً ما رأى المسلمين - الجغرافيين - في تلك النواحي يقتبطون بانتقال مثل تلك الثروة العظيمة من يد غير مسلم إلى (المسلمين) ، وإنا لله وإنا إليه راجعون !

المسامة. وليس هذا فقط. بل القانون النافذ في القطر الهندي في هذه الآونة لا يعد الزنى جريمة أصلاً^(١). فإن أراد بعض الفساق أن يراود أنسة كريمة عن نفسها ويحملها على الدعارة والفجور، فليس بأيديكم من وسائل القانون ماتصنونون به كرامتها. وإن سافح رجل امرأة بالغاً بغير حق، عن رضاها وموافقها فلا يمكنكم أن تعاقبوه عليه في أي قانون من القوانين. ثم إن تزمت امرأة على البغاء علناً، فليس عندكم من القوة ما تأخذون به على يديها. أما القانون فلا يعد إلا الزنى بالاكراه جريمة. ولكن سئل المتعاطين لحرقة القانون: أي صعوبة يواجهونها في إثبات الاكراه في الزنى من الجهة القانونية. وكذلك إغواء المرأة المتزوجة أيضاً جريمة. ولكن سئل العالمين بالقانون الانكليزي ماذا يكون بأيدي المحاكم العاملة بهذا القانون لو أن متزوجة تنسلل بنفسها وبرضاها إلى بيت رجل أجنبي.

هذه حالة نظامكم الاجتماعي. قد انهدم من أركانه هذان الركنان القويان، فهو قائم على الركن الثالث وحده. فهل تشاؤون أن تهدموا هذا الركن الباقي أيضاً؟ إن بجانب منكم

(١) ولا تزال عليه الحال حتى بعد تأسيس دولة باكستان المسلمة.

تلك المضار التي قد عددتوها آنفاً للحجاب ، وبجانب آخر أن إلغاء الحجاب معناه جرُّ الحراب الكامل الشامل على الاخلاق وعلى النظام الاجتماعي . فلم أن توازنوا بين هذا وذاك . إنها لاشك بليتان . ولا بد من اختيار إحداهما فاستفتوا قلوبكم أي هاتين البليتين أهون شرّاً وأخف ضرراً .

ولئن كان الفصل في الامر موقوفاً على أوضاع هذا العصر ، فأقول إن أوضاع بلادنا لا تطلب تخفيفاً في الحجاب ، بل هي تطلب مزيداً من العناية بأمره . ذلك بانه قد انهدم ركنان اثنان من الاركان التي يقوم عليها نظامكم الاجتماعي ، ولم يبق إلا ركن ثالث ، عليه كل المعول والمعتمد . فإن كنتم تريدون حلّ مسائل التمدن والاقتصاد والسياسة ، فلم أن تتدبروها وتباحثوا فيها مجتمعين ، لعلكم تهتدون إلى صور متبادلة حلولها في حدود التعاليم الاسلامية . واكن لا تتحيفوا لأجل ذلك من قوة هذا الركن الاساسي الوحيد الذي قد بقي على غير الحدثان وناله ضعف كثير . وعليكم ، قبل أن تعالجوه بالتخفيف ، أن تجمعوا من القوة والسلطة ما يبطاً هامة كل شرٍ ناجم . حتى إن كان في المجتمع عينان اثنتان تحملقان إلى امرأةٍ قد خرجت من بيتها سافرةً ، كانت فيه في الوقت نفسه سبعون يداً ، تمتد اليها لتقتلها من محجريها .

تعقيب

بقلم الاستاذ : محمد ناصر الدين الالباني

رغب مني القارئون على نشر هذا الكتاب الجليل لمؤلفه
الاستاذ العلامة أبي الأعلى المردودي حفظه الله تعالى ، أن
أعلق على ما ذهب إليه في بحث « حدود العورة للنساء »
(ص ٣٣٣ - ٣٣٤) من أن المرأة عورة - باستثناء الوجه
واليدين - على جميع الناس حتى الآباء والاخوة ، وأنه لا يجوز
لها ان تظهر شيئاً من عورتها على أحد غير زوجها سواء كان
أباً أو أخاً أو ابن أخياً . ونزولاً عند رغبتهم أقول :

لم نجد فيما ساقه المؤلف حفظه الله تعالى من الأحاديث
والآثار ما تقوم به الحجة ويجب الخضوع له . ذلك لأن هذه
الأحاديث والآثار لو صحت لم تنهض على إثبات ما ذهب إليه ،
فكيف وهي ضعيفة من جهة أسانيدھا لا يصح شيء منها البتة
حاشاً واحداً منها والمراد به غير المحارم قطعاً كما سيأتي ، ثم هي

- على فهم الاستاذ المودودي اياها - معارضة لنصوص القرآن
الصریحة والسنة والآثار الصحیحة ، واليك البيان .

ضعف الروايات

١ - حديث « لا یجل لامرأة تؤمن بالله والیوم الآخر أن
تخرج یدها إلا إلى ههنا وقبض نصف الذراع » رواه ابن جریر .
قلت : هو عنده من طریق قتادة : بلغني ان النبي ﷺ قال : فذكره .
وهذا سند ضعيف منقطع ، فان قتادة وهو ابن دعامة تابعي .
وقد أرسله ولم يذكر الواسطة بينه وبين النبي ﷺ فيحتمل ان
تكون تابعياً مثله او أكثر من تابعي واحد كما تبين ذلك في
كثير من الاحاديث المرسله ، وظهر انه او انهم مطعون فيهم
او انهم مجهولون ، فيحتمل ان يكون الامر كذلك في هذا
الحديث المرسل ، ومع الاحتمال يسقط الاستدلال ؛ ولهذا كان
الحديث المرسل عند المحدثين نوعاً من أنواع الحديث الضعيف
لا يجوز ان يحتج به ولا يبنى عليه حكم شرعي لا سيما اذا كان
مخالفاً للقرآن والسنة الصحیحة كما هو الواقع في هذا الحديث .
وسأتي الحديث (رقم ٤) من رواية قتادة عن خالد
ابن دريك عن عائشة مرفوعاً نحوه . فهذه الرواية كشفت عن
الواسطة بين قتادة وبينه ﷺ وهي عائشة وابن دريك ، اما

عائشة فأشهر من أن تذكر ، وأما ابن دريك فلم يسمع من
عائشة كما يأتي فعاد الحديث الى انه منقطع ، والمنقطع ضعيف
أيضاً كالمرسل .

وان بما يزيد في ضعف هذا الحديث اختلاف الرواة في
ضبط متنه ، ففي هذه الرواية يجعل المستثنى من العورة نصف
الذراع ، ومثله الحديث الثالث وهذا خلاف ما في الحديث
الثاني والرابع فان المستثنى من العورة فيها انما هو الكفان فقط
ومن المقرر في علم الحديث أن الاضطراب سبب من أسباب
ضعف الحديث لأنه يدل على عدم ضبط الرواة له . فكيف
يكون حال الحديث اذا انضم اليه سبب آخر أو أسباب آخر
في تضعيف الحديث ؟

٢ - « الجارية إذا حاضت لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها
ويداها^(١) إلى المفصل » ابو داود .

قلت : إطلاق العزو لأبي داود يشعر أنه رواه في سننه ،
وليس كذلك وإنما رواه في كتابه الآخر « المراسيل » كما في
« الدر المنثور » (٤٢/٥) وهو من رواية قتادة مرسلًا ، فهو

(١) الاصل « يدها » والنصوب من « الدر »

في الحقيقة مع الحديث الأول إنما هما حديث واحد لأن مدارهما على فتادة مرسلًا ، مع اضطراب الرواة في لفظه كما بينته آنفًا .

٣ - عن عائشة قالت : خرجت لابن أخي عبد الله بن الطفيل مزينة فكرهه النبي ﷺ ، فقلت : إنه ابن أخي برسول الله ! فقال :

« إذا عرفت المرأة لم يحل لها أن تظهر إلا وجهها ، وإلا مادون هذا وقبض على ذراع نفسه » فتوك بين قبضته وبين الكف مثل قبضة أخرى . ابن جرير الطبري .

قلت : هو عنده من طريق ابن جريج قال : قالت عائشة وهذا منقطع أيضاً بل هو معضل فان بين ابن جريج وبين عائشة مفاوز .

ثم إن الحديث معارض للقرآن الكريم في قوله (ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن) الآية وفيها (أو بنى اخوانهن) ؟ وسيأتي توضيح ذلك .

٤ - وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أخت زوج النبي ﷺ فدخلت عليه ذات مرة في لباس رقيق يشف عن جسمها ، فأعرض النبي ﷺ عنها وقال :

« يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى
منها إلا هكذا وهذا » وأشار الى وجهه وكفيه (١) . ابو
داود مرسلًا .

قلت : بل رواه مسنداً من حديث عائشة أن أسماء بنت
أبي بكر ... الحديث رواه في سننه (٢ / ١٨٢ - ١٨٣) وكذا
البيهقي (٢ / ٢٢٦ ، ٧ / ٨٦) عن سعيد بن بشير عن قتادة عن
خالد بن دريك عن عائشة .

وهذا سند ضعيف وله علتان : الانقطاع والضعف .

اما الانقطاع فقد بينه ابو داود بقوله عقب الحديث :
« هذا مرسل ، خالد بن دريك لم يدرك عائشة » وكذا قال غيره .
واما الضعف فسيبه سعيد بن بشير ، قال الحافظ ابن حجر
في « التقريب » : « ضعيف » .

٥ - ودخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج
النبي ﷺ وعلى حفصة خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خماراً
غليظاً . الموطأ للإمام مالك .

قلت : هو موقوف ، وهو في « الموطأ » (٣ / ١٠٣) عن

(١) الاصل « وكفه » بالافراد . والتصويب من السنن .

علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت .
وام علقمة هذه اسمها مرجانة ، قال الذهبي : « لاتعرف » ،
واما ابن حبان فذكرها في « الثقات » ، وقد تبين لنا انه متساهل
في التوثيق كما بينته في رسالتي « الرد على التعقيب الحثيث »
للشيخ عبد الله الحبشي .

٦ - « لعن الله الكاسيات العاريات » .
لا أعرفه الآن بهذا اللفظ ، والمعروف قوله صلى الله عليه وسلم :
« سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على السروج كأشباه
الرجال (كأنه يشير الى السيارات) ينزلون على أبواب المساجد ،
نساؤهم كاسيات عاريات ، على رؤوسهن كأسنمة البخت
العجاف ، العنوهن فانهن ملعونات » الحديث .

أخرجه احمد (٢٢٣/٢) والطبراني في « المعجم الصغير »
(ص ٢٣٢) والحاكم (٤٣٦/٤) وصححه علي شرط الشيخين
وانما هو حسن فقط .

عدم رواية الامامية على المرعى

اذا تبين لك ضعف جل هذه الاحاديث من حيث اسانيدھا،

فلننظر الآن في وجه دلالتها على ما ذهب إليه الاستاذ المودودي
حفظه الله .

لا يشك المتأمل في هذه الاحاديث انه ليس فيها ما يصلح
ان يكون نصاً على المدعى ، اللهم الا الحديث الثالث منها فان
في سبب وروده ما هو صريح في كراهة الرسول ﷺ خروج
عائشة مزينة أمام ابن أخيها ، وقد علمت انه معضل لا تقوم به
حجة ، ومع ذلك ، فهو لو صح لم يبدل الا على الكراهة فقط
وهي ليست نصاً في التحريم كما لا يخفى ، وحينئذ لا بد من حمل
الكراهة على التنزيه لأن القول بالتحريم معارض لصريح قول
الله عز وجل (ولا يبدين زينتهن الا لبعوثهن) الآية ،
وفيهما (او بنى إخوانهن) فهذا نص في جواز ابداء المرأة زينتها
لابن أخيها فكيف يصح القول بخلافه؟! لا سيما والمؤلف نفسه
قد صرح في تفسير الآية المذكورة (ص ٣٤٢-٣٨٠) انه قد أبيض
للمرأة ان تبدي زينتها للرجال الآتي اسمائهم . ذكرهم وفيهم
« الاب والاخ وابن الاخ » فكيف يعقل حينئذ حمل الكراهة
الواردة في هذا الحديث على التحريم؟! وهذا كله يقال على
افتراض صحة الحديث ، واما وهو ضعيف فهو ساقط الاعتبار
من اصله !

واما الحديث السادس فالمراد به الكاسيات العاريات في
الطرق كما يدل عليه سياق الحديث ، وكذلك الحديث
الآخر في صحيح مسلم وغيره ... ونساء كاسيات عاريات
مائلات بميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة
ولا يجدن رجها وإن رجعها ليوجد من مسيرة كذا وكذا . فلا
ادري ما وجه علاقة الحديث بـ « حدود العورة للنساء » اذ
ليس فيه الا انه يحرم على المرأة لبس ما يصف العورة من الثياب وهذا
حق كما بينته في كتابي « حجاب المرأة المسلمة » واما ان يدل
الحديث على ان عورة المرأة امام المحارم كهي امام الاجانب
فلا يدل عليه بوجه من الوجوه .

ومثله يقال في الحديث الخامس مع انه موقوف فلا نطيل
الكلام عليه .

واما الأحاديث الأخرى فهي لا تدل على الدعوى الاعلى
اعتبار ما فيها من الاطلاق والعموم الشامل لجميع الاقارب حتى
الاقربين منهم ، ولكن هذا الشمول غير مراد منها قطعاً - لو صحت -
لقيام الأدلة القاطعة على استثناء من سبق ذكرهم « الاب والاخ
وابن الاخ » وغيرهم من المحارم الذين ذكروا في آية (ولا يبدين
وزينتهن الا لبعولتهن) الآية .

وليت شعري كيف يعقل القول بوجوب إخفاء المرأة رأسها مثلاً حتى على المحارم مع تصريح الآية - باعتراف الاستاذ المودودي - على جواز إظهار زينتها أمامهم مع العلم ان إظهارها يستلزم ضرورة إظهار العضو الذي عليه الزينة بما هو عورة في الاصل ، كالقرط مثلاً مع الاذن والقلادة مع النحر !

آيات كريمة تخالف ما ذهب اليه المؤلف

ومن الآيات التي تعارض ما ذهب اليه الاستاذ المودودي حفظه الله تعالى قوله عز وجل (وإذا سألتهم عن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب) ، فهذه الآية اذا ما أخذت باطلاقها دلت على مادات عليه تلك الأحاديث المطلقة من وجوب تستر المرأة أمام كل الناس لعموم الخطاب الشامل للمحارم ولكن الله تبارك وتعالى عقب هذه الآية بآية أخرى تبين بياناً صريحاً ان هذا العموم غير مراد وأن المحارم مستثنون من هذا الحكم فقال سبحانه بعدها بآية (لا جناح عليهن في آباتهن ولا أبناهن ولا اخواتهن ولا أبناء اخواتهن ولا انساكن ولا ما ملكت ايمنهن) الآية . قال الحافظ ابن كثير في تفسيره :

« لما أمر الله تبارك وتعالى النساء بالحجاب من الاجانب

بين أن هؤلاء الأقارب لا يجب الاحتجاب منهم كما استثناهم في
سورة النور (ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن) الآية .

أما ربُّ صبيحة تعارض ما ذهب إليه المؤلف

وثمة احاديث وآثار كثيرة تدل دلالة قاطعة على خطأ ما فهمه
الاستاذ المردودي من تلك الأحاديث الضعيفة ، واتماماً للفائدة
وتأكيداً لكون السنة الصحيحة تبين وتفسر القرآن الكريم
اذكر بعض هذه الاحاديث والآثار :

١ - عن أنس أن النبي ﷺ أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها ، قال :
وعلى فاطمة رضي الله عنها ثوب اذا قنعت رأسها لم يبلغ رجلها
وإذا غطت به رجلها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى
قال : انه ليس عليك بأس انما هو ابوك وغلامك .

رواه ابو داود (١٨٣ / ٢) وعنه البيهقي (٩٥ / ٧) بسند
جيد ، وترجم له ابو داود بقوله : « باب في العبد ينظر الى شعر
مولاته » .

فهذا الحديث صريح الدلالة على أن رأس البنت ورجلها
ليست بعورة على ابها وهذا خلاف ما اختاره المؤلف
حفظه المولى

الثاني : عن علي ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحي في يدها . .
فجاء النبي ﷺ اليها ، وقد اخذنا مضاجعنا ، فذهبتا نقوم ، فقال
علي مكانكما ، فقعده بيننا حتى وجدت برد قدميه علي صدري
الحديث رواه البخاري (١٠١ / ١١) ومسلم (٨٤ / ٨) وغيرهما
وفي رواية ابن حبان وغيره كما في « الفتح » : « فأثانا وعلينا
قطيفة اذا لبسناها طولاً خرجت منها جنوبنا ، واذا لبسناها
عرضاً خرجت منها رؤوسنا وأقدامنا » .

الثالث : عن عائشة قالت : جاء عمي من الرضاعة فاستأذن
علي فأبيت ان آذن له حتى أسأل رسول الله ﷺ ، فجاء رسول
الله ﷺ فسأله عن ذلك فقال إنه عمك فأذني له . الحديث رواه
البخاري (٢٧٧ / ٩) ومسلم (١٦٣ / ٤) وغيرهما ، وقال
الحافظ ابن حجر .

« وهو اصل في ان للرضاع حكم النسب من اباحة الدخول
علي النساء وغير ذلك من الاحكام » .

الرابع : روى ابو هريرة في قصة إسلام أمه رضي الله عنها
فقال : فلما اتيت الباب اذا هو بحاف (اي مغلق) وسمعت
خضخضة الماء وسمعت خشف رجلى - يعني دفا - ، فقالت : يا أبا
هريرة كما انت (اي حتى تنستر) ، ثم فتحت الباب وقد لبست

درعها ، وعجلت عن خمارها ، فقالت : إني أشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله . الحديث .

رواه مسلم (١٦٦/٧) واحمد (٣٢٠/٢) وابن سعد في « الطبقات » (٣٢٨/٤) .

ففي صنيع ام ابى هريرة ما يشعر المتأمل ان ظهور الامام ولدها حاسرة الرأس كانت امرأ معبوداً بين الصحابة ، ولذلك استعجبت بالاذن لابنها بالدخول عليها وهي غير متخورة ، بينما لم تاذن له حتى لبست درعها وهو القميص .

الخامس : ما روى ابن سعد (١١٥/٥) عن محمد بن الحنفية انه كان يذوب أمه ويمشطها . وسنده صحيح .

وقوله يذوب أمه أي يضر ذوائبها . كما في النهاية .
وخلاصة القول : ان الأحاديث التي استدلت بها الأستاذ المودودي على أن النساء أمرن أن يحنن كل جسمهن غير الوجه واليدين عن كل الناس وفيهم آباؤهن واخوتهن .. هذه الأحاديث غير صحيحة ولو صحت لم تدل على الدعوى ، بل انها مخالفة لنصوص الآيات والأحاديث والآثار الصحيحة المصرحة بجواز نظر الرجال الى محارمهن الى ما سيجب به الشارع كالرأس والقدمين وغيرهما من مواضع الزينة ، وهذا هو اللائق بسماحة

الاسلام ويسره القائم على اساس (وما جعل عليكم في الدين
من حرج) .

نعم إن ما عليه كثير من المسلمين اليوم من التوسع في عدم
تستر النساء ، من محارمهن وفي ظهورهن امامهن باديات الافخاذ
والصدور أمر لا تسمح به الشريعة ولا يرضى به الذوق السليم
ولعل ما ذهب اليه الاستاذ المردودي من التضييق الذي بيننا
مخالفته للنصوص إنما الغرض منه تعديل الكفة وحمل الناس على
الوقوف في الوسط لا افراط ولا تفريط ، واكنا نرى أن
السبيل في ذلك إنما هو الوقوف مع النصوص الصحيحة دون
زيادة ولا نقصان . والله المستعان .

* * *

الفهرس

المقدمة	٣
ماهي المسألة	٩
اليونان (١٤) الرومان (٢٠) أوربة المسيحية (٢٤) أوربة الجديدة (٢٩) تقصير الفكر الانساني (٤٠)	
موقف المسلم في العصر الجديد	٤٤
السياق التاريخي (٤٥) العبودية الفكرية (٤٧) نشوء مسألة الحجاب (٤٩) المحركات الحقيقية (٥٠) الحُداع الأكبر (٥٣) غايتنا في هذا الكتاب (٥٧)	
النظريات	٥٩
تصور الحرية في القرن الثامن عشر (٦٠) تغيرات	

الأحوال في القرن التاسع عشر (٦٢) مظاهر
الارتقاء في القرن العشرين (٧١) أدب الحركة
المالطوسية الجديدة (٧٦) .

٨١ النتائج

الثورة الصناعية وآثارها (٨١) أثره الرسامين
(٨٤) النظام السياسي الديموقراطي (٨٧) الحقائق
والشواهد (٩١) خدر الشعور الخلقى (٩٢)
كثرة الفواحش (٩٩) طوفان الوقاحة وجموح
الشهوات (١٠٢) أعراض الهلاك القومي الشامل
(١٠٩) اضمحلال القوى الجسدية (١١٢) فساد
النظام العائلي (١١٤) وأد النسل (١١٨) .

١٢٣ مزبذ من الاممذ

تأثير البيئة المهيبة في الاطفال (١٢٣) مرحلة
التعليم (١٢٥) ثلاثة محركات شديدة (١٢٨)
كثرة الفواحش (١٣٠) الامراض السرية

الفتاكة (١٣٣) الطلاق والتفريق (١٣٤)
الانتحار القومي (١٣٨) الحالة في انكلترا (١٤٠)

١٤٤ السؤال الفبصل

المستغربون من أهل الشرق (١٤٥) الأدب
الجديد (١٤٨) التمدن الجديد (١٥٦) فصل
الخطاب مع المستغربين (١٥٩) الطائفة الثانية
(١٦١)

١٦٨ قوانين الفطرة

تأثير الجاذبية الجنسية في انشاء التمدن (١٧٠)
المسألة الأساسية للتمدن (١٧٤)
- لوازم المدنية الصالحة (١٧٦)
١ (تعديل الميلان الجنسي ١٧٦)
٢ (تشكيل الأسرة ١٨٢)
٣ (سد باب الاباحية الجنسية ١٩٣)
٤ (التدابير اللازمة لمنع الفواحش ٢١٣)
٥ (الوجه الصحيح للعلاقة بين الزوجين ٢٢٢)
- شهادة علم الاحياء (٢٢٧)

٢٤٤ مظاهر التقدير الانساني

السبب الحقيقي لهذا التقدير (٢٤٥) بضعة أمثلة
بارزة (٢٤٦) ميزة الاعتدال في قانون الاسلام
(٢٥٨)

٢٦١ نظام الاجتماع الاسلامي

- النظريات الاساسية (٢٦٣)
المفهوم الاساسي للزوجة (٢٦٣) الفطرة
الحيوانية في الانسان ومقتضياتها (٢٦٩) الفطرة
الانسانية ومقتضياتها (٢٧٢) .

- الاصول والاركان (٢٧٩)
المحرمات (٢٧٩) تحريم الزنا (٢٨٠) النكاح
(٢٨١) تنظيم الاسرة (٢٨٣) قوامية الرجل
(٢٨٤) دائرة عمل المرأة (٢٨٦) القيود
اللازمة (٢٨٩) حقوق المرأة (٢٩٣) الحقوق
الاقتصادية (٢٩٤) الحقوق التمدنية (٢٩٦)

تعليم المرأة (٢٩٧) تحرير المرأة بالمعنى الصحيح
(٢٩٩)

التحفظات (٣٠٨)

إصلاح الباطن (٣١١)

الحياء (٣١٢) . خائنة القلوب (٣١٤) فتنة

اللسان (٣١٧) فتنة الصوت (٣١٩) فتنة

الطيب (٣١٩) فتنة العري (٣٢٠) .

قانون العقوبات (٣٢٢)

حد الزنى (٣٢٣) حد القذف (٣٢٨)

التدابير الوقائية (٣٢٨)

احكام اللباس وستر العورات (٣٢٩) حدود

العورة للرجال (٣٣٢) حدود العورة للنساء

(٣٣٣) الاستيذان (٣٣٦) منع الخلوة واللمس

(٣٣٨) الفرق بين محارم المرأة وغيرهم (٣٤٠)

٣٤٢ أحكام الحجاب

غض البصر (٣٤٤) منع إبداء الزينة وحدودها

(٣٥٣) حكم الوجه (٣٦٥) النقاب (٣٧٠) .

٣٨١ أمطام فروج المرأة من البيت

- الرخصة في خروج النساء لحوائجهن (٣٨٣)
- الإذن في حضور المساجد وحدوده (٣٨٥)
- شروط حضور المساجد (٣٨٩) النساء في الحج
- (٣٩١) خروج النساء للجمعة والعيدين (٣٩٢)
- زيارة القبور واتباع الجنائز (٣٩٤) شهود النساء
للحرب (٣٩٦) .

٤٠١ فائمة القول

٤١٧ تعقيب

★ ★ ★

دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر

مؤسسة ثقافية تعمل على نشر نفاثس الكتب الإسلامية القديمة والحديثة


دمشق - ص.ب ٩٦٢ - هاتف ١١٠٤١


تقدم :


- | | |
|-----------------------------|---|
| للأستاذ أبي الأعلى المودودي | * نظام الحياة في الإسلام |
| » » » » | * الربا |
| » » » » | * الحجاب |
| » علي الطنطاوي | * في سبيل الإصلاح |
| » علي شحاتة | * الرق بيننا وبين أمريكا |
| » » » » | * مصور الدول العربية المتحدة مع دليل سياحي للأستاذ حسن عمار |

وقريباً :

- | | |
|-----------------------------|--------------------------------|
| للأستاذ أبي الأعلى المودودي | * تفسير سورة النور |
| » علي الطنطاوي | * في بلاد العرب |
| » » » » | * التاريخ في قصص (قصة الشهر) |







DATE DUE

FEB 16 2004

DEC 15

FEB 16 2004

DEC 23 2003

PRINTED IN U.S.A.

GAYLORD

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0039191800

893.799
M4434

APK 23 1964

